

الملخص

هدف الدراسة :- التعرف على المضامين التربوية الاجتماعية المستنبطة من كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح المقدسي ، وتطبيقاتها التربوية في مجال حياة الناس اليومية .

منهج الدراسة

اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي الاستنباطي ، حيث يتم استخراج المضامين التربوية الاجتماعية من خلال نصوص كتاب الآداب الشرعية ، ثم إدراجها تحت الجانب الخاص بها .

أهم النتائج

تضمنت نصوص كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح المقدسي عدد من المضامين التربوية الاجتماعية التي لا غنى عنها في حياة كل مسلم ، حيث اهتمت بجميع جوانب حياة الإنسان الاجتماعية ومن أهمها :-

- المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بوالديه كبر الوالدين وطاعتها والاستغفار لهما واستئذانهما في طلب العلم وصلة رحمهما .
- المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بسائر المسلمين كمخالاة المسلمين والنصح لهم وارشادهم وشكرهم عند صناعة المعروف وحسن جوارهم وآداب صحبتهم وزيارتهم .
- المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بأقاربه ممثلة في صلة الرحم ومنافعها وعواقب قطعها .
- المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بحقوق الإنسان كحق الانسان في التكريم والتعليم والتملك وحق الطريق والعدل والمواساة بين الناس .

- المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بالآفات المهددة للمجتمع كافة الزنا والربا والإسراف والتبذير والبخل والشح والتترف وحب الشهرة والغلو والتكبر .
- المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بالإمام كالسمع والطاعة والنصح لولي الأمر ووعظه والجهاد معه ومنهج أهل السنة في معاملة الحكام .

=====

الكلمات المفتاحية

المضامين ، اجتماعية ، تطبيقات ، تربوية .

بسم الله الرحمن الرحيم

أولاً : المقدمة

الحمد لله هدانا للإسلام وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، أنعم علينا بنعمة الإيمان ، وفضلنا على كثيرٍ ممن خلق بفضيلة الإسلام ، وأسبغ علينا النعم ، وادام علينا المنن والصلة والسلام على البشير النذير والسراج المنير المبعوث رحمة للعالمين ، جاء بمنهج إلهي وهو دين الفطرة ليوجه الإنسان إلى ما يصلح شأنه كفرده من المجتمع لا كفره بذاته ، إنسان مستقيم يعبد الله تعالى على شرعه ، ويحس بمن حوله من أفراد مجتمعة ، عليه مسؤوليات وتبعات ، تتبثق نحو إخوانه أحاسيس الحب والاخلاص والوفاء ، يُحب لأخيه ما يحب لنفسه ، ويتعاون معهم لما فيه مصلحة الأمة فالإيمان هو رابط القلوب بالمحبة كما قال الله تعالى عنهم " وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۖ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ " التوبة / ٧١

" والمجتمع المسلم عبارة عن عدد هائل من الأفراد المسلمين جمعت بينهم مصالح وعاشوا معاً في أرضٍ واحدة واتبعوا الإسلام عقيدة ومنهج حياة " (الجوني ، ١٤١٨هـ ، ص ١٢)

فالقرآن والسنة هما الأساس والأصل لكافة العلوم الإسلامية التي تهدف إلى إخراج الإنسان المسلم الصالح في عقله وجسده وروحه ، ولذا تعد التربية وسيلة المجتمع للحفاظ على بقاءه واستمراره وثبات نظمه ومعاييره الاجتماعية ، كما تعتبر التربية عاملاً مساعداً لتماسك المجتمعات وهي مطلب في كل زمان ومكان ، .
والتراث التربوي الإسلامي يعد معيناً خصباً على مر الزمان ففيه ما يُغني المجتمع المسلم ويصنع منه مجتمعاً يسمو على رؤوس الأمم ، ومن عظيم نعم الله

علينا أن هيا لهذه الأمة في كل حقبة زمنية علماء عاملين ونصحاء مخلصين ، رفع الله شأنهم وخذّ ذكرهم ، رفعهم بالعلم ، وزينهم بالتقوى ، وجعلهم أسوة الناس وقوتهم هم ورثة الأنبياء . قال عنهم " ابن القيم رحمه الله : هم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء ، بهم يهتدي الحيران في الظمأ ، وحاجة الناس إليهم أعظم من حاجتهم للطعام والشراب ، وطاعتهم أفرض عليهم من طاعة الأمهات والآباء بنص الكتاب قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ۗ " النساء / ٥٩ . (ابن قيم الجوزية ، ١٤١١هـ ، ص ٨) ج ١

" لذا يعدُّ تراث هؤلاء الفقهاء حصيلة فكرية قيمة تشكل المشهد الثقافي الإسلامي ، وتسهم في توجيه مساراته على المستوى الفردي والجماعي ، فنتاجهم عملية ضرورية لتنمية التراث الإسلامي والفكر الإنساني " . (الكندري ، ١٤٣٥هـ ، ص ٤) كما أن دراسة المضامين التربوية في جميع جوانبها عند العلماء والمربين في أي عصر من العصور يكشف عن الواقع التربوي في العصور التي عاشوا فيها ، والتاريخ حافل بأعداد كبيرة من المربين والعلماء الذين ساهموا في الحضارة الإسلامية وكانت لأرائهم المستمدة من الكتاب والسنة دورها في العملية التربوية ، وبذلك نصل الى حقيقة مفادها أن علماء المسلمين وضعوا قواعد وأسس التربية في ضوء المنهج الإسلامي ، ومن علماء المسلمين الذين تركوا للأجيال اللاحقة تراثاً تربوياً حافلاً الإمام العلامة الفقيه المُحدِّث : أبي عبدالله محمد بن مفلح المقدسي المتوفي سنة ٧٦٣هـ ، من علماء القرن الثامن الهجري ، كان له مكانة ومنزلة اجتماعية وعلمية رفيعة " قال عنه ابن كثير : " كان بارعاً ، فاضلاً ، متفنناً في علوم كثيرة " . (ابن كثير ، ١٤٢٤هـ ، ص ٢٩٤)

ووصفه ابن القيم بقوله : " ما تحت قبة الفلك أعلم لمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح " . وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية : " ما أنت ابن مفلح ، أنت مفلح " . (ابن مفلح ، ١٤١٠هـ ، ص ٥٢٠)

ومن الآثار النافعة لابن مفلح كتابه الشهير { الآداب الشرعية والمنح المرعية } وهو كتاب له شهرته ، أراد ابن مفلح أن يكون كتاباً جامعاً لكل ما من شأنه أن يعين على تحقيق السعادة الإنسانية في الدنيا والآخرة من خلال السير على هدي النهج الرباني الذي ارتضاه الله سبحانه وتعالى لعباده الصالحين .

ثانياً: مشكلة الدراسة : -

تشتهر في مجال التربية المدارس الغربية الحديثة رغم أن الإسلام منذ عهده الأولى جاء بأكثر المفاهيم التربوية الحديثة ، وكان لا بد من الكشف عن هذا الطرح من خلال شخصيات إسلامية علمية قديماً ، وابن مفلح المقدسي أحد هؤلاء العلماء المسلمين الذين اهتموا اهتماماً بالغاً بالمضامين التربوية في جميع أبعادها وفي الجانب الاجتماعي بشكل خاص .

وجاء هذا البحث ليجيب عن تساؤل رئيسي وهو :- ما المضامين التربوية الاجتماعية لصالح الأمة المستتبطة من كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح المقدسي وتطبيقاتها في الحياة اليومية ويتفرع عنه بعض التساؤلات الفرعية وهي

١. من الامام ابن مفلح المقدسي ومكانة كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية ؟
٢. ما المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بوالديه ؟
٣. ما المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بسائر المسلمين ؟
٤. ما المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بأقاربه ؟
٥. ما المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بحقوق الإنسان ؟
٦. ما المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بالآفات المهددة للمجتمع ؟
٧. المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بالإمام ؟
٨. ما التطبيقات التربوية للتوجيهات التربوية الاجتماعية المستتبطة من كتاب الآداب الشرعية في الحياة اليومية .

ثالثاً :- أهداف الدراسة :- تهدف الدراسة إلى التعرف على :-

١. حياة الإمام ابي عبدالله محمد بن مفلح المقدسي ومكانة كتابة .
٢. المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بوالديه .
٣. المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بسائر المسلمين .
٤. المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بأقاربه .
٥. المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بحقوق الإنسان .
٦. المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بالآفات المهددة للمجتمع .
٧. المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد المسلم بالإمام .
٨. بيان التطبيقات التربوية للتوجيهات التربوية الاجتماعية المستنبطة من كتاب الآداب الشرعية في الحياة اليومية ؟

رابعاً :- أهمية الدراسة :-

١. إبراز جهود علماء المسلمين في الجانب الاجتماعي للتربية .
٢. الحاجة الماسة لدراسة التراث الفكري التربوي الإسلامي لصياغة الرؤى والافكار التي توّطر العمل التربوي الإسلامي في ظل التحديات المعاصرة .
٣. إبراز السبق التربوي الإسلامي في إصلاح الأمة والمساهمة الفعلية في ذلك
٤. الرجوع الى تراثنا الإسلامي الذي شهد خلال تاريخه الطويل الكثير من المتغيرات والتحويلات ، فأصبح ذاخراً بالخيرات السابقة التي يمكن الاستفادة منها في مجتمعا في وقتنا الحالي .

خامساً :- منهج الدراسة :-

المنهج المستخدم في تحقيق اهداف الدراسة هو المنهج الوصفي الاستنباطي ولقد عرفه (فوده وآخرون ، ١٤٠٨ هـ) و(الخطابي ، ١٤٠٥ هـ) بأنه الطريقة التي يقوم

فيها الباحث ببذل أقصى جهد عقلي ونفسي عند دراسة النصوص بهدف استخراج مبادئ تربوية مدعمة بالأدلة الواضحة . ص ٤٣ ، ص ٢١

سادساً :- مصطلحات الدراسة :-

المضامين التربوية :- هي " خلاصة الفكر التربوي الذي يشتمل عليه كتاب معين بغض النظر عن المجال الرئيسي الذي أُلّف فيه هذا الكتاب ، فقد يكون الكتاب مرجعاً فقهياً ، أو أدبياً ، أو تاريخياً ، بالدرجة الأولى إلا أنه لا يخلو من فكر تربوي متضمن في ثناياه بحيث يمكن استخراجه والإفادة منه " .
(أبو شوشة ، ١٤٢٩ هـ ، ص ٢٩)

كما تعرف بأنها " كافة المغازي والأنماط والأفكار والقيم والممارسات التربوية التي تتم من خلال العملية التربوية لتنشئة الأجيال المختلفة عليها تحقيقاً للأهداف التربوية المرغوب فيها " (الغامدي ، ١٤١٠ هـ ، ص ٤٠)
والمراد بالمضامين التربوية في هذه الدراسة ما يمكن التعرف عليه من المعاني والتوجيهات التربوية في المجال الاجتماعي التي اشتمل عليها واحتواها كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح المقدسي .

الاستنباط :- في اللغة :- قال (ابن منظور ، ١٤١٤ هـ) النبط : الماء الذي ينبط (أي يستخرج) من قعر البئر إذا حفرت ، وقد نبط ماؤها ينبط نبطاً ونبوطاً ، واستنبطه واستنبط منه علماً وخبراً ومالاً ؛ استخرجه ، والاستنباط والاستخراج ، واستنبط الفقيه إذا استخرج الباطن باجتهاده وفهمه . ص ٤١٠
ونبط الماء ينبط وينبط نبوطاً : نبع وأنبط الحفار : بلغ الماء والاستنباط الاستخراج والنبط : الماء الذي ينبط من قعر البئر إذا حفرت .

(الجوهري ، ١٤١٨ هـ ، ص ١١٦٢)

وفي الاصطلاح : " الاستنباط هو استخراج المعاني من النصوص بفرط الذهن وقوة القرينة " .
(الجرجاني ، ١٤١٧ هـ ، ص ٣٨)

التطبيقات :- في اللغة : التطبيق في اللغة من طبق الشيء على الشيء إذا نزه عليه بحيث يستوعبه بكامله دون زيادة أو نقصان ، ومنه تطبيق اليدين يجعل إحداهما على الأخرى ، ومنه طبق الغيم تطبيقاً إذا أصاب بمطره جميع الأرض .

(الجوهري ، ١٤١٨هـ ، ص ١١٤٧)

كما يعرف التطبيق : " بأنه إخضاع المسائل والقضايا لقاعدة علمية أو قانونية أو نحوها " . (مصطفى وآخرون ، د.ت ، ص ٥٥٠) ج ٢

في الاصطلاح : " مقابلة الفعل بالفعل ، والاسم بالاسم ، ويقال له أيضاً : المطابقة ، والطباق ، والتكافؤ " . (الجرجاني ، ١٤١٧هـ ، ص ٨٤)

التطبيقات التربوية :- ويقصد بها في الدراسة : مجمل الخطوات الإجرائية التي تقوم بها الأسرة والمهتمين بمجال التربية لتربية النشء على تحقيق المضامين التربوية والاجتماعية لصالح الأمة المستنبطة من كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح المقدسي لتصبح ممارسات وسلوكيات في واقع الحياة .

سابعاً :- حدود الدراسة :-

تقتصر الدراسة في حدود كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح المقدسي والاقتران على المضامين التربوية الاجتماعية لإصلاح الأمة من خلال ابراز علاقة الفرد المسلم بوالديه ، علاقة الفرد المسلم بسائر المسلمين ، علاقة الفرد المسلم بأقاربه ، حقوق المحتاجين على الفرد المسلم ، حقوق الإنسان ، الآفات المهددة للمجتمع ، علاقة الفرد المسلم بالإمام ، وابرار تطبيقاتها التربوية في الحياة اليومية .

ثامناً: الدراسات السابقة :-

بعد البحث في المكتبة التربوية ، ومصادر البحث العلمية ، من خلال الاتصال بمعهد البحث العلمي في جامعة أم القرى ، ومركز الملك فيصل للبحوث والدراسات

الإسلامية ، وفهارس مكتبة الملك فهد الوطنية ؛ تبين أن المضامين التربوية والاجتماعية لصالح الأمة المستنبطة من كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح المقدسي وتطبيقاتها في الحياة اليومية لم يسبق دراسته من قبل بهذه الوجهة التربوية الاجتماعية المتخصصة ، وأن ما وجدته من الدراسات ذات الصلة أو العلاقة كانت على النحو التالي :-

١. دراسة محمد أحمد بحيري أبو هواس (١٤١٣ هـ) بعنوان المنهج الأخلاقي عند ابن مفلح .

وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز شخصية ابن مفلح في تعميق الاتجاه السلفي ، وإبراز القضايا الأخلاقية من وجهة نظر فقيه حنبلي ، وقد استخدم الباحث في دراسته المنهج الوصفي التحليلي تجاه النصوص ، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة وجود مجال رحب للدراسات الأخلاقية في كل من الفقه وأصوله ، أصالة الأخلاق الإسلامية النابعة من الكتاب والسنة ، وجود نظرية عامة وشاملة للأخلاق في الإسلام بجانب هذا التراث من النواحي العلمية للأخلاق وغيرها .

تختلف هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تبرز القضايا الأخلاقية عند ابن مفلح المقدسي ، أما الدراسة الحالية فتبرز المضامين الاجتماعية عند الإمام ابن مفلح المقدسي .

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أن كلا الدراستين تبرز ملامح شخصية ابن مفلح المقدسي .

٢. دراسة عبدالله حامد سمبو _ (١٤١٤ هـ) بعنوان " كتاب الآداب الشرعية والمصالح المرعية لابن مفلح المقدسي الحنبلي المتوفى سنة (٧٦٣ هـ) دراسة وتحقيق الجزء الأول من الكتاب الى نهاية فصل (قد سبق الكلام في بر الوالدين) .

وتهدف هذه الدراسة إلى دراسة سيرة ابن مفلح والتعريف بكتاب الآداب الشرعية والمصالح المرعية ، ولم يذكر الباحث المتبع في الدراسة ، ومن أهم النتائج التي

توصلت إليها الدراسة أن كتاب ابن مفلح من أجمع الكتب المؤلفة في الأخلاق والآداب ، وانه من الكتب المهمة في الآداب الإسلامية وينبغي الاعتناء به من جميع جوانبه .

تختلف هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تحقيق ودراسة للجزء الأول من كتاب الآداب الشرعية والمصالح المرعية ، أما الدراسة الحالية فتبرز المضامين الاجتماعية عند الإمام ابن مفلح المقدسي من خلال كتابه الآداب الشرعية .

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أن كلا الدراستين تدرس سيرة ابن مفلح المقدسي والتعريف بكتاب الآداب .

واستفادة الباحثة من هذه الدراسة في دراسة سيرة ابن مفلح وكتابه الآداب الشرعية ٣. دراسة بندر شجاع الدعجاني _ (١٤٢٤ هـ) بعنوان " كتاب الفروع لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن مفلح المقدسي المتوفي سنة (٧٦٣ هـ) رحمه الله من باب صوم التطوع الى نهاية كتاب المناسك " دراسة وتحقيق .

وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهمية الفروع حيث يعتبر موسوعة فقهية مقارنة بين المذاهب الأربعة الظاهرية وفقهاء السلف والمكانة العلمية المتميزة لمؤلفه ، وقد استخدم الباحث في دراسته منهج التحقيق من خلال المقارنة بين النسخ الخطية للكتاب وذكر الروايات عن الامام احمد رحمه الله وبيان منزلة كل رواية ، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة التعرف على حياة ابن مفلح الشخصية والعلمية ، ودراسة كتاب الفروع من خلال تحقيق عنوان الكتاب وتوثيق نسبة للمؤلف ومنهج الامام ابن مفلح رحمه الله في كتابه الفروع ومصادر المؤلف في هذا الكتاب ، إضافة الى تحقيق النص من باب صوم التطوع الى نهاية كتاب المناسك .

تختلف هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تحقيق ودراسة النص من باب صوم التطوع الى نهاية كتاب المناسك .

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في التعرف على حياة ابن مفلح الشخصية والعلمية .

واستفادة الباحثة من هذه الدراسة في دراسة سيرة ابن مفلح الشخصية والعلمية .

٤. دراسة زياد حمد العامر (١٤٢٦ هـ) بعنوان جهود ابن مفلح الحنبلي في تقرير العقيدة .

وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز جهود ابن مفلح في تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة ، ومدى موافقته للسلف ، وقد استخدم الباحث في دراسته المنهج الوصفي الاستقرائي ، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة تميز ابن مفلح في حياته الشخصية بالطابع الديني فوالده أحد العباد ، وزوجه من أسرة علماء ، وخرج علماء من ذريته ، أما حياته العلمية فتميزت بالنعف الكبير ، لمؤلفاته المشهورة كالفروع والآداب الشرعية ، وافق ابن مفلح السلف في مصادر التلقي ومناهج الاستدلال في الجملة وفي توحيد الربوبية والاسماء والصفات والألوهية في الجملة ، وخالف السلف في الاستدلال بخبر الواحد وفي أول واجب على المكلف وبعض مسائل تعظيم القبور والتمائم وفي مسألة حكم التقليد في الإيمان . تختلف هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تبرز جهود ابن مفلح في تقرير العقيدة ، أما الدراسة الحالية فتبرز المضامين الاجتماعية عند الإمام ابن مفلح المقدسي .

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتعرف على حياة ابن مفلح المقدسي ونشأته.

٥. دراسة بدر بن جزار بن نايف النماصي (١٤٣٣ هـ) بعنوان آداب المعلم والمتعلم عند الإمام ابن مفلح من خلال كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية وتطبيقاتها في الواقع المعاصر .

وتهدف هذه الدراسة إلى التعرف على آداب المعلم والمتعلم عند الإمام ابن مفلح من خلال كتابه الآداب الشرعية ، وقد استخدم الباحث في دراسته المنهج التاريخي

الاستنباطي لاستقراء واستنباط الفكر التربوي ، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أهمية الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المعلم والمتعلم لإنجاح العملية التعليمية ، فالآداب التي ذكرها ابن مفلح يمكن اتخاذها قواعد لمهنة التربية والتعليم في عصرنا الحاضر ، والتي يمكن الاستفادة منها في برامج اعداد المعلم وتهيئة المتعلم حيث حذر من الأمراض الاجتماعية التي تسبب الفرقة في المجتمع المدرسي كالغيبة والنميمة والكذب والسخرية والنفاق والاستهزاء بالآخرين مما ينعكس أثره سلباً على المجتمع بشكل عام .

تختلف هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تبرز آراء ابن مفلح بالنسبة للمعلم والمتعلم ، أما الدراسة الحالية فتبرز المضامين الاجتماعية لصالح الأمة عند الإمام ابن مفلح المقدسي.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتعرف على حياة ابن مفلح المقدسي ونشأته.

تاسعاً :- الإطار النظري للدراسة :- المبحث الأول :- التعريف بالأمام ابن مفلح :-

١. اسمه ولقبه ومولده :-

هو الإمام العلامة الفقيه أبو عبدالله شمس الدين محمد بن مفلح بن محمد المقدسي ، ثم الصالحي ، الراميني ، شيخ الحنابلة في وقته ، ولد في حدود سنة عشر وسبعمائة ، وسمع من عيسى المطعم ، وله مشايخ كثيرون ، منهم : البرهان الزرعي ، والحجار ، والفويره ، والمزّي والذهبي ، وكانا يعظمانه ، وتفقّه حتى برع في الفروع على مذهب الإمام أحمد ، وأصهر إلى العلامة جمال الدين المرادوي قاضي قضاة الحنابلة في الشام ، وناب عنه في الحكم . (العسقلاني ، ١٣٩٢هـ ، ص ١٤) ج ٦

وقد ذكره الذهبي فقال: شابٌ دَيِّنٌ عالمٌ ، له عمل ونظر في رجال السنن ، ناظر وسمع وكتب وتقدم . (الذهبي ، ١٤٠٨هـ ، ص ٢٦٦) ج ١

وذكر قاضي القضاة المرداوي أنه قرأ عليه المقنع وغيره من الكتب في علوم شتى ، ووصفه ابن القيم بقوله : ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح ، وحضر عند شيخ الإسلام ابن تيمية ، ونقل عنه كثيراً ، وكان يقول له ما أنت ابن مفلح ، أنت مفلح ، وكان أخبر الناس بمسائله واختياراته ، حتى إن ابن القيم كان يراجع في ذلك . (ابن مفلح ، ١٤١٠هـ ، ص ٥١٩) ج ٢

٢. نشأته :- ولد ونشأ في بيت المقدس ، وتوفي بصالحية دمشق .

(الزركلي ، ١٤٢٣هـ ، ص ١٠٧) ج ٧

وقد درس بالصاحبة ، ومدرسة الشيخ أبي عمر ، والسلامية ، وأعاد بالصدرية ومدرسة دار الحديث العالمية . (ابن مفلح ، ١٤١٠هـ ، ص ٥١٩) ج ٢

٣. تصنيفاته :-

كان له العديد من التصانيف النافعة ، والمصنفات الجامعة ، منها " كتاب الفروع - ط ، ثلاث مجلدات في الفقه ، وكتاب النكت والفوائد السننية على مشكل المحرر لابن تيمية - خ في الفقه " . (الزركلي ، ١٤٢٣هـ ، ص ١٠٧) ج ٧

وله كتاب في أصول الفقه ، وهو كتاب جليل حذا حذو ابن الحاجب في مختصره وفيه من النقول والفوائد ما لا يوجد في غيره ، وليس للحنبلة أحسن منه .

(ابن مفلح ، ١٤١٠هـ ، ص ٥٢٠) ج ٢

ومن كتب الإمام ، كتاب " الآداب الشرعية والمنح المرعية " ويسمى الآداب الكبرى ، فهو ذو قيمة علمية كبيرة ؛ لأنه كما جاء في مقدمة العلامة محمد رشيد رضا لكتاب الآداب الشرعية في طبعته السابقة " مستمد من الكتاب والسنة وآثار العبَّاد والزُّهاد من السلف الصالح ، وأن المدار في أحكامه الفقهية وآدابه الشرعية

على ما كان عليه الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله الذي كان في غاية التمسك بالهدي النبوي". (ابن مفلح المقدسي ، ١٤١٦ هـ ، ص ١٩) ج ١

يقول ابن مفلح رحمه الله في خطبة الكتاب وهو يتحدث عن هذا الكتاب: " قد اشتمل هذا الكتابُ بحمد الله وعونه وحسن توفيقه على ما تضمَّنته المصنفات السابقة له أو على أكثرها ، فمن علمه علم قدره ، وعلم أنه قد علم من الفوائد المحتاج إليها ما لم يعلم أكثر الفقهاء ، أو كثير منهم ؛ لاشتغالهم بغيره ، وعزة الكتب الجامعة لهذا الفن ". (ابن مفلح المقدسي ، ١٤١٦ هـ ، ص ٢٧) ج ١

المبحث الثاني :- المضامين التربوية والاجتماعية لصالح الأمة

المستنبطة من كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح المقدسي
المضامين التربوية الاجتماعية تهدف الى التعرف على المعاني والتوجيهات التربوية في المجال الاجتماعي التي اشتمل عليها واحتواها كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح المقدسي .

" وهي الجزء التربوي الذي يتعامل معه الفرد ، وهي التي تصنع السلوك بما تمد به الأفراد من الأفكار والقيم والآراء والمعتقدات وهي تتشكل وفق رغبة المجتمع ، أي وفق التصورات التي يتبناها أفراد المجتمع . (مكي ، ١٤١٤ هـ ، ص ٣٣-٣٥)
ومن المضامين التربوية الاجتماعية لصالح الأمة التي توصلت إليها الدراسة ما يلي :-

المطلب الأول :- ما المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة الفرد

المسلم بوالديه :-

تتضمن علاقة الفرد المسلم بوالديه مجموعة من الواجبات والتي تتمثل في حقوق

الآباء على الأبناء ومنها :-

١. بر الوالدين :-

البر لغة :- " البرُّ، الخير والفضل ، يقال : برُّ الرجلُ ، ببرُّ برأ ، فهو برٌّ وبرٌّ

: أي صادقٌ أو تقِيٌّ ، وجمع البر : أبرار ، وجمع البار : برره ، وبررتُ والدي أبرره

براً : أحسنتُ إليه ورفقتُ به وتحريتُ محابةً وتوقيتُ مكارهه "

(الفيومي ، ١٤٣٠هـ ، ص ٤٣)

فالبر من أهم القربات وأعظم الطاعات وأحبها إلى الله تبارك وتعالى ، ولقد أوصى

الله عز وجل به في محكم كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، وهو مما علم

من الدين بالضرورة ، ويمكن تلخيصه في أنه الإحسان إليهما بالقول والفعل وحسن

العشرة ، وطاعتهما بالمستطاع فيما لا معصية فيه للخالق سبحانه وتعالى .

ولقد ذكر ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول أنه " من الواجب برُّ

الوالدين وإن كانا فاسقين ، وطاعتهما في غير معصية الله تعالى ، فإن كانا كافرين ،

فليصاحبهما في الدنيا معروفاً ، ولا يُطعمهما في كفر ، ولا في معصية الله " ص ٤٦٠

فبر الوالدين يقصد به الاعتناء بأمرهما ، والقيام بمصالحهما من قضاء دين ،

وخدمة ، ونفقة ، وغير ذلك من أمور الدين والدنيا ، كما عُرف البر بأنه " الإحسان

اليهما بالقلب والقول والفعل تقرباً لله تعالى " (القحطاني ، ١٤٢٦هـ ، ص ٦)

وعليه فإن حقَّ الوالدين كما ذكر ابن حجر في هذا البر باقي ، ومصاحبتهما

بالمعروف واجبةً ، حتى وإن كانا كافرين ، فلا يختصُّ برُّهما بكونهما مسلمين ، بل

يجب برُّهما وإن كانا كافرين . (العسقلاني ، ١٣٧٩هـ ، ص ٤٠٠) ج ١٠

عن أسماء بنت أبي بكرٍ ، رضيَ اللهُ عنهُما قالتُ : أنْتِني أُمِّي رَاغِبَةٌ ، فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَصِلْهَا ؟ قَالَ : «نَعَمْ» قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِيهَا : { لَا يَنْهَأَكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ } { الممتحنة / ٨ . (البخاري ، ١٤٢٢هـ ، كتاب الأدب ، حديث رقم ٥٩٧٨) فبرَّ الوالِدَيْنِ من أعظمِ حقوقِ العبادِ التي أمرَ اللهُ سبحانه وتعالى برعايتها ، حيث جعله اللهُ عز و جل في المرتبة التي تلي حَقَّهُ سبحانه وتعالى في التوحيد ، في عدة مواضع من كتابه الكريم ، يقول اللهُ سبحانه وتعالى : { وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا } { الإسراء / ٢٣ } وقوله تعالى : { وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا } { النساء / ٣٦

بل تبرُّهما ، وتحسن إليهما ، حتى ولو أَمَرَ بالكفر بالله والألزام بالشرك به عز و جل ، قال تعالى : { وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } لقمان / ١٤-١٥ .

قال ابن كثير رحمه الله : " أي: إن حرصا عليك كل الحرص على أن تتابعهما على دينهما فلا تقبل منهما ذلك ، ولا يمنعك ذلك من أن تصاحبهما في الدنيا معروفاً أي : محسناً إليهما " (ابن كثير ، ١٤٢٤هـ ، ٤٤٦) ج ٣

فإذا كان هذا هو موقف الإسلام من برِّ الوالدين ، حيث أمر بمصاحبة هذين الوالدين المعروف مع هذا القبح العظيم الذي يأمران ولدهما به ألا وهو الإشراك بالله سبحانه وتعالى ؛ فما الظن بالوالدين المسلمين لا سيما إن كانا صالحين؟! تالله إن حَقَّهما لمن أشدَّ الحقوق وأكدها ، وإن القيامَ به على وجهه أصعبُ الأمور وأعظمها ، فالموفق من هُدي إليها ، والمحروم كلُّ الحرمان من صُرف عنها .

فضل بر الوالدين :-

١. بر الوالدين سنة الأنبياء -:

من صفات الأنبياء عليهم السلام بر الوالدين ، وقد أمرنا سبحانه وتعالى في كتابه العظيم أن نقتدي برسله الكرام ، فقال عز و جل : { أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ } { الأنعام / ٩٠ فرسل الله سبحانه وتعالى وأنبيأوه بررة بوالديهم ، وقد حكى الله عز و جل ذلك عنهم في كتابه الكريم ، فقال عز من قائل يقول نوح عليه السلام : { رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا } { نوح / ٢٨ ويقول إبراهيم عليه السلام : { رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ } { إبراهيم / ٤١ وهذا إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام يضرب أروع أمثلة البر في تاريخ البشرية ؛ وذلك عندما قال له أبوه : { يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى } . فماذا كان رد ذلك الولد الصالح؟! قال كما أخبر الله سبحانه وتعالى عنه: { يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ } { الصافات / ١٠٢ ويقول عز و جل عن يحيى عليه السلام: { وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا } { مريم / ١٤ ويقول عيسى عليه السلام : { وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا } { مريم / ٣٢ وهذا سيد الأنبياء وخاتمهم صلى الله عليه و سلم زار قبر أمه ، فبكى وأبكى من حوله ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " : اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ اسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي ، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أُرَوِّرَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي " (مسلم ، د.ت ، كتاب الجنائز ،

حديث رقم ٩٧٦)

٢. قرن الله عز و جل بر الوالدين بالتوحيد و برضاه :-

حيث جعله الله في المرتبة التي تلي حقه سبحانه في التوحيد ، فقال سبحانه وتعالى : { وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا } { البقرة

٨٣ /

لذا فإن رضا الرب من رضا الوالدين : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :
رضا الله في رضا الوالد ، وسخط الله في سخط الوالد " .

(البغوي ، ١٤٠٣ هـ ، ص ١٢) ج ١٣

وبر الوالدين مقدّم على الجهاد في سبيل الله الذي هو ذروة سنام الإسلام ، فعن
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ ، فَقَالَ :
«أَحْيِي وَالِدَاكَ» ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ : «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ» .

(البغدادي ، ١٤١٠ هـ ، الجزء الأول ، حديث رقم ٥٤٤)

فالابن إذا أبلغ جهده في برهما والإحسان إليهما ، وآثر هواهما على هواه ؛ فإن
ذلك يقوم مقام قتال العدو ، فبر الوالدين يستمرّ في ذرية الإنسان وعقبه من بعده ،
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " بروا
آباءكم تبركم أبناءكم ، وعفوا نساؤكم " .

(الطبراني ، ١٤١٥ هـ ، الجزء الأول ، حديث رقم ١٠٠٢)

٣. بر الوالدين من أفضل الأعمال:

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ
الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَفْقِهَا» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ»
قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَرَدُّهُ لَرَادَنِي .

(البخاري ، ١٤٢٢ هـ ، كتاب الأدب ، حديث رقم ٥٩٧٠)

وقد أورد ابن مفلح المقدسي في بر الوالدين ما يلي :-

أولاً :- طاعة الوالدين في غير معصية الخالق :- لقد أوجب الله سبحانه
وتعالى طاعة الوالدين مقيدةً بعدم معصيته سبحانه وتعالى ، فالوالدين لهما الفضل في
تربية الأولاد والعناية بهما منذ ولادتهما حتى يكبر مقروناً بالود والحب ، وهذا عمل
يستحق عليه البر والطاعة .

ومما ذكره ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول بهذا الشأن ، " قال أحمد في رواية هارون بن عبدالله في غلام يصوم وابواه ينهياه : ما يعجبني أن يصوم إذا نهياه ، لا أحب ان ينهياها ، يعني : عن التطوع ، وقال في رواية أبي الحارث في رجل يصوم التطوع ، فسأله أبواه أو أحدهما أن يفطر ، قال : يروى عن الحسن أنه قال : يفطر ، وله أجر البرّ وأجر الصوم إذا أفطر " . ص ٤٦٠

كما أنه من الطاعة عدم إكفاء الوالدين وتحزينهما : سواء بالقول أو الفعل ، أو بالتسبب في ذلك ، وذكر ابن مفلح قال أبو بكر في زاد المسافر : من أغضب والديه وأبكاهما ، يرجع فيضحكهما . ص ٤٦٣ ، أو نهرهما وزجرهما : وذلك برفع الصوت ؛ والإغلاظ عليهما بالقول ، والتأفف والتضجر من أوامرهما ، أو العيوس وتقطيب الجبين أمامهما ، أو سبهما ، كما يجب غض الطرف عن زلاتهما ومصاحبتهما معروفاً .

ثانياً :- استئذان الوالدين في طلب العلم :- من أهم فضائل العلم أنه إرث الأنبياء ، فالأنبياء عليهم الصلاة والسلام لم يورثوا درهماً ولا ديناراً وإنما ورثوا العلم فمن أخذ بالعلم فقد أخذ بحظ وافر من إرث الأنبياء، فأنت الآن في القرن الخامس عشر إذا كنت من أهل العلم ترث محمداً - صلى الله عليه وسلم وهذا من أكبر الفضائل ، أن العلم يبقى والمال يفنى ، فعلى طالب العلم أن يستمسك بالعلم فقد ثبت في الحديث أن النبي - صلى الله عليه وسلم قال: " إذا مات الإنسان ، انقطع عمله إلا من ثلاث ، صدقة جارية أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له " .

(مسلم ، د.ت ، كتاب الوصية ، حديث رقم ٣٠٩٢)

كما أن العلم لا يتعب صاحبه في الحراسة ، فالعلم يحرسك ولكن المال أنت تحرسه تجعله في صناديق وراء الإغلاق ومع ذلك تكون غير مطمئن عليه ، أن أهل العلم هم القائمون على أمر الله تعالى حتى تقوم الساعة ، ويستدل لذلك بحديث معاوية - رضي الله عنه - يقول سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ " : مَنْ

يُرِدُ اللّٰهُ بِهِ خَيْرًا يُقَفِّهُهُ فِي الدِّينِ ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللّٰهُ يُعْطِي ، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللّٰهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللّٰهِ .

(البخاري ، ١٤٢٢هـ ، كتاب العلم ، حديث رقم ٧٠)

والرسول عليه الصلاة والسلام لم يرغب أحداً أن يغبط أحداً على شيء من النعم التي أنعم الله بها إلا على نعمتين هما : طلب العلم والعمل به ، والتاجر الذي جعل ماله خدمة للإسلام فعن " عَبْدَ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " : لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ ، رَجُلٌ آتَاهُ اللّٰهُ مَالًا ، فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللّٰهُ حِكْمَةً ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا .

(مسلم ، د.ت ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث رقم ١٣٥٨)

كما أن العلم احد الطرق الى الجنة كما دل على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : " ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله به طريقاً إلى الجنة "

(مسلم ، د.ت ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، حديث رقم ٢٦٩٩)

العلم نور يستضيء به العبد فيعرف كيف يعبد ربه ، وكيف يعامل عباده ، فتكون مسيرته في ذلك على علم وبصيرة .

ومما ذكره ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الثاني بهذا الشأن " وقال المروزي لأبي عبد الله : الرجل يطلب العلم ويستأذن والدته فتأذن له وهو يعلم أن القيام أحب إليها ؟ قال : ان كان جاهلاً لا يدري كيف يطلق ولا يصلي ، فطلب العلم أحب إلي . وإن كان قد عرف فالقيام عليها أحب إلي . " ص ٣٥

وعليه فإن من خرج بيتي علماً فلا بد له من الخروج بإذن الأبوين ؛ لأنه فضيلة فالنوافل لا تُبتغى إلا بإذن الآباء . أما الفرائض قال الأوزاعي لا طاعة للوالدين في ترك الفرائض والجمع والحج والقتال ؛ لأنها عبادة تعينت عليه ، فلم يعتبر إذن

الأبوين فيها ، كالصلاة ، ولأن الله تعالى قال : (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) ولم يشترط إذن الوالدين "

(بن قدامة المقدسي ، ١٣٨٨هـ ، ص ١٧١) ج ٩

ثالثاً:- الاستغفار للوالدين :- فالاستغفار هو طلب المغفرة ، وقول الإنسان

أستغفر الله معناه أطلب المغفرة من الله ، والاستغفار للوالد المتوفى مأمور به ، وهو من البر به في حياته و بعد موته ، ولقد ورد الأمر الصريح في كتاب الله سبحانه وتعالى بالاستغفار للوالدين وطلب الرحمة لهما يقول الله سبحانه وتعالى : { وَآخِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا } الاسراء / ٢٤ وروى أبو داود من حديث مالك بن زبيعة السَّاعِدِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّ أَبِي شَيْءٍ أَبْرَهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا ؟ قَالَ : «نَعَمْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا ، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا ، وَأَنْفَادُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا ، وَإِكْرَامُ صَدِيقَيْهِمَا.» (ابي داود ، د.ت ، حديث رقم ٥١٤٢ ، ص ٣٣٦) ج ٤

ومما ذكره ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول بهذا الشأن " على

المؤمن أن يستغفر الله لوالديه المؤمنين " ص ٤٦٠

رابعاً :- صلة رحم الوالدين :- صلة الرحم أمر كبير في الإسلام .. أكد عليه

القرآن والسنة كثيراً، وتوعداً قاطعي أرحامهم.. قال الله - عز وجل : - ﴿ وَأَنْقُوا اللَّهَ الَّذِي تَتَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ النساء / ١ وقال عز وجل : - ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ النساء/ ٣٦ ، وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ من خلقه قالت الرحم : هذا مقام العائذ بك من القطيعة ، قال : نعم ، أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك ؟ قالت

: بلى يا رب ، قال : فهو لك " . قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " فاقروا
إِنْ شِئْتُمْ ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ " .

(البخاري ، ١٤٢٢ هـ ، كتاب الأدب ، حديث رقم ٥٦٤١)

وعن عبد الرحمن بن عوف - رضى الله عنه - قال : سمعت رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - يقول : " قال الله تعالى : أنا الرحمن وهي الرحم ، شققت لها
اسماً من اسمي من وصلها وصلته ومن قطعها بنته . "

(ابي داود ، د.ت ، حديث رقم ١٦٩٤ ، ص ١٣٣) ج٢

وإذا فالرحم مشتقة من اسم الله الرحمن ، وقد وعد سبحانه وتعالى من وصلها أن
يصله وصلته سبحانه من محبته ، كما توعد من قطعها بقطعها وهو سبحانه وتعالى لا
يقطع إلا من يبغضه ، فصلة الرحم تعود على فاعلها بالخير في المال والعمر ففي
الحديث الشريف عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ فِي أَنْزِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ . "

(مسلم ، د.ت ، كتاب البر والصلة ، حديث رقم ٢٥٥٧)

ومما ذكره ابن مفلح في هذا الشأن " والأم أولى بالبر ، وفي ذلك وصلة الرحم
أحاديث كثيرة ، وذكر ابن عبد البر الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم : " من أراد
أن يصل أباه بعد موته فليصل إخوان أبيه " ص ٤٧٩

ويتضح مما سبق ، مما أورده ابن مفلح من مضامين تربوية اجتماعية في كتابه
الآداب الشرعية والمنح المرعية في علاقة الفرد المسلم بوالديه ، أن الوالدان في الأسرة
لهما مكانة كبيرة ، أما عن مكانة الأم في الأسرة المسلمة ، فهي مكانة عظيمة أوصى
بها الله تعالى في آياته الكريمة ، كما أوصى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في
أحاديثه المتنوعة للمسلمين المؤمنين ، ولقد كان من أهم تعاليم الإسلام بر الوالدين
وخاصة الأم ، فإذا قام الإنسان على تربية أبنائه ، فلا ينتظر مقابلاً لذلك سوى البر
والإحسان في الشيخوخة حينما يجف عوده ، وينحني ظهره ، لا أن يرسل الأبناء

بالآباء إلى منازل المسنين ، أو يجافوهم ، وإنما يصلونهم ويبرونهم ويسألون الله لهم الرحمة والمغفرة ويطيعونهم في غير معصية لله سبحانه وتعالى ، لذلك كان من أهم نقاط تنظيم الأسرة في الإسلام بمفهومها الواسع ، أن يعيش الإنسان داخلها في أمان منذ ولادته - وقبل ذلك حينما يختار الإنسان لنطفه - وحتى يصل إلى آخر مراحل الشيخوخة ، حتى يلقى الاحترام والتقدير والبر من أبنائه وأحفاده .

المطلب الثاني :- ما المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة

الفرد المسلم بسائر المسلمين .

تتضمن علاقة الفرد المسلم بسائر المسلمين مجموعة من العلاقات من أهمها :-

١. موالاة المسلمين ونصحهم وإرشادهم :-

فموالاة المؤمنين تتضمن حبهم لما هم عليه من الحق والهدى والتقوى ، والبراء من أعداء الله يستلزم بغضهم وبغض ما هم فيه من الكفر ، فالحب والبغض هما ترجمة الولاء والبراء في الواقع ، وهما أقوى وأوثق روابط الإيمان ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : " يَا ابْنَ مَسْعُودٍ أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ ؟ ، قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : أَوْثَقُ عُرَى الْإِسْلَامِ : الْوَلَايَةُ فِي اللَّهِ ، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ " .

(الطبراني ، ١٤٠٥ هـ ، ص ٣٧٢) ج ١

ومما ذكره ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الثالث في هذا الشأن قوله " وذكر ابن عبد البر ، عن ابن عباس أنه قال : أحب في الله ، وأبغض في الله ، فإنه لا تنال ولاية الله الا بذلك ، ولن يجد عبد طعم الإيمان وإن كثرت صلواته وصومه حتى يكون كذلك " ص ٥٣١

وقد حقق الصحابة ولاءهم للمؤمنين ، وتبرؤهم من المشركين في العديد من المواقف منها حين قطعوا علائق التناصر والولاء الجاهلي ، وأحلوا محله الولاء

الاسلامي ، والوقوف في صفه ، بإعلانهم في بيعة العقبة الكبرى مفاصلتهم الكفر وأهله ونصرتهم الله ورسوله والمؤمنين .

هذا الولاء وتلك النصره لله ورسوله هي التي دفعت الصحابة رضوان الله عليه إلى مفارقة أهلهم وأوطانهم ، والهجرة إلى دار الإسلام ، ليكون إيذاناً بعهد جديد ، ونشوء رابطة جديدة تحت مظلة الإخوة الإسلامية بين المهاجرين والأنصار ، والتقاء قلوبهم على محبة الله ورسوله يقول الله سبحانه وتعالى في محكم كتابه { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ } الأنفال / ٧٢ ، ونجد الصحابة رضوان الله عليهم ضربوا أروع الأمثال في ولائهم للإسلام وتبرئهم من الكفر في اجتماع كلمتهم على طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وعدم التقدم عليه " وذلك برفضهم إعطاء الجوار والأمن لقريش من عند انفسهم ، بل كانت مقولتهم : بل جوارنا في جوار رسول الله ، مثار عجب واندھاش عند أبي سفيان ، حين رأى هذا التلاحم والاتفاق من الجميع على اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم فقال لقومه : وقد يؤس من أخذ الأمان ☺ جننكم من عند قوم قلوبهم على قلب واحد ، والله ما تركت منهم صغيراً ولا كبيراً ولا انثى ولا ذكر إلا كلمته ، فلم انجح منهم شيئاً ."

(الصنعاني ، ١٤٠٣ هـ ، حديث رقم ٩٧٣٩ ، ص ٣٧٥) ج ٥

وأما النصيحة للمسلمين فهي الإخلاص في الإرشاد أو في التعامل معهم ، فإذا وزنا سلوك الإنسان مع ربه ومع أخيه المؤمن نجد أن هذا الإخلاص في فعله وقوله ما هو إلا دلالة على حبه لربه أو لأخيه ، فمن كان محباً كان ناصحاً ومن كان ناصحاً كان محباً ، وتكون النصيحة لعامة المسلمين من خلال مؤازرتهم وإرشادهم ومعاشرتهم بالمعروف والاهتمام بأمرهم والدفاع عن مظلومهم وهذا ما ارشد إليه الحديث الشريف عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: « الدِّينُ

النَّصِيحَةُ « قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: « لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ » .
 (مسلم ، د.ت ، باب بيان ان الدين النصيحة ، حديث رقم ٥٥)
 والنصيحة لها مكان عظيم في المجتمع وتقوية لحمته وجمع شمله ليكون مجتمعا
 ريانياً ، وذلك من خلال تقديم النصيحة وفق شروطها وضوابطها ومقوماتها وذلك
 حتى يتحقق الهدف من النصيحة وهو التغيير والإصلاح والتطوير لا التفتير والتكدير
 ومما ذكره ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول في هذا الشأن قوله " على
 المؤمن مولاة المؤمنين والنصيحة لهم " ص ٤٦٠ وقوله " روى مسلم عن ابي هريرة
 ((حق المسلم على المسلم ست)) وفيه إذا استصحك فانصخ له ، وهذا أولى
 ص ٣٠٧

أي على المؤمن ان يحرص على مولاة المؤمنين والنصح لهم لما فيه من أثر
 عظيم في بناء المجتمع وتقويته وجعله على قلب رجل واحد ، فيكون بذلك جسداً قوياً
 يتجه الى هدف واحد لتحقيقه أي أنهم : مجتمعون يدا واحدة على غيرهم من أرباب
 الملل والأديان ، فلا يسع أحدا منهم أن يتقاعد عن نصرة أخيه المسلم .
 وقد شبه الرسول صلى الله عليه وسلم المسلمين في تآزرهم بالبناء الواحد يقوي
 بعضه أركان بعض عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ ،
 يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .

(البخاري ، ١٤٢٢ هـ ، كتاب الأدب ، حديث رقم ٦٠٢٦)

كما شبههم بالجسد الواحد الذي يتشارك جميع أعضائه في الإحساس بالألم
 والمعاناة إذا مرض أو اشتكى أحد أعضائه ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " : الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ مِنْ
 أَعْضَائِهِ تَدَاعَى لِذَلِكَ سَائِرُ جَسَدِهِ " .

(الخطيب البغدادي ، ١٤٠٧ هـ ، باب العين حديث رقم ١١٨٧ ، ص ٢٤٣) ج ٢

٢. شكر الناس وصنع الخير لهم :-

من أروع فنون العلاقات الإنسانية أن تُقدّم الشكر لمن أسدى إليك معروفًا ، فالذي يساعد الناس ببذل جهداً لذلك ، وقد يفعل هذا الجهد في مرّة ، ويفتر عنه في مرّات أخرى ، وتقديم الشكر له يساعده على استمرار بذل الجهد في هذا المجال ، وليس في انتظاره للشكر شيء ؛ لأن الفطرة الإنسانية مجبولة على ذلك ، وقد علّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشكر الناس عندما يفعلون خيراً لنا ، فقد روى الترمذي عن أبي هريرة قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ. (الترمذي ، ١٤١٨ هـ ، ، كتاب البر والصلة ، حديث رقم ١٩٥٤) بل وعلمنا كيفية هذا الشكر وطريقته ، عن ابن عمر ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " : مَنْ اصْطَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَجَارُوهُ ، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ مُجَازَاتِهِ فَادْعُوا لَهُ ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّكُمْ شَكَرْتُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ يُحِبُّ الشَّاكِرِينَ ."

(الطبراني ، ١٤١٥ هـ ، الجزء الأول ، حديث رقم ٢٩)

عن أسامة بن زيد ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " : مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ ، فَقَالَ لِصَاحِبِهِ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ"

(الأصبهاني ، ١٤١٢ هـ ، الطبقة العاشرة والحادية عشر ، حديث رقم ١١٦٥)

فلنحرص على شكر الناس ، ولنحفظ هذا الدعاء النبوي الجميل : "جزاك الله

خيرًا".

قال القاضي : وهذا إما لأن شكره تعالى إنما يتم بمطاوعته وامتنال أمره وأن مما أمر به شكر الناس الذين هم وسائط في إيصال نعم الله إليه ، فمن لم يطاوعه فيه لم يكن مؤديا شكر نعمه ، أو لأن من أحل بشكر من أسدى نعمة من الناس مع ما يرى من حرصه على حب الثناء والشكر على النعماء وتأذيه بالإعراض والكفران كان أولى بأن يتهاون في شكر من يستوي عنده الشكر والكفران ، ولو علم الشيطان أن طريقاً توصل إلى الله أفضل من الشكر لوقف فيها ألا تراه قال : { ثُمَّ لَأَتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ

أَيُّدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ { الأعراف / ١٧ ، ولم يقل لا تجد أكثرهم صابرين أو نحوه ، ويكون الشكر لمن فوقك بالطاعة ولنظيرك بالمكافأة ، ولمن دونك بالإحسان والإفضال .

ومما ذكره ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول في هذا الشأن قوله " معناه أن الله تعالى لا يقبل شكر العبد على إحسانه إليه إذا كان العبد لا يشكر إحسان الناس ويكفر أمرهم ؛ لاتصال أحد الأمرين بالآخر ، وقيل معناه : أن من كان عادته وطبعه كفران نعمة الناس وترك شكره لهم كان من عادته كفر نعمة الله عز وجل وترك الشكر له ، وقيل معناه أن من لا يشكر الناس كان كمن لا يشكر الله عز وجل وأن شكره كما تقول لا يحبني من لا يحبك أي : أن محبتك مقرونة بمحبتتي فمن أحبني يحبك ، ومن لا يحبك فكأنه لم يحبني " ص ٣٣٠

والشكر لا يكون إلا بعد تقديم الخير ونفع الغير ، فالأصل في المسلم أنه يسعى إلى تقديم الخدمة لمن يحتاجها ، والنصيحة لمن يجهلها ، والمنفعة إلى من هو أهل لها ، بمبادرة منه وحرص من طرفه ، ورسولنا صلى الله عليه وسلم كان يسعى إلى العباس ليقول له : " يا عم ! ألا أحبوك ؟ ألا أنفعك ؟ ألا أصلك ؟... " وعلمه صلاة التسبيح ، وهكذا كان يعرض نفسه للنفع ، ويعلم الناس النفع ، وكان من وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي برزة عندما طلب منه ان يعلمه عمل يدخله الجنة " عَنْ أَبِي بَرَزَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ قَالَ : انظُرْ مَا يُؤَدِّي النَّاسَ فِي طُرُقِهِمْ فَأَعْرِزْهُ عَنْهُمْ . "

(ابن شاهين البغدادي ، ١٤٢٤ هـ ، باب فضائل الاعمال ، حديث رقم ٥٤٩)

وعمل الخير ونفع الآخرين مطلوب وواجب بشكل عام لجميع المسلمين وله اجر عظيم ، كما أنه مطلوب على وجه خاص وأكثر وجوباً وأعظم أجراً للأقربين . قال أبو قلابة : وأي رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار ؛ يُعْفَمُ أو ينفعم الله به ، ويعينهم الله به ويغنيهم ! " وهذا الاهتمام بالأقارب كسب لقلوبهم ، وصلة رحم ،

ورمز و فاء ، وعنوان محبة ، ودليل رحمة ، خاصة حين يكون فيهم أطفال صغار ، يفتقدون الرعاية والحنان وأهم الحاجات البشرية . وأبواب النفع كثيرة ، أجملها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله : " عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ " قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قَالَ : " فَيَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ " قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : " فَيُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ " قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : " فَيَأْمُرُ بِالْخَيْرِ " أَوْ قَالَ : " بِالْمَعْرُوفِ " قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : " فَيُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ " .

(البخاري ، ١٤٢٢ هـ ، كتاب كل معروف صدقة ، حديث رقم ٦٠٢٢)

ومما ذكره ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول في هذا الشأن قوله " وقال زيد بن علي بن حسين : ما شيء أفضل من المعروف إلا ثوابه ، وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه ، ولا كل من قدر عليه يؤذن له فيه ، فإذا اجتمعت الرغبة والقدرة والإذن تمت السعادة للطالب والمطلوب منه ، وكان يقال : اصنع المعروف إلى كل أحد ، فإن كان من أهله فقد وضعته في موضعه ، وإن لم يكن من أهله كنت أنت من أهله . " ص ٣٢٧

٣. آداب الصحبة :-

" كُلُّ إِنْسَانٍ عَلَى دِينِ أَصْحَابِهِ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ مِنْ عِبِيدِهِ خَيْرًا وَفَقَّهُ لِمُعَاشَرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَهْلِ السُّنَنِ وَالصَّلَاحِ وَالِدِّينِ ، وَيُرُدُّهُ عَنِ صُحْبَةِ أَهْلِ الْهَوَى وَالْبِدَعِ وَالْمُخَالَفِينَ فَإِنَّهُ رُويَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ) " . (ابو عبدالرحمن السلمي ، ١٤١٢ هـ ، ص ٤٤)

وعرف الجرجاني الأدب بأنه " عبارة عن معرفة ما يُحترز به عن جميع أنواع الخطأ " . (الجرجاني ، ١٤١٧ هـ ، ص ٢٩)

فقل لي من أصدقاؤك أقل لك من أنت ، فإنك كصديقك ؛ طبعك يسرق من طبعه ، وسيرتك تنتسب إلى سيرته ، وأخلاقك تستقي من أخلاقه ، فمجالسة الحريص

تحرك الحرص ، ومجالسة الزاهد تعلم الزهد في الدنيا ، وذلك لأن الطباع جُبِلت على التشبه والافتداء .

ومما ذكره ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الثاني في هذا الشأن قوله " قال علي المدني : قال لي أحمد بن حنبل : إني لأحب أن اصحبك الى مكة فما يمنعي من ذلك إلا أنني أخاف أملك أو تملني ، فلما ودعته قلتُ : يا أبا عبدالله تؤصيني بشيء ؟ قال : نعم ، ألزم التقوى قلبك ، وأجعل الآخرة أمامك . وروى الخلال في الأدب عن مكحول قال : قلت للحسن : إني أريد أن أخرج إلى مكة ، قال : فلا تصحب رجلاً يكرم عليك ، فينقطع الذي بينك وبينه ، عن مجاهد قال : قلت لصديق لي من قریش : تعال أوأضعك الرأي ؛ فانظر أين رأيي من رأيك ؟ فقال لي : دع المودة على حالها ، قال : فغلبنى القرشي بعقله . " ص ١٩٠-١٩١

ومما سبق نستخلص أن يكون فيمن تؤثر صحبته مجموعة من الخصال : منها أن يكون عاقلاً ، حسن الخلق ، ناصحاً ، لا يحرص على الدنيا . لذلك وجب علينا كمسلمين الحرص على الصحبة الصالحة ، الصحبة النقيّة ، الصحبة الخالصة لله - تعالى - فقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يُوصي أمته عن أبي سعيد ، أنه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ " : لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا ، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا " . (الترمذي ، ١٤١٨ هـ ، كتاب الزهد حديث رقم ٢٣٩٥)

فأدب الصحبة من أعظم النعم التي يمتن بها الله تعالى على عباده ، فالإنسان في هذه الحياة لا بد أن يكون له أصدقاء وإخوان ؛ لأن الإنسان اجتماعي بطبعه ، وأفضل طريقة لدوام الصحبة والمحافظة عليها هي الالتزام بأداب الصحبة ، والله سبحانه وتعالى قد أوصى النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه خيراً فقال الله عز وجل : { فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ } آل عمران / ١٥٩ وقال سبحانه : { لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ } الأنفال / ٦٣٣ وإذا كان الإنسان على دين خليله

فلا بد أن يكون لهذا الخليل صفات تجعل مصاحبته في مرضاة الله سبحانه وتعالى ، والصاحب يؤثر في صاحبه لا شك ، فالاعتناء بأداب الصحبة يربط الإخوان ببعضهم البعض، ويجعل المسلمين جسداً واحداً كما يريد الله سبحانه وتعالى ، وإذا اعتنى الإنسان بإخوانه فصفت العشرة ودامت المودة ، وأصبح المؤمنون كالجسد الواحد ؛ كان ذلك بناءً عظيمًا للمجتمع الإسلامي ، وسداً منيعاً في وجه الشرّ وأهل الكفر .

٤. عيادة المريض :-

إن العيادة في اللغة هي مصدر من الفعل عاد ، " عيادة زارُهُ والطبيب المَرِيضِ زَارَهُ للعلاج (مو) فَهُوَ عَائِدٌ (ج) عواد وعود وَهَنَ عود وعوائد وَالْمَفْعُولُ مَعُودٌ " .

(مصطفى وآخرون ، د . ت ، ص ٦٣٥) ج ٢

فإذا قيل فلان قد عاد شخصاً ما في مرضه ؛ أي أنه قد زاره واطلع على حاله . فالعيادة : هي الزيارة . وعيادة المريض هي من الأمور التي حث عليها الإسلام ورَغِبَ بها، ورتب عليها أجراً كبيراً. فالإسلام هو دين الرحمة والألفة والخير، وتتجلى هذه الرحمة بالكثير من الأمور التي حث عليها هذا الإسلام العظيم ، والتي منها عيادة المرضى . وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوة وأسوة حسنة في هذا الأمر، حيث كان يهتم بالمرضى ، ويعودهم ، ويرعى شؤونهم ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ ، عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ الْعَلَاءِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَادَهَا فِي مَرَضِهَا ، فَقَالَ : " أَبْشِرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يُذْهِبُ خَطَايَاهُ ، كَمَا تُذْهِبُ النَّارُ حَبَّتِ الْفِضَّةَ وَالذَّهَبَ . " (الكَسِّي ، ١٤٢٣ هـ ، حديث رقم ١٥٧٣) ج ٢

وقد سار على نهجه أصحابه الكرام . وذلك لأن في عيادة المرضى تقوية للعلاقات الإنسانية والاجتماعية في المجتمع الإسلامي ، فعيادة المريض تجلب السعادة والسرور له ، وتبثُّ في نفسه الأمل والعزيمة ، فتخفف عنه شيئاً من معاناته

، وتكون عوناً له على الشفاء ، كما أن عيادة المريض تذكر العائد - إذا كان صحيح الجسم - بنعمة الله عليه بالعافية والصحة ، فيدفعه ذلك إلى شكر الله تعالى .
وعيادة المريض هي من حق المسلم على المسلم ، حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « خمس تجب للمسلم على أخيه : رد السلام ، وتشميت العاطس ، وإجابة الدعوة ، وعيادة المريض ، واتباع الجنائز. » .

(مسلم ، د.ت ، بَابِ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ لِلْمُسْلِمِ رَدُّ السَّلَامِ ، حديث رقم ٤٠٢٩)
ولعيادة المريض الكثير من الفضائل التي جاء ذكرها في عددٍ من النصوص الشرعية ، ومنها : قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث القدسي : ((عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَكَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضٌ فَلَمْ تَعُدَّهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي ؟)) . (التميمي ، ١٤١٤ هـ ، باب ما جاء في الصفات ، حديث رقم ٢٧١)
ومما ذكره ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الثاني في هذا الشأن قوله " تُستحب عيادة المريض . قال بعض الأصحاب : وتكره وسط النهار ، نص عليه . وقال الأثرم : قيل لأبي عبدالله : فلان مريض وكان عند ارتفاع النهار في الصيف ، فقال : ليس هذا وقت عيادة . قال القاضي : وظاهرُ هذا كراهية العيادة في ذلك الوقت . انتهى كلام الأصحاب . والأولى أن يقال : تُستحب العيادة بكرةً أو عشية لما فيه من تكثير صلاة الملائكة . وقال المروزي : عُدْتُ مع أبي عبدالله مريضاً بالليل وكان في شهر رمضان ثم قال لي : في شهر رمضان يُعاد بالليل . " ص ١٨٩-١٩٠
وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " : إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، أَوْ زَارَهُ ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : طِبْتُ وَطَابَ مَمْشَاكَ ، وَتَبَوَّأْتَ مَنَزَلًا فِي الْجَنَّةِ . " . (التميمي ، ١٤١٤ هـ ، باب المريض وما يتعلق به ، حديث رقم ٣٠٣٧)

ومن آداب عيادة المريض: أن يختار العائد وقتاً مناسباً للزيارة ، ألا يمكث طويلاً عند المريض ، سؤال المريض عن حاله ، والدعاء له ، وحثه على الصبر ، على ألا يزعجه بكثرة الكلام والثرثرة ، وطرح الأسئلة ، ألا يتكلم أمام المريض بأي شيء قد يزعجه ، ويثبط من عزائمه .

٥. حُسن الجوار .

حُسنُ الجوار هو الإحسانُ إلى الأشخاص الذين يجاوروننا بالسكن ، وتجنّب إيذائهم ، والالتزام بأخلاق الإسلام في التعامل معهم ، وعدم إلحاق أي أذى بهم مهما صَغُر ، وعدم البغي عليهم أو ظلمهم ، واحترام حرمة بيوتهم ، والالتزام بحُسن الأخلاق ، وترك الأثر الطيب في نفوسهم ؛ لإنشاء مجتمع متماسك وطيب ، يحبّ بعضه بعضاً ، ويتمنّى فيه الجميعُ الخيرَ لبعضهم البعض ، ولا يقتصرُ ذلك على الجار المسلم ، حيثُ إنّه واجبٌ على الجارِ مهما كانت ديانتُهُ ، أوصى الإسلامُ بالجار ، وأمرَ الله سبحانه وتعالى بالإحسان إليه وتجنّب إيذائه ، وقد جاء ذكر الجار في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ، حيث يقول عزّ وجلّ: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ) النساء / ٣٦٦ ، كما أنّ جبريل عليه السلام كان يوصي النبي صلى الله عليه وسلم بالجار، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " : مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ " ، قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(الترمذي ، ١٤١٨ هـ ، كتاب البر والصلة ، حديث رقم ١٨٦١)

وهذا دليلٌ قاطعٌ على منزلة الجار في الإسلام ، وضرورة الإحسان إليه ؛ لأنّ الوصية فيه نزلت من سابع سماءٍ بأمرٍ من الله سبحانه وتعالى .

عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا ذَرٍّ : " إِذَا طَبَخْتَ مَرْقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ " . (مسلم ، د.ت ،

باب الوصية بالجار والإحسان إليه ، حديث رقم ٤٧٦٤)

ومن حقوق الجوار ما يلي :-

- إلقاء السلام عليه ؛ لما في السلام من تقريب للقلوب ، وتثبيت للمحبة والود ، وهو من الأخلاق الحميدة ، والصفات الرفيعة.
- زيارته في مرضه ، والسؤال عن صحته ، والدعاء له بالشفاء والصبر.
- السير في جنازته عند موته ، وتقديم العزاء فيه ، والمساهمة في إعداد الطعام وتقديمه لأهله.
- دعوته إلى المناسبات ، مثل : الأعراس ، وحفلات المولود وغيرها ، كذلك تلبية دعوته إلى مناسباته.
- ستر عيوبه ، وعدم التكلم بها أمام الناس ، وحفظ عرضه .
- أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر.
- عرض البيت عليه في حال الرغبة في بيعه ، لأنه أولى الناس به .
- تقديم النصيحة الصادقة له في كل وقت.
- تعظيم حرماته ، وتجنب غدره أو خيانته أو المكر له أو معاونة الآخرين عليه .
- عدم رمي القاذورات أمام بيته ، وإماطة الأذى عنه.
- عدم إيذائه بتناول البنين عليه ، وعدم رفع الأصوات وإيذائه بها ، مثل صوت الأغاني الصاحب .
- تفقده في كل وقت ، والاهتمام بقضاء حوائجه قدر الإمكان .
- تقديم الطعام له ومواساته إذا كان فقيراً .
- زيارته في الأعياد ، وتهنئته. تمني الخير لجاره كما يتمناه لنفسه .
- رعاية أبنائه وأسرته عند غيابه عن بيته ، وتقديم الخدمات التي يحتاجونها لهم .

ومما ذكره ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الثاني في هذا الشأن قوله " وروى المروذي عن الحسن : ليس حسن الجوار كف الأذى ، حسن الجوار الصبر على الأذى . ورواه أبو حفص العكبري في الأدب له عن الشعبي . وفي الصحيحين من حديث عائشة ومن حديث ابن عمر : " مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه " ، وفيهما من حديث أبي هريرة : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره " ولمسلم : فليحسن إلى جاره " ولأحمد من حديث عبدالله بن عمر " فليحفظ جاره " . ص ١٦

فالإسلام يقوم على جملة مرتكزات ترتقي بالفرد وتسمو بالمجتمع ، ومن أهمها: المبادئ الأخلاقية والقيم الفاضلة التي تجعل من الأمة أسرة مترابطة ، ولكي تسلم العلاقات الاجتماعية ينبغي أن تقوم على الأسس التي دعا إليها القرآن الكريم قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) الحجرات : ١٣ وقال تعالى : (وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا) آل عمران / ١٠٣ وذكرت الآثار بأن المعتزل عن الناس مفارق للجماعة ، مخالف للسنة ، فالمرء قليل بنفسه كثير بإخوانه ، ولذا حرص الإسلام على عقد روح التعاون بين الجيران وأن يحب الإنسان لجاره ما يحب لنفسه ، عن أنس ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، " لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ ، حَتَّىٰ يُحِبَّ لِجَارِهِ ، أَوْ قَالَ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ . "

(مسلم ، د.ت ، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير ، حديث رقم ٤٥)

ويتضح مما سبق ، مما أورده ابن مفلح من مضامين تربوية اجتماعية في كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية في علاقة الفرد المسلم بسائر المسلمين ، أن المسلمين لا بد أن تكون قلوبهم متحدة في التواد والتحاب والتعاطف بسبب ما جمعهم من أمر

الدين وضمهم من الإيمان بالله . فنسبتهم بطريق القرابة الدينية المبنية على المعاقدة المستتبعة للآثار من المعونة والنصرة وغير ذلك . ومن الأدلة عَنِ ابن عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " : الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَسْعَى بِدِمَتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَيُرَدُّ عَلَى أَفْصَاهُمْ . "

(ابن ماجة ، د . ت ، كتاب الديات ، حديث رقم ٢٦٧٥)

وفي هذا دليل على وحدة المسلمين وترايبطهم ، وأنه لا بد أن يهتم المسلم بشأن إخوانه فهم كالجسد الواحد ولا يتصور أن يهمل الإنسان يده أو رجله أو أي عضو من أعضائه فيتركه ولا يتحسس آلامه ، إلا إذا كان أشل ميتاً ، ويقدر إيمان المؤمن تتقد فيه تلك الجذوة ويتحرك فيه ذلك الإحساس ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)) والخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والأخروية ، وتخرج المنهيات لأن اسم الخير لا يتناولها . فعلى المسلم أن يهتم بأمر إخوانه ، ويسأل عن أخبارهم ، ويعين ضعيفهم ، وينصر مظلومهم ، ويمنع ظالمهم ، ويدعو لهم كما يدعو لنفسه ، وينصح لهم ، والذي لا يهتم لأمر إخوانه ولا يتأثر بما يصيبهم من فرح أو حزن إنما هو كالعضو الأشل الميت الذي لا يحس .

المطلب الثالث : - ما المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة

الفرد المسلم بأقاربه .

تتضمن علاقة الفرد المسلم بأقاربه مجموعة من العلاقات التي تجسد التواصل الاجتماعي بين أفراد الرحم الواحد وما لها من فضل وثواب عند الله سبحانه وتعالى

أولاً :- صلة الأرحام :-

صلة الرحم من أهم الأعمال التي أمر الله تعالى بها عباده، ووعد الواصل بثواب عظيم، كما أعد للقاطع عقاباً شديداً، وقد بين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن

الواصل ليس فقط من أحسن لمن أحسن إليه ، إنما الصلة الحقيقية تكون لمن أساء وقطع ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " : لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحْمَةُ وَصَلَهَا " ، قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(الترمذي ، ١٤١٨ هـ ، كتاب البر والصلة ، حديث رقم ١٨٢٧)

وقد سادت في زماننا عادة قطع الرحم بشكل كبير ، وغفل كثير من المسلمين عن خطورة هذه القطيعة ، كما غفلوا عن قول الصادق البشير النذير القائل في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه : ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه)) .

(البخاري ، ١٤٢٢ هـ ، كتاب الأدب ، حديث رقم ٥٧٠٢)

ومن هدية -صلى الله عليه وسلم الأمر بصلة الأرحام ، فكان من أول ما أمر به بعد إخلاص العبادة للواحد سبحانه وعدم الإشراك به ، عدم قطع الأرحام ، فكان جواب جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ للنجاشي عندما سأله عن دين محمد صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ لَهُ : أَيُّهَا الْمَلِكُ ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ ، وَنُسِيءُ الْجَوَارِ يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ ، وَصِدْقَهُ ، وَأَمَانَتَهُ ، وَعَافَاهُ ، " فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ لِنُوحِدَهُ ، وَنَعْبُدَهُ ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ ، وَالِدَّمَاءِ ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ ، وَقَوْلِ الزُّورِ ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَفُذْفِ الْمُحْصَنَةِ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ ، وَالزَّكَاةِ ، وَالصِّيَامِ " . (الشيباني ، ١٤٢١ هـ ، حديث رقم ١٧٤٠ ، ص ٢٦٦) ج٣

١. تعريف صلة الأرحام :-

هذا المصطلح مكون من شقين الشق الأول: الصلة، والشق الثاني : الأرحام أو الرحم ؛ ولذلك سنعرض لتعريف الصلة والرحم في اللغة .

أ- الصلة في اللغة : وصل إلى بني فلان : انتمى إليهم وانتسب ، ووصل الشخص بين الطرفين ربط ووجد بينهما ، ووصل الشيء بالشيء ضمّه وجمعه .
(إبراهيم وآخرون ، د . ت ، ص ١٠٣٧) ج ٢

مادة وصل تأتي لعدة معاني " منها ضم الشيء ولامه يقال وَصَلَ الشيءَ بالشيءِ وَصِلاً وَصِلَةً بالكسر والضم وَوَصَّلَهُ: لَأَمَّهُ ، وتأتي بمعنى بلوغ منتهى الشيء يقال وَوَصِلَكَ الشيءَ و إليه وَوَصُولاً وَوُصِلَةً وَوَصِلَةً : بَلَغَهُ وانتهى إليه ، ومن المعاني عدم الانقطاع يقال أَوْصَلَهُ وَاتَّصَلَ: لم يَنْقَطِعْ، والواصلةُ: المرأةُ تَصِلُ شَعْرَهَا بِشَعْرِ غَيْرِهَا .
(الفيروز آبادي ، ١٤٢٦هـ ، ص ١٣٠٤)

فصلة الأرحام هو التواصل معهم وعدم الانقطاع عنهم ، والإبقاء على هذه العلاقة متصلة .

ب- الرحم في اللغة :

رحم : الرَّحْمَةُ الرقة والتعطف و المَرْحَمَةُ مثله وقد رَجِمَهُ بالكسر رَحْمَةً و مَرْحَمَةً أيضا و تَرَحَّمَ عليه و تَرَاخَمَ القوم رَجَمَ بعضهم بعضا و الرَّحْمُوتُ من الرحمة يقال رهبوت خير من رحموت أي لأن تُرْهَبَ خير من أن تُرْحَمَ و الرَّحْمُ القِرابة والرحم أيضا بوزن الجسم مثله و الرَّحْمُنُ الرَّحِيمُ اسمان مشتقان من الرحمة ونظيرهما نديم وندمان وهما بمعنى ويجوز تكرير الاسمين إذا اختلف اشتقاقهما على وجه التأكيد كما يقال فلان جاد مجد إلا أن الرحمن اسم مختص بالله تعالى ولا يجوز أن يسمى به غيره ألا ترى أنه سبحانه وتعالى قال { قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن } فعادل به الاسم الذي لا يشركه فيه غيره وكان مسليمة الكذاب يقال له رَحْمَانُ اليمامة و الرَّحِيمُ قد يكون بمعنى المرحوم كما يكون بمعنى الراحم و الرَّحْمُ بالضمة الرحمة قال الله تعالى {

وأقرب رحماً { و الرَّحْمُ بضمّين مثله ، والرحم : أحد أجزاء الجهاز التناسلي الأنثوي وهو كيس عضلي قابل للتمدد ينمو بداخله الجنين ، ورحم الله فلاناً : تعطف عليه وأحسن إليه ورزقه : { وَإِلَّا تَعْفُزْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ } . (مصطفى وآخرون ، د . ت ، ص ٣٣٥) ج ١

قلت : ومنه قوله تعالى : { هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ } آل عمران / ٦ ، والرحم القرابة تجمع بني أب وبنيهما رحم أي قرابة قريبة . وفي الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " : الرَّحْمُ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ مُعَلَّقَةٌ بِحَقْوِي الرَّحْمَنِ ، تَقُولُ : اللَّهُمَّ صِلْ مَنْ وَصَلْتَنِي ، وَأَقْطَعْ مَنْ قَطَعْتَنِي " .

(الطبراني ، ١٤١٥ هـ ، الجزء الثالث ، حديث رقم ٣٣٢١)

قال ابن الأثير: " ذو الرحم هم الأقارب ، ويطلق على كل من يجمع بينك وبينه نسب ، ويطلق في الفرائض على الأقارب من جهة النساء يقال ذو رحم محرم ومحرم وهو من لا يحل نكاحه كالأم والبنت والأخت والعمة والخالة " .

(الزبيدي ، ١٣٦٩ هـ ، ص ٢٣١) ج ٣٢

أ- الصلة في الاصطلاح :-

في الاصطلاح كما يفهم من المعنى اللغوي هي : الرحمة والتعطف والترحم والإحسان بمن تجمعك معهم قرابة ، فصلتهم هي الرحمة والرقعة لهم ، والإحسان إليهم وهو يختلف بحسب حال الواصل والموصول ، وأما صلة الرحم فهي الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول فتارة تكون بالمال وتارة بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام ، وطلاقة وجه ودعاء والمعنى الجامع إيصال الممكن من الخير ودفع الممكن من شر .

ب- الرحم في الاصطلاح :- اختلف أهل العلم في حد الرحم التي تجب صلتها

على قولين

فقيل : هو كل رحم محرم بحيث لو كان أحدهما ذكرا والآخر أنثى حرمت مناكحتهما فعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام ولا أولاد الأخوال ، واستدل أصحاب هذا القول بما ورد من تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح وهو قوله صلى الله عليه وسلم كما جاء في كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح . والقول الثاني يرى بعضهم : بأنه عام في كل رحم من ذوي الأرحام في الميراث يستوي المحرم وغيره ، واستدل أصحاب هذا القول بقوله صلى الله عليه وسلم " ثم أدناك أدناك " . (مسلم ، د.ت ، باب ، حديث رقم ٢٥٤٨)

وهذا هو الظاهر لأنه أجمع وأمنع . يقول ابن حجر رحمه الله : " والرحم يطلق على الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أم لا سواء كان ذا محرم أم لا ، وقيل هم المحارم فقط والأول هو المرجح لأن الثاني يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي الأرحام وليس كذلك " (العسقلاني ، ١٣٩٢هـ ، ص ٤١٤) ج ١٠ .
وخلاصة الأمر أن صلة الرحم كناية عن الإحسان إلى الأقربين من ذوي النسب والأصهار والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم وكذلك إن بعدوا أو أساؤوا ، وقطع الرحم ضد ذلك كله يقال وصل رحمه يصلها وصلا وصلة والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة فكأنه بالإحسان إليهم قد وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر . (ابن الأثير ، ١٣٩٩هـ ، ص ٨٢) ج ٤

ومما ذكره ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول في هذا الشأن قوله " قد تقدم أن عليه صلة رحمه . قال المروزي : أدخلت على أبي عبدالله رجلاً قدم من الثغر ، فقال : لي قرابة بالمراغة ، فترى لي أن أرجع إلى الثغر ، أو ترى أن أذهب فأسلم على قرابتي ، وإنما جئت قاصداً لأسألك ؟ فقال له أبو عبدالله : قد روي : ((صلوا أرحامكم ولو بالسلام)) استخر الله ، واذهب فسلم عليهم . وقال مثني : قلت لأبي عبدالله :

الرجل يكون له القرابة من النساء ، فلا يقومون بين يديه ، فما يجي عليه من برّهم ، وفي كم ينبغي أن يأتيهم ؟ قال : اللطف والسلام . وقد ذكر أبو الخطاب وغيره في مسألة العنق بالملك : قد توعده الله سبحانه بقاطع الأرحام باللعن وإحباط العمل ، ومعلوم أن الشرع لم يُرد صلة كل ذي رحم وقرابة ، إذ لو كان ذلك ، لوجب صلة جميع بني آدم ، فلم يكن بُد من ضبط ذلك بقرابة تجب صلتها وإكرامها ويحرم قطعها ، وتلك قرابة الرحم المحرم . وقد نص عليه بقوله صلى الله عليه وسلم : ((لا تتكح المرأة على عمتها ، ولا على خالتها ، ولا على بنت أخيها أو أختها ، فإنكم إذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم)) ، وهذا الذي ذكره من أنه لا يجبُ إلا صلة الرحم المحرم ، اختاره بعض العلماء .

ص ٤٧٧-٤٧٨

ثانياً :- حكم صلة الرحم :-

لا شك أن صلة الرحم واجبة بالجملة على المسلم ، وقطع صلة الأرحام من الكبائر كما بينت الأحاديث النبوية الكثيرة الواردة في ذلك .

ثالثاً :- عظم إثم قاطع الرحم :-

ومما يدل على عظم صلة الرحم وتعظيم أمرها وأن صلتها مرغوب فيه ، وأن قطعها من الكبائر لورود الوعيد الشديد في قطعها ما رواه أبي هريرة رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : " إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الرَّحِمَ ، حَتَّى إِذَا فَرَعَ مِنْ خَلْقِهِ ، قَامَتِ الرَّحِمُ ، فَقَالَتْ : هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِينَ مِنَ الْقَطِيعَةِ ؟ قَالَ : " نَعَمْ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصَلِكِ ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ ؟ " ، قَالَتْ : بَلَى ، قَالَ : " فَهَوَ لَكَ " ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " وَأَقْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ : فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ ، وَتَقَطُّعُوا أَرْحَامَكُمْ ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ { محمد / ٢٢-٢٣ .

(التميمي ، ١٤١٤ هـ ، باب صلة الرحم وقطعها ، حديث رقم ٤٤٦)

" قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ الرَّحْمِ الَّتِي تُوصَلُ وَتُقَطَعُ وَتُبْرُ إِنَّمَا هِيَ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي لَيْسَتْ بِجِسْمٍ وَإِنَّمَا هِيَ قَرَابَةٌ وَنَسَبٌ تَجْمَعُهُ رَحْمٌ وَالِدَةٌ وَيَتَّصِلُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْإِتِّصَالَ رَحِمًا وَالْمَعْنَى لَا يَتَأْتَى مِنْهُ الْقِيَامُ وَلَا الْكَلَامُ فَيَكُونُ ذِكْرُ قِيَامِهَا هُنَا وَتَعَلُّقُهَا ضَرْبٌ مَثَلٍ وَحُسْنُ اسْتِعَارَةٍ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي اسْتِعْمَالِ ذَلِكَ وَالْمُرَادُ تَعْظِيمُ شَأْنِهَا وَفَضِيلَةُ وَاصِلِيهَا وَعَظِيمٌ إِثْمٌ قَاطِعِيهَا بِعُقُوقِهِمْ لِهَذَا سُمِّيَ الْعُقُوقُ قَطْعًا وَالْعُقُ الشَّقُّ كَأَنَّهُ قَطَعَ ذَلِكَ السَّبَبَ الْمُتَّصِلَ قَالَ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ قَامَ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَتَعَلَّقَ بِالْعَرْشِ وَتَكَلَّمَ عَلَى لِسَانِهَا بِهَذَا بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي وَالْعَائِذُ الْمُسْتَعِذُ وَهُوَ الْمَعْتَصِمُ بِالشَّيْءِ الْمُتَّجِئِ إِلَيْهِ الْمُسْتَجِيرُ بِهِ قَالَ الْعُلَمَاءُ وَحَقِيقَةُ الصَّلَةِ الْعَطْفُ وَالرَّحْمَةُ فَصَلَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ تَعَالَى عِبَارَةٌ عَنِ لُطْفِهِ بِهِمْ وَرَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ وَعَطْفِهِ بِإِحْسَانِهِ وَنِعَمِهِ ."

(النووي ، ١٣٩٢هـ ، ص ١٢٢) ج ١٦

قد يكون هذا من باب ضرب المثل ، وقد يكون على الحقيقة والله على كل شيء قدير سبحانه.

والمقصود عظم أثم قطع الرحم يقول القرطبي : " وسواء قلنا إنه يعني القول المنسوب إلى الرحم على سبيل المجاز أو الحقيقة أو أنه على جهة التقدير والتمثيل كأن يكون المعنى لو كانت الرحم ممن يعقل ويتكلم لقاتل كذا فمقصود هذا الكلام الإخبار بتأكد أمر صلة الرحم وأنه تعالى أنزلها منزلة من استجار به فأجاره فأدخله في حمايته وإذا كان كذلك فجار الله غير مخذول " . (القرطبي ، ١٣٨٤هـ ، ص ٢٤٨) ج ١٦

رابعاً :- صلة الرحم من أسباب البركة :-

أسباب حصول البركة كثيرة ، ولعل من أهم ما ورد به النص من حصول البركة في العمر أو الرزق أو غير ذلك صلة الأرحام ، فهي مما يكافئ الله عز وجل عليه الناس في الدنيا من بسط للرزق وإطالة العمر فصلة الأرحام من أسباب الزيادة في العمر مصداق ذلك ما رواه عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ " : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ ، وَيُوسَّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَيُدْفَعَ عَنْهُ مِيبَةُ السُّوءِ ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ ، وَلْيُصِلْ رَحِمَهُ " .

(الشيباني ، ١٤٢١هـ ، حديث رقم ١٢١٣ ، ص ٣٨٧) ج ٢

عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " إِنَّ صِدْقَةَ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ ، وَإِنَّ صِنَائِعَ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السَّوِّءِ ، وَإِنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ ، وَتَقِي الْفَقْرَ ، وَأَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ تِسْعَةِ وَتِسْعِينَ دَاءً ، أَدْنَاهَا الْهَمُّ " (الطبراني ، ١٤١٥هـ ، الجزء الأول ، حديث رقم ٩٦٣)

فالرحم وصلتها من أسباب حصول بركات رب السماء ، وقطعها من أسباب انقطاع هذه البركات ، كما جاء في الأحاديث السابقة .

خامساً :- من نتائج صلة الرحم فوز العبد بمعية الله عز وجل له :-

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَتَى رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي ، وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ ، وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَئِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ ، فَكَأَنَّمَا تُسْفِهُمُ الْمَلَّ ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ " الْمَلُّ رَمَادٌ يَكُونُ فِيهِ الشَّطْبَةُ .

(التميمي ، ١٤١٤هـ ، باب صلة الرحم وقطعها ، حديث رقم ٤٥٥)

يقول الإمام النووي رحمه الله : " المل بفتح الميم الرماد الحار وتسفهم بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء والظهير المعين والدافع لأذاهم وقوله أحلم عنهم بضم اللام ويجهلون أي يسيئون والجهل هنا الفبيح من القول ومعناه كأنما تطعمهم الرماد الحار وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم بما يلحق أكلي الرماد الحار من الألم ولا شيء على هذا المحسن بل ينالهم الإنثم العظيم في قطيعته وإدخالهم الأذى عليه وقيل معناه إنك بالإحسان إليهم تحزبهم وتحقرهم في أنفسهم لكثرة إحسانك وقبيح فعلهم من الخزي والحقارة عند أنفسهم كمن يسف المل وقيل ذلك الذي يأكلونه من إحسانك كالممل يحرق أحشاءهم والله أعلم " .

(النووي ، ١٣٩٢هـ ، ص ١١٥) ج ١٦

والحاصل أن الواصل لأرحامه بالإحسان إليهم والعطف ، مع اللحم عليهم وهم يقطعونه كان الله عز وجل معه يحفظه ويرعاه .

سادساً :- أهمية صلة الأرحام :-

أ- أنها من أسباب قبول الأعمال :-

فصلة الأرحام والتواصل معهم ومساعدتهم وتفقد أحوالهم وإكرامهم من أهم أسباب قبول الأعمال مصداق ذلك عن أسامة بن زيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم " : تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَيَعْفِرُ اللَّهُ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مُشَاحِنَيْنِ ، أَوْ قَاطِعِ رَحِمٍ . " (الطبراني ، د . ت ، حديث ٤٠٩ ، باب الألف ، ص ١٦٧) ج ١

قال في فيض القدير قوله : " قاطع رحم أي قريب بنحو إساءة أو هجر فعله لا ثواب فيه ، وإن كان صحيحا وسبق أنه لا تلازم بين الصحة وعدم القبول وهذا وعيد شديد يفيد أن قطعها كبيرة أي إن كان بما ذكر بخلاف قطعها بترك الإحسان أو نحوه فليس بكبيرة بل ولا صغيرة . " (المناوي ، ١٣٥٦ هـ ،

حديث رقم ٢٢٠٩ ، ص ٤٢٦) ج ٢

ويبين لنا الصحابي الجليل ابن مسعود رضي الله عنه أن قاطع الرحم تغلق دونه أبواب السماء ، عن معمر ، عن الأعمش ، قال : كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ جَالِسًا بَعْدَ الصُّبْحِ فِي حَاقِقَةٍ ، فَقَالَ : " أَنْشُدُ اللَّهَ قَاطِعَ الرَّحِمِ إِمَّا قَامَ عَنَّا ، فَإِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَدْعُو رَبَّنَا ، وَإِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ مُرْتَجَّةٌ دُونَ قَاطِعِ الرَّحِمِ مُوسَى . " (البيهقي ، ١٤٢٣ هـ ،

حديث رقم ٧٥٩٢ ، ص ٣٣٩) ج ١٠

ب- أنها من صفات أهل الإيمان :-

فقد وصف الله سبحانه وتعالى أهل الإيمان أهل الجنة بأنهم يصلون ما أمر الله به أن يوصل ومن ضمن ذلك صلتهم للأرحام قال سبحانه : { وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ } الرعد / ٢١ ، كما أن من صفات أهل دار البوار قطعهم لما أمر الله سبحانه وتعالى به أن يوصل الذي يدخل فيه صلة الأرحام دخولاً أولياً فقد أمر الله عز وجل به وهم يقطعونه قال سبحانه عنهم

: { وَالَّذِينَ يَنْفُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ } { الرعد / ٢٥ .

ج- أن قطع الرحم له عقوبتان في الدنيا والآخرة :-

فصلة الأرحام يعاقب عليها في الدنيا والآخرة وكذلك يعجل لمن وصل رحمه ويكافئ في الدنيا وبنال الثواب والأجر في الآخرة ، فمن العقوبات التي يلحقها قاطع الرحم الحرمان من دخول الجنة فقطع الأرحام من الأسباب التي تؤدي إلى حرمان القاطع من دخول الجنة وكفى بها عقوبة عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ((لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ)) .

(مسلم ، د.ت ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ، حديث رقم ٢٥٥٦)

وقد يعجل له العذاب في الدنيا مع ما يلقه في الآخرة من الوعيد ويدل على هذا ما رواه لنا أبو بكر رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعْجَلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدْخُرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ النَّبْغِيِّ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ " ، قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(الترمذي ، ١٤١٨ هـ ، ، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ، حديث رقم ٢٤٤٨)

ففي هذا الحديث دلالة على صلة الرحم وأهمية ذلك ، وأن قاطعها مرتكب كبيرة لورود الوعيد الشديد في ذلك فالوعيد حاصل له في الدنيا والآخرة.

د- الوقاية من ميتة السوء :-

سبق وذكرنا أن صلة الأرحام من موجبات الجنة، كذلك الصلة تقي الإنسان من ميتة السوء ، فهي من الأسباب التي تؤدي بصاحبها إلى الخاتمة الحسنة عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : " مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ ، وَيُوسَّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَيُدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةُ السُّوءِ ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ ، وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ. " (الطبراني ، ١٤١٥ هـ ، الجزء الثالث ، حديث رقم ٣٠١٤)

هـ- صلة الرحم مطلوبة ولو كان الموصول غير مسلم :-

ومما يدل أهمية صلة الأرحام أن الإسلام أمر بها ولو كان الموصول غير مسلم بحيث لا تتعارض مع الإسلام وأحكامه ، أو مصالح المسلمين ، فقد تكون من أسباب الهداية لهذا الموصول ، وقد بين لنا سيد الأنبياء والمرسلين ، إمام الواصلين محمد صلى الله عليه وسلم ذلك وضرب لنا أروع الأمثلة عن عمرو بن العاص ، قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((وَلَكِنْ لَهُمْ رَحْمٌ أَبْلَاهَا بِيْلَاهَا)) يَعْنِي أَصْلَهَا بِصِلَتِهَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : { بِيْلَاهَا كَذَا وَقَعَ ، وَبِيْلَاهَا أَجُودٌ وَأَصْحٌ ، وَبِيْلَاهَا لَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا } . (البخاري ، ١٤٢٢هـ ، كتاب الأدب ، حديث رقم ٥٩٩٠)

وعن أبي هريرة ، قال : لَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ { وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ } الشعراء / ٢١٤ ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُرَيْشًا ، فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ وَخَصَّ ، فَقَالَ : « يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي مُرَّةِ بْنِ كَعْبٍ ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي هَاشِمٍ ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا فَاطِمَةُ ، أَنْقِذِي نَفْسِكَ مِنَ النَّارِ ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا » . (مسلم ، د.ت ، كتاب الإيمان ، حديث رقم ٢٠٤)

ويستفاد مما سبق أن الإسلام بما يدعو له من الأخلاق الفاضلة التي من جملتها صلة الأرحام لهو دين الحق ، فهو يدعو إلى تماسك المجتمع ووحدة وصلته الأرحام تؤكد هذا المعنى وتقويه ، في نفوس أفراد المجتمع المسلم وتبقى على أواصر الصلة بين أفراد هذا المجتمع قوية ومتينة ، ولذلك كان من أول ما دعا إليه سيد البشرية محمد -صلى الله عليه وسلم- بعد التوحيد أن دعا إلى صلة الأرحام وعدم قطعها لأن في ذلك محافظة وتقوية لروابط المجتمع ويدل على هذا ما ورد في حديث عمرو بن عبسة السلمي رضي الله عنه الطويل وهذا شاهد منه " قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السُّلَمِيِّ : كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ

يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ ، فَسَمِعْتُ بَرَجِلَ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا ، فَفَعَدْتُ عَلَى رَاجِلَتِي ، فَفَقِمْتُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَخْفِيًا جُرْءَاءَ عَلَيْهِ قَوْمُهُ ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنْتَ ؟ قَالَ : « أَنَا نَبِيٌّ » ، فَقُلْتُ : وَمَا نَبِيٌّ ؟ قَالَ : « أُرْسَلَنِي اللَّهُ » ، فَقُلْتُ : وَيَأَيُّ شَيْءٍ أُرْسَلَكَ ، قَالَ : « أُرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ ، وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ ، وَأَنْ يُوحِّدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ » .

(مسلم ، د.ت ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث رقم ٨٣٢)

وصلة الرحم من أهم أعمال القلوب التي ينبغي للمسلم الاهتمام والعناية بها لمن أراد الفوز والفلاح في الدنيا والآخرة ، وصلة الرحم من أعمال القلوب التي تزيد الإيمان في القلب وتجعله عامراً بالإيمان وعمل الصالحات فالنحرص على صلة الرحم لنكن من الفائزين في الدنيا والآخرة ، والله نسأل أن يجعلنا من الواصلين ، أنه على ما يشاء قدير .

ويتضح مما سبق ، مما أورده ابن مفلح من مضامين تربوية اجتماعية في كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية في علاقة الفرد المسلم بأقاربه ، أن للمسلم على المسلم حقوق كثيرة منها : أن يسلم عليه إذا لقيه ، ويعوده إذا مرض ، ويجيبه إذا دعاه ، ويشمته إذا عطس ، ويشهد جنازته إذا مات ، ويبرئ قسمه إذا أقسم ، وينصح له إذا استنصحه ، ويحب له من الخير ما يحب لنفسه ، ويكف عنه شره ما استطاع فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، ويبذل له من خيره ما استطاع في دينه ودنياه ، فإن لم يقدر على شيء فكلمة طيبة . فإن كان من القرابة فيزيد على ذلك حق الرحم بالإحسان والزيارة وحسن الكلام واحتمال الجفاء ، وقد اتفق العلماء على أن صلة الرحم واجبة وأن قطيعتها محرمة ، قال تعالى : { فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم } محمد / ٢٢ ، ففي هذا دليل على أن صلة الرحم واجبة ، وأن قطيعتها محرمة ، إلا أنها درجات بعضها أرفع من بعض ، وأدناها ترك الهجر ، والصلة بالسلام والكلام . وتختلف هذه الدرجات باختلاف القدرة والحاجة

، فمنها الواجب ومنها المستحب ، إلا أنه لو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لا يسمى قاطعاً ، ولو قصر عما يقدر عليه وينبغي له لا يكون واصلاً . أما حدّ الرحم التي تجب صلتها ويحرم قطيعها : فهو القربات من جهة أهل الإنسان كأبيه وجده وإن علا ، وفروعه كأبنائه وبناته وإن نزلوا ، وما يتصل بهم من حواشي كالإخوة والأخوات ، والأعمام والعمات ، والأخوال والخالات ، وما يتصل بهم من أولادهم برحم جامعة .

المطلب الرابع :- ما المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بحقوق

الإنسان .

حقوق الإنسان في الإسلام :-

تعريف الحق في اللغة :- (حَقٌّ) الحَاءُ وَالْقَافُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى إِحْكَامِ الشَّيْءِ وَصِحَّتِهِ. فَالْحَقُّ نَقِيضُ الْبَاطِلِ، ثُمَّ يَرْجِعُ كُلُّ فَرْعٍ إِلَيْهِ بِجَوْدَةِ الْإِسْتِخْرَاجِ وَحُسْنِ التَّنْفِيهِ وَيُقَالُ حَقَّ الشَّيْءُ وَجَبَ . قَالَ الْكِسَائِيُّ : يَقُولُ الْعَرَبُ : " إِنَّكَ لَتَعْرِفُ الْحِقَّةَ عَلَيَّكَ ، وَتُعْفِي بِمَا لَدَيْكَ " . وَيَقُولُونَ : " لَمَّا عَرَفَ الْحِقَّةَ مِنِّي انْكَسَرَ . " وَيُقَالُ حَاقٌ فُلَانٌ فُلَانًا ، إِذَا ادَّعَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، فَإِذَا غَلِبَهُ عَلَى الْحَقِّ قِيلَ حَقَّهُ وَأَحَقَّهُ . وَاحْتَقَّ النَّاسُ مِنَ الدَّيْنِ ، إِذَا ادَّعَى كُلُّ وَاحِدٍ الْحَقَّ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : " إِذَا بَلَغَ النِّسَاءُ نَصَّ الْحَقَّاقِ فَالْعَصْبَةُ أَوْلَى " . « قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يُرِيدُ الْإِدْرَاكَ وَبُلُوغَ الْعَقْلِ . وَالْحَقَّاقُ أَنْ تَقُولَ هَذِهِ أَنَا أَحَقُّ ، وَيَقُولَ أَوْلَيْكَ نَحْنُ أَحَقُّ . حَاقَفْتُهُ حِقَاقًا . وَمَنْ قَالَ " نَصَّ الْحَقَّاقِ " أَرَادَ جَمْعَ الْحَقِيقَةِ .

(الرازي ، ١٣٩٩ هـ ، كتاب الحاء ، ص ١٦) ج ٢

ولقد ذكر ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول " الزم الحق ، فإنما ثقلت موازين من ثقلت يوم القيامة باتباعهم الحق في الدنيا وثقله عليهم ، وحُق لميزان إذا وضع فيه الحق غدا أن يكون ثقيلًا ، وانما خفت موازين من خفت موازينه يوم

القيامة باتباعهم الباطل في الدنيا وخفته عليهم ، وحُق لميزان وضع فيه الباطل أن يكون خفيفاً . " ص ٧٢

تعريف الحق في الاصطلاح :- قيمة مستحقة للإنسان تمكنه من حياة كريمة يؤدي بها واجب الاستخلاف . " (المرزوقي ، ١٤٢٧هـ ، ص ٧)

والحق في الإسلام هو " منح إلهية من الله الخالق البارئ للإنسان ، بمقتضى فطرته التي فطره الله عليها ، ليكون خليفةً منه في الأرض ، ويُمارس جميع ما وهبه الله له في الحياة الدنيا ، وينعم بجميع المصالح التي تعود عليه بالخير والنفع وتدفع عنه الشرّ والسوء ، فهي حقوق شخصية للإنسان ، ومطلب مَصون ومُقَدَّس للنَّاس جميعاً على مُستوى الأفراد والجماعات . " (الزحيلي ، ١٤١٧هـ ، ١١١)

فبعد أن يثبت ويستقرّ وجود الجنين في بطن أمه تثبت له حقوق ، وتستقرّ تلك الحقوق بمجرد نزوله من بطن أمه حياً ، وتتقسم هذه الحقوق إلى حقوق أصليّة وحقوق مُكتسبة ؛ فحقه في الانتساب لوالديه وتسميته وتوريثه منهما حقوق أصيلة لا يمكن حرمان المولود منها مهما كان المانع ، وإنما يدلّ ذلك على تكريم الله للإنسان ، وصيانتة لإنسانيته ، وكلّما زاد عمر الإنسان واطّلاعه ازدادت حقوقه التي تأتي بالاكْتساب أو الفطرة ، ومن ذلك حقه في الحياة بأمان واطمئنانٍ وسكينة ، وحقه في أن يكون حراً غير مُستعبد ، وحقه في تأمين مُتطلّباته الحياتيّة الرئيسيّة من قِبَل من يُعيّله . (أبو الحسن ، ١٤٢٠هـ ، ٤٧٢٢) ج ٢٢

أهم حقوق الإنسان في الإسلام :-

١. تكريم الإنسان :-

لم تعرف البشرية على مدار مراحل تاريخها منذ هبط آدم إلى الأرض وإلى يومنا هذا ديناً مثل الإسلام ، كَرّمها ورفع قدرها وأعلى شأنها ، ووضح ذلك في القرآن الكريم حيث قال الله سبحانه : { خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ } سورة التغابن / ٣ ، وكان هذا أعظم تكريم للإنسان ، صوره

الله فى أجمل هيئة وأحسن صورة ، ومن هنا استقى المصلحون القيم النبيلة ، وما ارتضاه الناس من القواعد الاجتماعية العالية التي تحفظ للفرد كرامته ، ثم وضعوا من القوانين الوضعية ما يصون خصوصية الإنسان الذي خلقه الله واستخلفه فى الأرض ومنحه الحرية التي بها يصون كرامته ، وله من إرادته ما يجعله يفعل ما يريد دون ضغط أو إكراه ، ومن أجل ذلك بعث الله الأنبياء هداة مرشدين ، وعلى لسان كل رسول جاء تكريم الإنسان ، واقتضت مشيئة الله سبحانه وتعالى أن يكون سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم هو خاتم الأنبياء الذي أعلن من أو لحظة تنبؤه أن الإنسان حرّ فى حياته مكرم من الله خالقه وهاديه وربه ، وهذا الانسان لا يستهان به ، ولا يستضعف ولا يستغل ولا تمتهن شخصيته تحت أي ادعاء ، وجاء ذلك صريحاً فى قول الله تعالى : { وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً } {الإسراء / ٧٠

(عبد الكافي ، ١٤٢٦ هـ ، ص ٦)

وقد خصّ الله الإنسان من بين المخلوقات فاستخلفه فى هذه الأرض ، وسخر له هذا الكون وأمدّه بإمكانيات عقلية وجسمية ، وابتلاه بالخير والشر ، وأمره ونهاه ووعدته وتوعده فقال تعالى : { أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى } {القيامة / ٣٦ ، وقال تعالى : { أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ } {المؤمنون / ١١٥ ، وجعل الجزاء من جنس العمل ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر ، قال تعالى : { وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى * وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى * ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى } {النجم / ٣٩ - ٤١ . وقال تعالى : { فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ } {الزلزلة / ٧-٨ .

٢. حق التعليم :-

التعليم من الحقوق الأساسية للإنسان ، إذ ميزه الله تعالى بالعقل و يجب عليه أن يستثمر هذا الجزء العظيم الذي و هبه الله إياه ، وإن الله تعالى عندما خلق آدم

عليه السلام علّمه أسماء كل المخلوقات ، فكان العلم والتعليم ركن أساسي منذ خُلق آدم عليه السلام . و إن التعليم يبدأ منذ الصغر ، و يتم زرع بذوره في الأطفال ، يكبر معهم شيئاً فشيئاً ، و في عصرنا هذا يتم إحقاق الأطفال بالرياض لِيتم تعليمهم العديد من الأشياء ، بدايات الأبجديات ، بالإضافة إلى السلوكيات والتعامل ، ثم يكبر الطفل ويلتحق بالمراحل التالية و يتعلم أشياء أكثر و أكبر مما تعلمها في المرحلة السابقة ، إذن فالتعليم مرحلة تراكمية تعتمد كل مرحلة على سابقتها، و لذلك يجب أن يكون أساس التعليم قوي ، حتى يكون البناء و النتائج للعملية التعليمية عالي . فالإسلام دين العلم والتّعليم ؛ فأوّل آيةٍ حملها جبريل عليه السّلام للنّبي صلى الله عليه وسلم : " اقرأ " ثمّ تلتها قوله تعالى : " ن * والقلم وما يسطرون " فهاتان الآيتان عظمتا شأن القراءة والكتابة ، وأقسم الله سبحانه وتعالى بالقلم وهو أداة التّدوين والكتابة والحفظ ، وبالقراءة والكتابة تُكتسب العلوم المختلفة وتزدهر الحضارات وينتشر العلم بين النّاس ، و حتّى الإسلام ورغب في طلب العلم والسّعي وراء الحكمة والمعرفة ، فهي ضالّة المؤمن التي يبحث عنها ، وقد جاء في أقوال الأقدمين : " اطلبوا العلم ولو في الصّين " فالعلم غاية النفوس المحبّة للمعرفة والتّنوير ، فبالعلم يُعرف الخالق جلّ وعلا وبه يُعبد ويُعظّم ، والعلم النّافع أداة طيّعة في يد الإنسان يذلل بها صعاب الحياة ، وتعيّنه على تقليل الوقت والمجهود. ولكي يُشجع الإسلام النّاس على طلب العلم فقد نصّت العديد من الآيات في القرآن الكريم على فضل العلم، ومكانة العلماء وفضلهم على سائر النّاس قال تعالى : " قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون " الزمر / ٩ . أمّا فضل السّعي لطلب العلم والسّفر لأجله من بلدٍ لآخر ، أنّ الطّرقات التي يسلكها المتعلّم تصل به في الدّنيا إلى مُرادهِ العلمي ، وفي الآخرة هذه الطّرقات هي دربه للجنّة ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " : مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ "

(الترمذي ، ٤١٨ هـ ، ، كتاب العلم ، حديث رقم ٢٥٨٩)

فإذا تعلّمت آيةً ، تعلّمت قراءتها ، وتعلّمت معناها ، وعملت بها ، ارتقيت ، والله سبحانه وتعالى يقول : { يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ } سورة المجادلة / ١١ .

ولقد ذكر ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الثاني " النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " الدنيا ملعونة وملعون ما فيها ، إلا ذكر الله وما والاه ، وعالماً ومتعلماً " ، ورأى ابن الشخير ابن اخ له يتعبد فقال : أي بني ، فضل العلم أحب إلى من فضل العبادة . وقال مهنا : قلت لأحمد : حدثنا ، ما أفضل الأعمال ؟ قال : طلب العلم ، قلت : لمن ؟ قال : لمن صحت نيته ، قلت : وأي شيء يصحح النية ؟ قال ينيوي يتواضع فيه ، وينفي عنه الجهل . ص ٣٨

وفي هذا دليل على أهمية طلب العلم للإنسان وهو حق من حقوقه يرتفع به درجات عند الله سبحانه وتعالى ، فالعلم سبباً للرفعة عند الله ، وعند الناس ، وعند النفس ، لأن رتبة العلم أعلى الرتب ، ولا أدلّ بعلم قط ، فالجهل قبيح وصاحبه ذليل ، والعلم جيّد وصاحبه عزيز ، فإذا أردت عزّ الدنيا والآخرة فعليك بالعلم ، وعليك بطلب العلم .

٣. حقوق الطريق :-

لقد تميّز الإسلام من بين سائر الأديان والنظم أنّه دينٌ راعى موضوعَ الأخلاق والآداب الفاضلة رعايةً متميزةً ، حتّى أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم عزّف النّاس حقيقةً دعوته فقال " : إنما بُعثت لأتممّ مكارم الأخلاق . " ألا وإنّ من أعظم الآداب والكمالات التي راعتها الشريعة وحضّت على تمثّلها في الحياة الإنسانية " : آدابُ الطريق وحقُّ الطريق .. الطريقُ في الإسلام موضوعٌ مقدّسٌ مصوّنٌ بأنواع من الكمالات والفضائل الخلقية ، وجميعاً حاجة ماسّة إلى مراجعة آداب الطريق وحقوقه ، لأنّنا في حاجة إلى أن نصوّن طرُقنا ونرتقي بها وفق ما يتناسب مع إسلامنا وإيماننا وشريعتنا التي جاءت لتتمّ مكارم الأخلاق .

ومما دعا اليه الإسلام في حفظ حقوق الطريق ما يلي :-

أ - غض البصر : الأمر بغض البصر يشترك فيه الرجال والنساء على حد سواء فتعمد النظر يورث القلب علاقة يتعذب بها الإنسان .

ب - كف الأذى : ومن حقوق الطريق ، كف الأذى وعدم إيذاء الناس في أبدانهم أو أعراضهم ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ " : مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ . " (البخاري، ١٤٢٢هـ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم ١٠)

ج - رد السلام : ومن حقوق الطريق : رد السلام ، وهو واجب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " : خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ رُدُّ السَّلَامِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ ، وَاجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ . (مسلم ، د.ت ، كتاب السلام ، حديث رقم ٤٠٢٩)

د - وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : هذا باب عظيم الشأن والقدر ، به كانت هذه الأمة خير الأمم يقول الله سبحانه وتعالى : { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ . } آل عمران / ١١٠ ، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فوائد عظيمة للأمة ، منها : نجات سفينة المجتمع من الهلاك والغرق ، ومنها قمع الباطل وأهله ، ومنها كثرة الخيرات والحد من الشرور ، ومنها استتباب الأمن ، ومنها نشر الفضيلة وقمع الرذيلة... إلخ .

هـ - إزالة الأذى من الطريق : من الآداب المستحبة في الطريق ! إزالة الأذى عن الطريق ، بل هي من الإيمان : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " : الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ ، بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ . " (مسلم ، د.ت ، كتاب الإيمان ، حديث رقم ٥٤)

وهي من الصدقات ، وبسببها أدخل رجل الجنة ، ففي حديث أبي هريرة قال :
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " : كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ
 تَطَّلَعُ فِيهِ الشَّمْسُ " ، قَالَ : تَعْدُلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ
 عَلَيْهَا ، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، قَالَ : وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ
 تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ. " .

(مسلم ، د.ت ، كتاب الزكاة ، حديث رقم ١٦٨٣)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " : بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي
 طَرِيقٍ إِذْ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ فَأَخْرَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ " .

(الترمذي ، ١٤١٨ هـ ، ، كتاب البر والصلة ، حديث رقم ١٨٧٧)

و- ومن آداب الطريق أيضاً احترام إشارات المرور واحترام خطوط السير
 وعدم إيقاف السيارات في أماكن ممنوع الوقوف فيها ، وعدم القيادة بسرعة
 خصوصاً بالأماكن المزدحمة ، وأماكن تواجد الأطفال ، كالمدارس ، والمساجد
 والأسواق ، وعدم استخدام العنف والتصرف باعتدال . عدم التعرض لحيوانات الشوارع
 وتعذيبها كالكلاب والقطط ..

ولقد ذكر ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الثالث " يستحب الكف عن
 مساوئ الناس وعبوبهم ، ويكره الجلوس على الطرقات للحديث ونحوه لما فيه من
 التعرض للفتن والأذى . وفي الصحيحين أو أحدهما عنه صلى الله عليه وسلم :
 اجتنبوا مجالس الصعدات " فقلنا : إنما قعدنا لغير ما بأس ، فعدنا نتذاكر ونتحدث ،
 قال : " إما لا ، فأدّوا حقها : غض البصر ، ورد السلام ، وحسن الكلام " . ص ٣٧٢
 وعليه فإن آداب الطريق كثيرة وتحكمها بالأساس ذاتية الشخص ، إذا كان
 شخص واعياً ملماً بكل ما يتعلق بآداب الطريق ، لأنه في الأصل يعكس صورة نفسه
 وباطنه ، فالشخص المهذب مهذب سواء كان بالمنزل أو أمام الناس ، ولا ضرر من
 نشر الوعي والإرشاد المستمر من قبل المؤسسات الدينية والتربوية ، التي تصب في

مصلحة واحدة ألا وهي نشأة الفرد نشأة مثالية ، تعكس صورة رائعة عن نفسه ومجتمعه ووطنه .

٤. حق التملك :-

صان الإسلام حقوق الإنسان المختلفة ، ولبّى احتياجاته الفطرية التي لا تستقيم حياته من دونها ، ولعلَّ حقَّ التَّمَلُّك هو من أبرز الحقوق ، والاحتياجات الفطرية لدى كل إنسان ، ولقد سلك الإسلام مسلكاً وسطياً فريداً من نوعه فيما يتعلَّق بحق التَّمَلُّك ومن أبرز ملامح هذا المسلك أنَّه استطاع إشباع احتياجات الإنسان الفطرية ، وحفظ حقوق المجتمع في بعض الملكيات في الوقت ذاته ؛ وذلك من خلال وضع بعض القيود المنطقية على حق التملك ؛ لذا فإنَّه يمكن القول أنَّ الإسلام أقرَّ الملكيتين : الفردية ، والجماعية على حدِّ سواء . فالإسلام ينظر إلى الملكيات على اختلاف أنواعها باعتبارها دوافع ، ومُحفِّزات للعمل ، والإنتاج ، لذا فإنَّنا نجد أنَّ هذا الدين الحنيف حفظ ملكيات الناس المختلفة من كافة أنواع العبث ، والأذى ، والسرقة ، ووَضَعَ عقوبات رادعة لمن اعتدى عليه ؛ ضمناً لهذا الحقِّ ، ودَفْعاً لما يُهدِّد الفرد في حقِّه المشروع ، كما أن الإسلام رتَّبَ على هذا الحقِّ نتائج الأخرى ؛ وهي : حرِّيَّة التصرُّف فيه بالبيع ، والشراء ، والإجارة ، والرهن ، والهبة ، والوصية ، وغيرها من أنواع التعاملات المباحة . غير أن الإسلام لم يترك التَّمَلُّك الفردي مطلقاً من غير قيد ، ولكنه وضع له قيوداً كي لا يصطدم بحقوق الآخرين ؛ كمنع الربا ، والغش ، والرشوة ، والاحتكار ، ونحو ذلك ممَّا يصطدم ويُضَيِّع مصلحة الجماعة ، وهذه الحرية لا فرق فيها بين الرجل والمرأة؛ مصداقاً لقول الله : { لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْتُ بَواً وَعَلَى النِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْتُ بَواً } . ومن هذه القيود كذلك : مداومة الشخص على استثمار المال ؛ لأن في تعطيله إضراراً بصاحبه ، وبنماء ثروة المجتمع . وأيضاً أداء الزكاة على هذا المال إذا بلغ النصاب وحال عليه الحول ؛ لأن الزكاة حق المال . ومن الأمثلة الشائعة على الملكية العامة : المساجد ، والدوائر الحكومية

والمستشفيات ، والمدارس ، والطرق ، وما إلى ذلك . وهذا النوع من الأملاك محفوظ أيضاً ، فلا يُسمح لأي أحد، كائن من كان أن يستحوذ عليها ، أو على أجزاء منها ، أو أن يحتكر منافعتها له وحده ، أو أن يتعرّض لها بأي نوع من أنواع الأذى مهما كان صغيراً . كما أوجب في حق الملكية قدرًا مُعيّنًا لمصلحة الجماعة ، " يَتَمَثَّلُ في الزكاة والنفقات الشرعية ، وعدم جواز الوصية بأكثر من الثلث ؛ حفظاً لحقّ الوارثين في الثلثين . وكذلك قيده بالاعتدال في الإنفاق دون إسراف أو تقتير، قال تعالى: { وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا } الفرقان: ٦٧ ، كما قيده أيضاً بتحريم الإنفاق فيما حرّمته الشريعة الإسلامية ، وقيده بجواز نزعها عند الضرورة للمصلحة العامة مع تعويض صاحب المِلْكِ التعويض العادل ، كنزع المِلْكِ لتوسعة الطريق العام " . (الحقيّل ، ١٤٢٤ هـ ، ص ٥٧)

وعليه فإن لكلّ شخص الحق في التملك والاستفادة من ممتلكاته بدون تدخل الآخرين . واستخدام الناس لأملاكهم بحريّة يُعبّر عن حرّيتهم الشخصية ، ويكسبهم الأمان ويوفر احتياجهم .

ولقد ذكر ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الثالث " يسن التكسب ومعرفة أحكامه ، حتى مع الكفاية ، نص عليه . قاله في الرعاية ، وقال ايضاً فيها : يباح كسب الحلال لزيادة المال والجاه والترفيه والتنعم والتوسعة على العيال مع سلامة الدين والعرض والمروءة وبراءة الذمة . وقال ابن حزم : اتفقوا على ان الاتساع في المكاسب والمباني من حل اذا أدى جميع حقوق الله تعالى قبله مباح . وقال معروف الكرخي : من اشترى وباع ولو برأس المال بورك فيه كما يبارك في الزرع بماء المطر " . ص ٢٥٧

٥. حق العدل والمساواة بين الناس :-

من عظمة الإسلام أنه يَمْزُج بين العدل والمساواة ؛ فالحق أنه لا حرية ولا مساواة بلا عدلٍ ، وبلا شريعة حاكمة للناس جميعاً على قدم المساواة ، وكل شعارات تنسى

العدل ووسائل فرضه وحمايته ، هي شعارات فارغة المضمون تَخَدَع المظلومين ! وفي الإسلام تختلط كلمة المساواة بكلمة العدل ، فكأنهما كلمة واحدة ، أو عملة ذات وجهين ، وهذا الحق لا شك فيه ، يقول الله سبحانه وتعالى : { وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ } النساء/ ٥٨ وقد كان الإسلام أسبق من كل النظم المعاصرة ، وأزكى في تقدير هذا الحق الفطري ، فالناس في الإسلام سواسية ، ولا تفاضل بينهم ، فكلهم لآدم وآدم من تراب ، ولا فرق بين رجل وامرأة ، الغني والفقير سواء في القيمة الإنسانية ، فلا تفاضل بين الناس في هذه الناحية إلا بالعمل الصالح والكفاءات الممتازة ، وبما يقدّمه كل فرد لربه ، وإخوانه ووطنه . اما أمام قانون الإسلام ، فالعدل والمساواة قائمة كذلك ، قال الله تعالى :- { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أُخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ } البقرة / ١٧٨ ، وقال أيضاً : { وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ } المائدة / ٤٥ ، وقال كذلك : { وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ } النحل/ ١٢٦ . ولقد أرسى الإسلام قواعد العدل بين الناس لأن العدل أساس الملك وهو من مثل العليا والقيم الخالدة ، في كل زمان ومكان . وفرض الله على المؤمنين إتباع الحق ، والتزام الصدق ، والترفع عن الظلم لأن الظلم مرتعه وخيم ؛ ولأن الظلم ظلمات يوم القيامة ، والله لا يحب الظالمين . ويهتف الإسلام بالضمير البشري أن يتحرى العدل في القول والعمل ، ولا سيما في الشهادة ، لأن الشهادة لله تعالى فلا يجوز كتمانها ، قال تعالى : { وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ } البقرة / ٢٨٣ . ويفرض الإسلام على المؤمنين أن يظلوا قائمين بالقسط ، مواظبين على العدل يقولون الحق ولو على أنفسهم أو الوالدين والأقربين قال تعالى : يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُوا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا { النساء / ١٣٥ ، وفي الآية الكريمة توجيه سام بأن لا نخاف في الله لومة لائم، فلا نحابي الغني لغناه ، أو فقير لفقره ، بل نقول الحق لأنه أحق أن يُتَّبَعَ. ولا يجوز للمسلم أن يتبع هوى النفس وينحرف عن جادة العدل والصواب. فالإسلام يأمر بمراعاة قواعد العدل مع الأصدقاء والأعداء على حد سواء ، ولا يحل لأحد أن ينحرف عن طريق الصواب بدافع من الكراهية والبغضاء حتى مع الأعداء ، فيظلم أو يجور ويرتكب ما لا يحل ؛ لأن العدل من تقوى القلوب قال الله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ { المائدة / ٨ ، أي لا يحملنكم شدة بغضكم للمشركين على ترك العدل فيهم ، أو نقض العهد تشفياً مما في قلوبكم .

ففي فتح مكة أعلق عثمان بن طلحة بن عبد الدار باب الكعبة ، وأبى أن يدفع المفتاح إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ليدخل فيها وقال : " لو علمت أنه رسول الله لم امنعه " فلوى علي كرم الله وجهه يده وأخذ المفتاح منه عنوة ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم : وصلى فيها ركعتين ، ولما خرج سأله عمه العباس رضي الله عنه : أن يدفع له المفتاح ويجمع له السقاية والسدانة فنزل قول الله تعالى : { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا { النساء / ٥٨ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، علياً رضي الله عنه: بأن يرد المفتاح إلى عثمان بن طلحة ويعتذر إليه ففعل ذلك علي ، فصار ذلك سبباً لإسلامه . ونزل الوحي بأن السدانة في أولاده أبداً .

ولقد ذكر ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول " وفي مسلم عن عبدالله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((المقسطون يوم القيامة عند الله عز وجل على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل - وكلتا يديه يمين - الذين يعدلون في حكمهم ، وأهليهم ، وما ولّوا)) ص ٢٠٠

ويتضح مما سبق ، مما أورده ابن مفلح من مضامين تربوية اجتماعية في كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية ومتعلقة بحقوق الإنسان ، أن البشرية لم تعرف على مدار مراحل تاريخها منذ هبط آدم إلى الأرض وإلى يومنا هذا ديناً مثل الإسلام ، كرمها ورفع قدرها وأعلى شأنها ، وكان هذا أعظم تكريم للإنسان ، صوره الله في أجمل هيئة وأحسن صورة ، واستخلفه في الأرض ومنحه الحرية التي بها يصون كرامته ، وله من إرادته ما يجعله يفعل ما يريد دون ضغط أو إكراه ، ومن أجل ذلك بعث الله الأنبياء هداة مرشدين ، وعلى لسان كل رسول جاء تكريم الإنسان ، وهذا الانسان لا يستهان به ، ولا يستضعف ولا يستغل ولا تمتن شخصيته تحت أي ادعاء وجاء ذلك صريحاً في قول الله تعالى : { وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً } الاسراء / ٧٠ ، وبالرغم من حفظ الله لكرامة الإنسان وحقوقه وحرية إلا أنه لا بد من وضعها على ميزان الإسلام فتوزن به ، فالشريعة هي أساس الحق ، والحق في الحرية هو وسيلة كبرى لتحقيق غايات نبيلة وسامية ، تتفق مع كرامة الإنسان ورسالته في استخلافه في الأرض . ومن أجل ذلك ، بدأ الإسلام بتحرير الإنسان من العبودية لغير الله عز وجل وتحريره من شهوات نفسه ونزوات غريزته ، وعليه فإن الإسلام هو المحضن الأول لرعاية حقوق الإنسان منذ خلق الله الخلق وجعلهم خلفاء له في الأرض ، لذا فالخالق خلق خليفته وأنزل معهم الكتاب ليقوموا بالقسط ، فرعاهم ووضع قانوناً ودستوراً يحكم بينهم ويبين حدود معاملتهم مع أنفسهم ومع غيرهم ذكوراً كانوا أم إناثاً ، صغاراً أم كباراً .

المطلب الخامس :- ما المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بالآفات

المهددة للمجتمع .

هناك العديد من الآفات المنتشرة بين الناس وتهدد صلاح المجتمع ورفيه ومن

أهم هذه الآفات :-

آفة الإسراف والتبذير :-

معنى الإسراف لغةً :- " (سَرَفَ) السَّيْنُ وَالرَّاءُ وَالْفَاءُ أَصْلٌ وَاجِدٌ يَدُلُّ عَلَى

تَعَدِّي الْحَدِّ وَالْإِغْفَالِ أَيْضًا لِلشَّيْءِ . نَقُولُ: فِي الْأَمْرِ سَرَفٌ ، أَيْ مُجَاوِزَةُ الْقَدْرِ . "

(الرازي ، ١٣٩٩ هـ ، كتاب السين ، ص ١٥٣) ج ٣

معنى الإسراف اصطلاحًا : الإسراف : " هُوَ صَرْفُ الشَّيْءِ فِيْمَا لَا يَنْبَغِي زَائِدًا

عَلَى مَا يَنْبَغِي ، بِخِلَافِ التَّبْذِيرِ فَإِنَّهُ صَرْفُ الشَّيْءِ فِيْمَا لَا يَنْبَغِي . "

(الكفوي ، د . ت ، ١١٣)

و" السَّرَفُ: تَجَاوَزُ الْحَدِّ فِي كُلِّ فِعْلٍ يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي الْإِنْفَاقِ

أَشْهَرُ . قَالَ تَعَالَى : { وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا } الْفِرْقَانُ/٦٧ ، وَقَوْلُهُ

تَعَالَى : { وَلَا تَأْكُلُوا إِسْرَافًا وَبِدَارًا } الْنِسَاءُ / ٦ ، وَيُقَالُ تَارَةً اعْتَبَارًا بِالْقَدْرِ ، وَتَارَةً

بِالْكَفِيَّةِ ، وَلِهَذَا قَالَ سَفِيَانُ: (مَا أَنْفَقْتُ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ سَرَفٌ ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا

، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ } الْإِنْعَامُ / ١٤١ .

والإسراف : هُوَ إِنْفَاقُ الْمَالِ الْكَثِيرِ فِي الْغَرَضِ الْخَسِيسِ . وَقِيلَ تَجَاوَزُ الْحَدَّ فِي

النَّفَقَةِ ، وَقِيلَ : أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ مَا لَا يَحِلُّ لَهُ ، أَوْ يَأْكُلَ مِمَّا يَحِلُّ لَهُ فَوْقَ الْإِعْتِدَالِ ،

وَمِقْدَارِ الْحَاجَةِ . وَقِيلَ : الْإِسْرَافُ تَجَاوُزُ فِي الْكَمِيَّةِ ، فَهُوَ جَهْلٌ بِمِقْدَارِ الْحَقُوقِ " .

(الجرجاني ، ١٤١٧ هـ ، ص ٢٤)

معنى التبذير لغةً :- (بَدَر) البَاءُ وَالذَّالُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ ، وَهُوَ نَثْرُ الشَّيْءِ وَتَفْرِيقُهُ . يُقَالُ : بَدَرْتُ البَذْرَ أَبْذَرُهُ بَدْرًا ، وَبَدَرْتُ المَالَ أَبْذَرُهُ تَبْذِيرًا . قَالَ اللهُ تَعَالَى : { وَلَا تُبْذِرْ تَبْذِيرًا إِنَّ المُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ } الإسراء / ٢٦ .

(الرازي ، ١٣٩٩ هـ ، كتاب الباء ، ص ٢١٦) ج ١

"والمباذر والمبذّر : المسرف في النفقة . (ابن منظور ، د.ت ، ص ١٤٨) ج ٩
معنى التبذير اصطلاحًا : " وَالتَّبْذِيرُ إِتْفَاقُ المَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ ، وَلَا تَبْذِيرَ فِي عَمَلِ الخَيْرِ " .
(القرطبي ، ١٣٨٤ هـ ، ص ٢٤٧) ج ١٠

" والتبذير : تفريق المال على وجه الإسراف ، وأصله إلقاء البذر فاستعير لكل مضيع لماله ."
(المناوي ، ١٤١٠ هـ ، ص ٩٠)

الفرق بين الإسراف والتبذير :- الإسراف يقصد به المبالغة في ما أباحه الله وفوق ما يحتاج ، مثال على ذلك أن تكون مائدة طعام أمامك ك «البوفيه» المفتوح ، فالشخص يقوم بملء طبقه حتى لو لم يكن محتاجاً لذلك ، فهذا معناه أنه أسرف في شيء مباح أي الطعام ؛ لأنه قد يأكل فقط نصف هذا الطبق والباقي سيرميه أو أخذ مثلاً ثلاث حبات من الفاكهة وهو بحاجة فقط لواحدة، فهذا هو الإسراف.

أما التبذير ، فهو يختلف تماماً ، فهو أن تصرف المال في ما حرم الله تعالى مثلاً كأن يشتري شخص علبة سجائر . أو أي شيء من المحرمات . وعلينا جميعاً أن نفهم أن الإنسان محاسب على الاثنين : الإسراف ؛ لأن الإنسان سيأخذ شيئاً فوق حاجته ، وقد يكون هناك أشخاص آخرون بحاجة إليه ، أو التبذير الذي هو بالأساس الإنفاق في أمور محرمة ؛ لذا علينا أن نتجنب الإسراف والتبذير لكي ننال رضوان الله تعالى .

أسباب الإسراف :- للإسراف والتبذير أسباب وبواعث توقع فيه ، وتؤدي إليه ، ونذكر منها :-

١. جهل المسرف بتعاليم الدين الذي ينهاى عن الإسراف بشتى صوره ، ومن نتيجة جهل المسرف بتعاليم الدين مجاوزة الحد في تناول المباحات ، فإن هذا من شأنه أن يؤدي إلى السمنة وضخامة البدن وسيطرة الشهوات ، وبالتالي الكسل والترخي ، مما يؤدي به إلى الإسراف .

٢. نشأة الفرد الأولى قد تكون سبب في الإسراف ، بمعنى ان ينشأ الفرد في أسرة حالها البذخ والإسراف ، فما يكون منه سوى الاقتداء والتأسي .

٣. الغفلة عن طبيعة الحياة الدنيا وقد يكون السبب في الإسراف إنما هو الغفلة عن طبيعة الحياة الدنيا وما ينبغي أن تكون، ذلك أن طبيعة الحياة الدنيا أنها لا تثبت ولا تستقر على حال واحدة. والواجب يقتضي أن نضع النعمة في موضعها، وندخر ما يفيض عن حاجتنا الضرورية اليوم من مال وصحة إلى وقت آخر .

٤. السعة بعد الضيق أو اليسر بعد العسر، ذلك أن كثيراً من الناس قد يعيشون في ضيق أو حرمان أو شدة أو عسر، فإذا هم صابرون محتسبون ، وقد يحدث أن تتبدل الأحوال فتكون السعة بعد الضيق ، أو اليسر بعد العسر ، وحينئذ يصعب على هذا الصنف من الناس التوسط أو الاعتدال فينقلب على النقيض تماماً ، فيكون الإسراف والتبذير .

٥. صحبة المسرفين ذلك أن الإنسان غالباً ما يتخلق بأخلاق صاحبه وخليئه .

٦. حب الظهور والتباهي والشهرة أمام الناس والتعالي عليهم ، فيظهر لهم أنه سخي وجواد ، فينال ثناءهم ومدحهم ، لذا ينفق أمواله في كل حين وبأي حال ، ولا يهمله أنه أضاع أمواله وارتكب ما حرم الله .

٧. المحاكاة والتقليد للأخرين حتى لا يوصف بالبخل، فينفق أمواله كيفما كان من غير تبصر أو نظر في العاقبة التي سينتهي إليها .

من صور الإسراف والتبذير في واقعنا :- للإسراف والتبذير في واقعنا المعاصر

صور كثيرة منها :-

١. من صور الإسراف والتبذير متابعة الموضة والانشغال بجنون الأزياء والاستجابة لضغوط الحملات الإعلامية الصاخبة التي تحمل كثيرا من متابعيها على شراء ما لا يحتاجون .

٢. من الإسراف و التبذير أن ينفق الفرد ماله فيما لا يجدي عليه نفعاً في دنياه ولا يكسبه أجراً في أخراه ، بل يكسبه في دنياه ذمّاً ويحمل إلى آخرته إثمّاً ، كإنفاقه في المحرمات وشرب الخمر وإتيان الفواحش وإعطائه السفهاء من المغنين والملهين والمسخر والمضحكين .

٣. ومن التبذير أن يشغل المال بفضول الدور التي لا يحتاج إليها وعساه لا يسكنها أو يبنيها لأعدائه ولخراب الدهر الذي هو قاتله وسالبه .

٤. ومن التبذير أن يجعل المال في الفُرش الوثيرة والأواني الكثيرة الفضية والذهبية .

٥. إنفاق المال في فضول الطعام والشراب بل ورمي الطعام والشراب في القمامة من صور الإسراف والتبذير ، والعجيب أن بعض الدول الإسلامية تبلغ نسبة فضلات الأطعمة الملقاة في القمامة فيها ٤٥% ، أليس هذا إسرافاً وتبذيراً؟! .

٦. من صور الإسراف والتبذير ما نشاهده في المناسبات والحفلات من التباهي والتفاخر بصنع أصناف الأطعمة والحلويات .

٧. من صور الإسراف والتبذير مواكبة التقنية الحديثة باقتناء كل جديد من الأجهزة وكمالياتها متناسين الهدف الحقيقي وراء اقتناءنا لهذه الأجهزة .

ومما ذكر ابن مفلح المقدسي في هذا الشأن في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول " وقال سليمان بن داود عليهما السلام : أعطينا ما أعطي الناس وما لم يُعطوا وعُلمنا ما عُلم الناس وما لم يعلموا ، فلم نر شيئاً أفضل من العدل في الرضا والغضب والقصد في الغنى والفقر وخشية الله في السر والعلانية " .ص٢٠٥ ، وفي الجزء الثاني من كتابه " قال ابن الجوزي : ونقل أن الرشيد كان له طبيب نصراني

حازق ، فقال لعلي بن الحسين : ليس في كتابكم من علم الطب شيء ؟ فقال علي بن الحسين وهو ابن واقد : قد جمع الله الطب في نصف آية من كتابنا ، فقال : ما هي ؟ قال قوله تعالى : { يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۗ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ } الأعراف / ٣١ . ص ٣٤٠ ، وذكر في الجزء الثالث من كتابه " في التبذير قولان : احدهما إنفاق المال في غير حق ، أو في غير طاعة ، والثاني الإسراف المتلف للمال ، وقال ابن الجوزي : وهذا يتضمن أن المسرف كفور للنعم ، والتبذير أن يصرفه في حرام أو في غير فائدة " ص ١٩٠-١٩١ .

ومما سبق يظهر لنا توجيه الله سبحانه وتعالى في محكم كتابه بالبعد عن الاسراف والتبذير في المال والطعام والشراب وفي سائر الأمور ، ومع ذلك نجده انتشر وتفشى بين المسلمين في القرن الواحد والعشرين ، وقد عمَّ الإسراف كلَّ شيء ؛ الصالح والطالح ، وهو أمر يُنذر بضررٍ شديد في الدنيا والآخرة .

آفة البخل والشح :-

معنى البخل لغةً : " البُخْلُ ضِدُّ الكَرَمِ والجُودِ ، وقد بَخِلَ بكذا : أي ضَنَّ بما عنده ولم يجِدْ ، ويقال: هو بخيل وباخل ، وجمعه بخلاء ، والبَخَالُ : الشَّدِيدُ: البُخْلُ

(الزبيدي ، ١٣٦٩هـ ، ص ٦٢) ج ٢٨

معنى البخل اصطلاحًا : البُخْلُ : " إمساك المقتنيات عمًا لا يحق حبسها عنه " .

(الراغب الأصفهاني ، ١٤٣٠هـ ، ص ١٠٩)

والبخل هو منع ما يطلب مما يقتنى ، وشره ما كان طالبه مستحقًا ، ولا سيما إن

كان من غير مال المسئول . " (العسقلاني ، ١٣٧٩هـ ، ص ٤٥٧) ج ١٠

معنى الشح لغةً : الشُّحُّ : البُخْلُ مَعَ حِرْصٍ . تقول : شَحَّ يَشُحُّ مِنْ باب قَتَلَ ،

وفي لغةٍ مِنْ بَابِي ضَرَبَ وَتَعَبَ ، وَرَجُلٌ شَحِيحٌ وَقَوْمٌ شِحَاحٌ وَأَشِحَّةٌ وَأَشْحَاءٌ ، وَتَشَاحَ

القوم: إِذَا شَحَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . " (الفيومي ، ١٤٣٠هـ ، ص ٣٠٦)

معنى الشح اصطلاحاً : " الشح : هو البخل بأداء الحقوق، والحرص على ما ليس له ". (النووي، ١٣٩٢هـ، ص ٢٢٢) ج ١٦

الشح : " الإفراط في الحرص على الشيء ". (الطبري، ١٤٢٠هـ، ص ٢٨٢) ج ٩
ذم البخل في القرآن والسنة :-

البخل رزيلة عواقبها وخيمة ، وآثارها سيئة على الإنسان في حياته وبعد مماته في آخرته . وقد ذم الله سبحانه وتعالى البخل في سبع آيات من القرآن الكريم [آية ١٨٠ من سورة النساء ، وآية ٣٧ من سورة النساء ، وآية ٧٦ من سورة التوبة ، وآية ٣٧ و ٣٨ من سورة محمد ، وآية ٢٤ من سورة الحديد ، وآية ٨ من سورة الليل] ، وعبر عز وجل عن البخل بستة ألفاظ مشتقة من الفعل الثلاثي " بخل " وهي : بخل ، بخلوا ، تبخلوا ، يبخل ، يبخلون ، البخل . في اثنا عشر موضعاً ، كما ذم الشح وقرن الوقاية منه بالفلاح في آيتين من القرآن الكريم [آية ١٦ من سورة التغابن ، وآية ٩ من سورة الحشر] بقوله : { وَمَنْ يُوقِ شَحِّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } . فالبخل من الصفات المذمومة التي ذمها الله ورسوله ، يقول الله سبحانه وتعالى : { وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ ۗ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ ۗ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ } آل عمران / ١٨٠ .

قال الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله " أي : ولا يظن الذين يبخلون أي يمتنعون ما عندهم مما آتاهم الله من فضله من المال ، والجاه والعلم .. وغير ذلك مما منحهم الله وأحسن إليهم به وأمرهم ببذل ما لا يضرهم منه لعباده ، فبخلوا بذلك وأمسكوه وضمنوا به على عباد الله ، وظنوا أنه خير لهم بل هو شر لهم في دينهم ودنياهم ، وعاجلهم وآجلهم ". (السعدي ، ١٤٢٠هـ ، ص ١٥٨)

وأشد البخل الشح ، قال تعالى { وَمَنْ يُوقِ شَحِّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } الحشر / ٩ ، قال الرازي : الشح هو البخل مع حرص . وروى مسلم في صحيحه

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « اتَّقُوا الظُّلْمَ ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ » .

(مسلم ، د.ت ، كتاب البر والصلة ، حديث رقم ٢٥٧٨)

ويؤيد ذلك " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَا يَجْتَمِعُ عُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي مَنْخَرِي رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَلَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ " .

(الشيباني ، ١٤٢١هـ ، حديث رقم ٧٤٨٠ ، ص ٤٥٠) ج ١٢

وأشكال البخل كثيرة : فمنها بخل بالمال ، أو الجسد ، أو العلم ، أو الجاه ، أو السلام ، أو الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم . وقد وردت بذلك نصوص كثيرة ، منها حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " إِنَّ أَعَجَزَ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ فِي الدُّعَاءِ، وَإِنَّ أَبْخَلَ النَّاسِ مَنْ بَخَلَ بِالسَّلَامِ . "

(البيهقي ، ١٤٢٣هـ ، حديث رقم ٨٣٩٢ ، ص ١٩٣) ج ١١

عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْبَخِيلُ الَّذِي مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ . (الترمذي ، ١٤١٨هـ ، ، كتاب أبواب الدعوات ، حديث رقم ٣٥٤٦)

درجات البخل :-

١. البخل على النفس :- " والبخل والسخاء درجات ، وأشد درجات البخل أن يبخل الإنسان على نفسه مع الحاجة إليه ، فكم من بخيل يمسك المال ويمرض فلا يتداوى ، ويشتهي الشهوة فيمنعه منها البخل ، فكم بين من يبخل على نفسه مع الحاجة ، وبين من يؤثر على نفسه مع الحاجة ، والأخلاق عطايا يضعها الله عز وجل حيث يشاء " . (بن قدامة المقدسي ، ١٣٩٨هـ ، ص ٢٠٥)

٢. البخل بالواجبات ، والفرائض ، مثل البخل بالزكاة ، أو النفقة على الأهل ، أو الضيافة الواجبة ، " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثَّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعًا أَفْرَعَ لَهُ رَبِيبَانِ يُطَوِّفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزَمَتَيْهِ - يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالِكٌ أَنَا كَنْزُكَ ، ثُمَّ تَلَا : (لَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ) " الْآيَةَ ."

(البخاري ، ١٤٢٢هـ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم ١٤٠٣)

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَالَتْ هَذَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَخْذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِينِي وَبَنِيَّ ؟ قَالَ : «خُذِي بِالْمَعْرُوفِ» . (البخاري ، ١٤٢٢هـ ، كتاب النفقات ، حديث رقم ٥٣٧٠)

٣. البخل بما يستحب :- كالبخل بالصدقات ، أو إقراض الآخرين ، أو الضيافة المستحبة ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ " : مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بِجَبْنَتَيْهَا مَلَكَانَ يُنَادِيَانِ ، يُسْمِعَانِ مَنْ عَلَى الْأَرْضِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ : أَبِيهَا النَّاسُ ، هَلُمُوا إِلَيَّ رَبِّكُمْ ، مَا قُلَّ وَكَفِيَ خَيْرٌ مِمَّا كُنْتُ وَالْهَى ، وَلَا غَرَبَتْ إِلَّا بِجَبْنَتَيْهَا مَلَكَانَ يُنَادِيَانِ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا ، وَأَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا " (التميمي ، ١٤١٤هـ ، صدقة التطوع ، حديث رقم ٣٤١١)

وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الْبُخْلِ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ ، وَالْحَرَنِ ، وَالْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَالْبُخْلِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ ، وَغَلَبَةِ الرَّجَالِ " .

(البخاري ، ١٤٢٢هـ ، كتاب الدعوات ، حديث رقم ٥٩١٩)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : إن الجميع يتمادحون بالشجاعة والكرم ، حتى إن ذلك عامة ما تمدح به الشعراء ممدوحهم في شعرهم ، وكذلك يتدأمون بالبخل والجبن ، ثم قال : ولما كان صلاح بني آدم لا يتم في دينهم ودنياهم إلا بالشجاعة ، والكرم ، وبين الله سبحانه أنه من تولى عنه بترك الجهاد بنفسه أبدل الله

به من يقوم بذلك ، ومن تولى عنه بإنفاق ماله أبدل الله به من يقوم بذلك ، فقال :
 { هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ
 عَنِ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ }
 محمد / ٣٨ . (ابن تيمية ، ١٤٠٣هـ ، ص ٢٦٣-٢٧٠) ج ٢

ومما يدل على مقت البخل وأنه مما ينافي مكارم الأخلاق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ
 بْنِ مُطْعِمٍ ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَةٌ مِنْ حُنَيْنٍ عَلِقَهُ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى سَمْرَةَ حَتَّى خُطِفَ
 رِدَاؤُهُ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، فَوَقَفَ ، فَقَالَ : " رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي ، أَتَخْشَوْنَ عَلَيَّ الْبُخْلَ ،
 فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاءِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا ، وَلَا جَبَانًا ، وَلَا
 كَذَّابًا . " (التميمي ، ١٤١٤هـ ، باب غزوة بدر ، حديث رقم ٤٩٢٨)

قال ابن القيم رحمه الله " : الجبن والبخل قرينان ، فإن عدم النفع منه إن كان
 ببذنه فهو الجبن ، وإن كان بماله فهو البخل ."

(ابن قيم الجوزية ، ١٤٢٩هـ ، ص ١٧٩)

وينتج عن البخل من الأخلاق المذمومة الكثير، وإن كان ذريعة إلى كل مذمة
 ومن الأخلاق المذمومة الناتجة عن البخل : الحرص ، والشره ، وسوء الظن ، ومنع
 الحقوق ، لأن " نَفْسَ الْبَخِيلِ لَا تَسْمَحُ بِفِرَاقِ مَحْبُوبِهَا . وَلَا تَتَّقَادُ إِلَى تَرْكِ مَطْلُوبِهَا
 فَلَا تُدْعِنُ لِحَقٍّ وَلَا تُجِيبُ إِلَى إِنْصَافٍ . وَإِذَا آلَ الْبَخِيلُ إِلَى مَا وَصَفْنَا مِنْ هَذِهِ
 الْأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ ، وَالشَّيْمِ اللَّئِيمَةِ ، لَمْ يَبْقَ مَعَهُ خَيْرٌ مَرْجُوٌّ وَلَا صَلَاحٌ مَأْمُولٌ " .
 (الماوردي ، ١٤٠٥هـ ، ص ٢٠٠)

ومما ذكره ابن مفلح المقدسي في كتابه الآداب الشرعية الجزء الثالث في هذا
 الشأن : " في حد البخل أقوالاً : أحدها منع الزكاة ، فمن أداها خرج من جواز إطلاق
 البخل عليه ، والثاني منع الواجبات من الزكاة والنفقة ، والثالث فعل الواجبات
 والمكرمات . " ص ٢٩٧ .

وقال عمر : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسماً فقلت : يا رسول الله لغير هؤلاء أحق به منهم ، قال : ((إنهم خيروني بين أن يسألوني بالفحش ، أو يُبخلوني ، ولست بباخل . " ص ٣٠٠ .

" قال أعرابي : عجباً للبخل المتعجل للفقر الذي منه هرب ، والمؤخر للسعة التي إياها طلب ، ولعله يموت بين هربه وطلبه ، فيكون عيشه في الدنيا عيش الفقراء وحسابه في الآخرة حساب الأغنياء ، مع أنك لم تر بخيلاً إلا غيره أسعد بماله منه لأنه في الدنيا مهتم بجمعه ، وفي الآخرة آثم بمنعه ، وغيره آمن في الدنيا من همه ، وناج في الآخرة من إثمه". ص ٣١٦

قال حبيش الثقفي : " قعدت مع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والناس متوافرون فأجمعوا أنهم لا يعرفون رجلاً صالحاً بخيلاً." (أبي يعلى الفراء البغدادي الحنبلي ، د . ت ، ص ١٤٧) ج ١

آفة الزنا :-

الزنا لغةً : " زنى / زنى بـ يزني ، أزن ، زنى وزناً ، فهو زانٍ ، والمفعول مزنيّ به ، زنا [مفرد] : إتيان الرجل المرأة من غير عقد شرعيّ . " (عمر وآخرون ، ١٤٢٤هـ ، ١٠٠١) ج ٢

تعريف الزنا اصطلاحاً : " هو الوطء في قُبُل خالٍ عن ملك وشبهه " .

(البركتي ، ١٤٢٤هـ ، ص ١٠٩)

وهو من الأفعال التي تكرهها الفطرة الإنسانية السوية ، كما أنه مُحَرَّم في الديانات السماوية ، لمفاسده ، ومضارة التي يتسبب بها على الصعيدين : الفرديّ ، والجماعيّ . وتعتبر جريمة الزنا من كبائر الذنوب والمعاصي التي حرّمها الله تعالى على العباد ، وكما ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضمن السبع الموبقات أي السبع الكبائر التي تهلك صاحبها وتقربه من عذاب الله تعالى ، وقد وضع الله سبحانه وتعالى لجريمة الزنا عقوبة وحداً وهو الرجم حتى الموت للزاني المحصن

والجلد مئة جلدة مع تغريب سنة للزاني غير المحصن ، وقد وضع الله تلك العقوبة لحفظ الأعراض والناس ، فالتساهل في هذه المسألة يؤدى إلى شيوع الفاحشة في المجتمع المسلم ، كما حارب الإسلام بتشريعاته وتوجيهاته كل مقدمات الزنا كالنظر والاختلاط المحرم بين الجنسين ، وبالتالي أعطى الإسلام للمسلم عناصر وقاية تحميه من الوقوع في هذه الجريمة التي تسيء للمجتمع بأكمله .

أسباب الزنا :-

١. عدم وجود الحواجز بين الرجل والمرأة في المجتمع ، فالإسلام حين حرّم الاختلاط حرّمه بسبب ما يترتب عليه من مفسد جمّة ، فما خلا رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان ، وقد لام الناس قديماً حرّة زنت وتعجّبوا من فعلها وسبب ارتكابها لهذا الجريمة ، فقالت زينيت بسبب قرب الوساد وطول السواد ، أي بسبب قرب الرجل الذي زنا بها منها وكثرة وقت الفراغ ، فقرب الرجل من المرأة الأجنبية عنه مع كسر الحواجز فيما بينهما يؤدى بلا شك إلى ارتكاب هذه الجريمة ، وما نشهده في عصرنا الحاضر من كثرة الاختلاط بين الجنسين لهو طامة كبرى أدت إلى مفسد عظيمة .
٢. عدم تزويج الشباب وتركهم يهيمون في الطرقات بدون شغل لهو مفسدة كبرى تؤدى إلى جريمة الزنا ، فتيسير سبل الزواج أمام الشباب يؤدى إلى تحصينهم من هذه الآفة ودرء الفتنة عنهم وعن المجتمع .
٣. تسهم الفضائيات والقنوات التلفزيونية التي تتفنّن بعرض العري والرذيلة وتقتحم بمشاهدتها بيوتنا في نشر الرذيلة والفاحشة والوقوع في الزنا .
٤. التهاون بأمر الحجاب والسفور ، ولا يخفى على عاقل ما عمت به البلوى في كثير من بلاد المسلمين من تبرج كثير من النساء وعدم التزامهن بالحجاب ، ولا شك أن هذا منكر عظيم ، وسبب لنزول العقوبات والنقمة .
٥. اطلاق البصر إلى النساء لقد أمر الله سبحانه تعالى نبيه أن يأمر المؤمنين بغض أبصارهم وحفظ فروجهم وأن يعلمهم أنه مشاهد لأعمالهم مطلع عليها يعلم

خائنة الأعين وما تخفي الصدور ، ولما كان مبدأ ذلك من قبل البصر جعل الأمر بغضه مقدماً على حفظ الفرج ، فإن الحوادث مبدأها من النظر، كما أن معظم النار مبدأها من مستصغر الشرر .

ومن أعظم أسباب الوقاية من الوقوع في هذه الفاحشة صدق الاعتصام بالله والاستعانة به والتوكل عليه في صرف الفتن عن القلب ، قال تعالى عن نبيه يوسف عليه السلام : { قَالَ رَبِّ السَّجُنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ } يوسف / ٣٣ ، فإذا حافظ الزوج على تلك الحدود واعتصم بالله كان بعيداً بإذن الله عن الوقوع في الفاحشة .

ومما ذكره ابن مفلح المقدسي في كتابه الآداب الشرعية الجزر الأول " ويجب كفُّ يده وفمه وفرجه وبقية أعضائه عما يحرمُ ويُسنُّ عما يُكره . " ص ٧٩

وعيه فإن آفة الزنا من سيء الفعال وكبائر الذنوب ، وهو مقيت في الشرع ، مستقبح في الطبع ، يقول الله تعالى : { وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا } الإسراء / ٣٢ . وقوله تعالى : { وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا } النساء / ٢٢

ومن الآثار السيئة للزنا : ضياع الأنساب ، وفيه قطع الأنساب ، ومنع ما يتعلق بها من الحرمات في المواريث والمنكاحات وصلة الأرحام ، وإبطال حق الوالد على الولد ، بالإضافة إلى ذهاب البهاء ، وحسرة النفس ، وعذاب القبر ، وسخط الرب ، وكثرة الأمراض والأسقام ، ففي سنن ابن ماجه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحديث الطويل : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : " يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيْتُمْ بِهِنَّ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ : لَمْ تَطْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا ، إِلَّا فَنَاءَ فِيهِمُ الطَّاعُونَ ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَصَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا " . (ابن ماجه ، د . ت ، كتاب الفتن ، حديث رقم ٤٠١٩)

وأوضح دليل على ذلك في زماننا انتشار الإيدز حفظنا الله والمسلمين أجمعين .

آفة الكبر وحب الشهرة :-

تعريف الكبر في اللغة :- كِبْرٌ يَقْصِدُ بِهَا " عِظْمَةٌ وَتَجَبُّرٌ وَتَرْفَعٌ عَنِ الْإِنْقِيَادِ ، عَكْسُهُ تَوَاضَعٌ ، مُنْتَفِخٌ كِبْرًا ، تَبَدُّوْهُ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ الْكِبْرِ وَالْعِجْرَةِ ، - وَالْكَبْرُ عَيْبٌ لَلْفَتَى أَبَدًا ، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ { حَدِيثٌ } ، { إِنَّ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ } إِيَّامٌ كَبِيرٌ :- الشَّرْكَ بِاللَّهِ كِبْرٌ عَظِيمٌ ، عَقُوقُ الرَّجُلِ وَالِدِيهِ كِبْرٌ عَظِيمٌ ، { وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ } : المراد به هنا : حديث الإفك . (عمر وآخرون ، ١٤٢٤هـ ، ١٨٩٧) ج٣

تعريف الكبر في الاصطلاح :-

إظهار العامل إعجابه بنفسه بصورة تجعله

يحتقر الآخرين في أنفسهم ، وينال من ذواتهم ، ويترفع عن قبول الحق منهم جاء في الحديث " عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ " : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ " ، قَالَ رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ ، يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ تُؤْبَهُ حَسَنًا ، وَتَعْلَهُ حَسَنَةً ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ " . (مسلم ، د.ت ، كتاب الإيمان ، حديث رقم ١٣٤)

فالكبر، التكبر، الغطرسة ، التعاضم كلها تحمل نفس المعنى وهو أثر من آثار العجب والافتراء من قلب قد أمتلأ بالجهل والظلم ترحلت منه العبودية ، ونزل عليه المقته فنظره إلى الناس شذر ومشييه بينهم تبختر ومعاملته لهم معاملة الاستئثار لا الإبتثار ولا الإنصاف ولا يرى لأحد عليه حقا ويرى حقوقه على الناس ولا يرى فضلهم عليه .

تعريف الشهرة في اللغة :-

شُهْرَةٌ [مفرد] : ج شُهُرَات (لغير المصدر)

وشُهُرَات (لغير المصدر) لكون اسم أو شخص أو شيء معروفاً لدى النَّاس معرفة واسعة ، صيبت وسُمِّعة " طَبَّقَتْ شَهْرَتُهُ الْآفَاقَ ، لَهُ شُهْرَةٌ وَاسِعَةٌ بَيْنَ النَّاسِ " و شهرة الإنسان : اسمُ عائلته . (عمر وآخرون ، ١٤٢٤هـ ، ١٢٤٣) ج٢

تعريف الشهرة في الاصطلاح :- الشهرة هي الصيت وحب الظهور ، وتسليط الأضواء عليه ، وحب الشهرة مرض موجودٌ في نفوس البعض نسأل الله العافية ، وهناك العديد من أنواع الشهرة الدنيوية المذمومة القبيحة المضيعة للوقت الصارفة للجهد بغير طاعة الله ، والمورثة للإثم والعدوان ، والمثيرة للشهوات والأهواء التي تؤدي إلى إضلال الناس (كشهرة الفسقة من الممثلين والمطربين الذين يحبون الأضواء والكاميرات وأن تسلط إليهم الأنظار) . كما أن حب الشهرة قد يكون في الأوساط التي يكون فيها شيءٌ من التدين أو الدين والعلم ، فلا شك أنه يخترق هذه الأوساط شيءٌ من هذه النوازع . وحب الشهرة مرض قادح في الإخلاص ، قال **الذهبي** رحمه الله تعالى في صاحب العلم الذي تعجبه مسألة من علمه قال : فليتكتم بها ولا يتراءى بفعله ، فرمما أعجبته نفسه وأحب الظهور فيعاقب ويدخل عليه الداخل من نفسه ، فكم من رجلٍ نطق بالحق وأمر بالمعروف فيسلط الله عليه من يؤذيه .

ومما ذكره ابن مفلح المقدسي في كتابه الآداب الشرعية الجزء الثاني في هذا الشأن " وروى الخلال عن الفضيل قال : علامة الزهد في الناس إذا لم يحبّ ثناء الناس عليه ، ولم يُبال بمذمتهم ، وإن قدرت أن لا تعرف فافعل ، وما عليك ألا يُثنى عليك ، وما عليك أن تكون مذموماً عند الناس إذا كنت محموداً عند الله عز وجل ، ومن أحب أن يُذكر لم يُذكر ، ومن كره أن يُذكر ذُكر . وقال إسحاق بن بنان : قال أحمد : سمعته يقول - يهنى بشراً - قال إبراهيم بن أدهم : ما صدق الله عبداً أحب الشهرة . ص ٢٣٣

آفة الترف :-

تعريف الترف لغةً :- الترف التَّعَمُّ ، والتَّزْفَةُ النَّعْمَةُ ، والتَّنْرِيفُ حُسْنُ الْغِذَاءِ . وصبيٌّ مُتْرَفٌ إذا كان مُنَعَمَ الْبَدَنِ مُدَلِّلاً وَالْمُتْرَفُ : الذي قد أَبْطَرْتَهُ النَّعْمَةُ وَسَعَةُ الْعَيْشِ

وَأَتْرَفْتَهُ النَّعْمَةَ أَيَّ أَطْعَمْتَهُ . وفي الحديث : أَوْهَ لِفِرَاحٍ مُحَمَّدٍ مِنْ خَلِيفَةِ يُسْتَخْلَفُ عَثْرِيْفٍ مُتْرَفٍ ؛ الْمُتْرَفُ : الْمُتَنَعِّمُ الْمُتَوَسِّعُ فِي مَلَاذِّ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا . وفي الحديث : أَنَّ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فُرِّبَ بِهِ مِنْ جَبَّارٍ مُتْرَفٍ . وَرَجُلٌ مُتْرَفٌ وَمُتْرَفٌ : مُوسِعٌ عَلَيْهِ . وَتَرَفَ الرَّجُلُ وَأَتْرَفَهُ : دَلَّاهُ وَمَلَّكَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : إِلَّا ، قَالَ مُتْرَفُوهَا ؛ أَيُّ أَوْلُو التَّرَفَةِ وَأَرَادَ رُؤْسَاءَهَا وَقَادَةَ الشَّرِّ مِنْهَا . (ابن منظور ، ١٤١٤ هـ ، ص ١٧) ج ٩ .

تعريف الترف في الاصطلاح :- هو مجاوزة الحد في الاعتدال ، والإكثار من النعم التي يحصل بها الترف فالمترفون إذن أبطرتهم النعمة وسعة العيش وهم حريصون على الزيادة في أحوالهم وعوائدهم والساعون إلى بلوغ الغاية في حاجات النفس الحسية من المآكل والمشارب والمسكن والمراكب .

والترف قائم على الغنى ومبني عليه لكنه ليس بلازم له فكم من غني بخيل يعيش حياته حياة البؤس والعوز ، وكم من فقير حرص على تحصيل النعم وتحصيل الشهوات والذات من كل طريق يعيش بأكثر من دخله فتركبه الديون .

لقد ورد ذكر الترف في القرآن الكريم في ثمانية مواضع كلها في الذم والتحذير منه ، كما ورد عدد من الأحاديث يتحدث بعضها عن الترف جملة ، وتحذر من تعلق القلب به وبلاء الإنسان بالانغماس في متع الحياة وملذاتها . والبعض الآخر من هذه النصوص ينهي عن مظاهر الترف ويحث على تركه والانصراف عنه إلى ما هو خير في الدارين ، فالترف آفة من أعظم الآفات التي تصيب الأفراد والجماعات ، و عبارة عن نعمة تورث طغياناً أو كفراً و يصاحبها البطر و الظلم ، فإن فعلوا ذلك أحلوا بأنفسهم سخط الله وعقوبته يقول سبحانه وتعالى : { وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ } إبراهيم / ٧٧ . والنعمة تنقلب إلى نقمة في حق البعض بسبب عدم تأدية شكرها ، قال تعالى : { سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ } الأعراف / ١٨٣ قال العلماء : يسبغ عليهم نعمه

و يمنعم شكرها ، و قالوا أيضا : كلما أحدثوا ذنباً أحدث لهم نعمة فيزدادون بها أشراً و بطراً و غروراً و كبراً حتى ينسوا ربهم و دينهم و أنفسهم : { وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ } يس / ٧٨ - ٧٩ . فالمال و السلطان و الجاه و الصحة و القوة من نعم الله على الخلق و العباد ، و بدلاً من أن نزداد بها طاعة و عبودية لخالق الأرض و السماوات ، تستخدم أحياناً في مبارزة الله بالحرب : { كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَن لِيْقَى . أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْنَى . إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَى } العلق / ٦ - ٨ .

يقول الله تعالى : { وَقَالَ الْمَلَأُ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِلِقَاءِ الْآخِرَةِ وَأَتْرَفْنَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ } المؤمنون / ٣٣ . " يقول تعالى ذكره : وقالت الأشرف من قوم الرسول الذي أرسلنا بعد نوح ، وعتى بالرسول في هذا الموضع : صالحاً ، وبقومه: ثمود . الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِلِقَاءِ الْآخِرَةِ (يقول: الذين جحدوا توحيد الله ، وكذبوا بقاء الآخرة ، يعني ، كذبوا بقاء الله في الآخرة. وقوله : وَأَتْرَفْنَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) يقول: ونعمناهم في حياتهم الدنيا بما وسعنا عليهم من المعاش ، وبسطنا لهم من الرزق، حتى بطروا وعتوا على ربهم ، وكفروا . " (الطبري ، ١٤٢٠هـ ، ص ٣٩) ج ١٧

فالنعممة والترف في الدنيا بالنسبة لعذاب الآخرة ليست بشيء ولذلك أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم بالخبر التالي عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ " : يُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءً كَانَ فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ : اصْبِعْهُ صَبْعَةً فِي الْجَنَّةِ ، فَيُصْبَعُ بِهَا صَبْعَةً ، فَيَخْرُجُ فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ، هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ أَوْ شَيْئًا تَكْرَهُهُ ، قَالَ : فَيَقُولُ : لا ، قَالَ : ثُمَّ يُؤْتَى بِأَنَعَمِ النَّاسِ كَانَ فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَيَقُولُ : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا ابْنَ آدَمَ ، هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ أَوْ فُرَّةً عَيْنٍ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لا وَعَزَّتْكَ . " (الكسبي ، ١٤٢٣هـ ، حديث رقم ١٣١١) ج ٢

إذن كل هذا الترف في الحياة الدنيا يوم القيامة لا شيء . عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قُلْنَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثْنَا بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتَ مِنْهُ ، وَلَا تَحَدَّثْنَا عَنْ غَيْرِكَ ، وَإِنْ كَانَ ثِقَةً قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : «شِرَارُ أُمَّتِي قَوْمٌ وُلِدُوا فِي النَّعِيمِ وَغُدُّوا بِهِ ، يَأْكُلُونَ مِنَ الطَّعَامِ الْوَاتِنَا ، يَتَشَدَّقُونَ فِي الْكَلَامِ» .

(الطبراني ، ١٤١٥ هـ ، الجزء السابع ، حديث رقم ٧٧٦١)

وفي ذلك دليل على ذم الترف والنعومة والانغماس في الملذات .

صور الترف :-

أولاً : المغالاة في المآكل والمشارب :- أهل الترف تجدهم يغالون في الأكل والشرب فتجدهم لا يأكلون من الطعام ولا يشربون من الشراب إلا أغلاه ثمناً ، ما يرضى إلا بأنفس الأشياء ، ولا يكتفون بنوع واحد أو نوعين ، ومن صور الترف الأواني التي يأكلون فيها والأماكن التي يرتادونها للمآكل والمشارب فهم يأكلون ويشربون في أواني تتباع بأعلى الأثمان لا لشيء إلا لأنها ماركة معينة .

ثانياً :- المغالاة في اللباس :- فبعض الناس يشترون الملابس بأثمان باهظة ،

ومنها المغالاة في لباس الأفراح والمناسبات

ثالثاً :- المغالاة في الكماليات :- كاكسسوارات الجوال ، والساعات ،

ولوحات السيارات .

رابعاً :- المغالاة في أثاث المنزل :- فنجد بعض الأسر تقوم بتغيير أثاثها كل

سنة أشهر وبعضهم كل سنة وبعضهم كل ثلاث سنوات وبعضهم كل خمسة بحسب

القدرات المالية . وأما ما يحدث في بناء المنازل من الترف فشيء لا يعلمه إلا الله .

خامساً :الاهتمام المبالغ بالجسد :- لا يخرج لحرارة ولا برودة ، استعمال الأدهان

والكريمات حتى صارت أجساد كثير من الرجال لا تختلف كثيراً عن أجساد النساء

وقبل أن يخرج من البيت يقف أمام المرأة فترة طويلة يصلح هندامه ويبقى في تضبيب وتزيين ووضع اللمسات الأخيرة على كسرة الشماع وعلى ياقة الثوب ونحو ذلك من الأشياء وظهر هناك مكياج للرجال وليس فقط للنساء وصار التشبه من الرجال بالنساء ، هناك إسراف عجيب في مستحضرات التجميل وتعتبر سوق المستحضرات والعطورات من أعلى معدلات الاستهلاك في العالم .

أسباب الترف :-

أولاً :- طول الأمل ونسيان الموت : يقول الله سبحانه تعالى : { ذُرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ } الحجر / ٣ .

ثانياً : التقليد والتأثر بالمجتمع الذي يعيش فيه الإنسان : فالبعض من الناس إمعات مقلدون تقليداً أعمى يمشون وراء الآخرين بغض النظر عن صحتهم ويرى بعضهم أنه لا بد من الظهور بالمظهر اللائق به مطعماً ومشرباً وملبساً ومأكلاً وخدمياً وترفيه ، فيضطر إلى تقليد المترفين في بيئتهم لما لا خلاق له فيه مباهاة ومفاخرة وحباً في مساواتهم وتشبهاً بأحوالهم المعيشية ، وبعض الناس قد يكون عنده من التقليد ما يجعله يستدين ليشابه هؤلاء المترفين .

ثالثاً : سوء التربية وضعف التوجيه المناسب للشباب والأولاد بحجة اختلاف الزمان والتطور ومجارة الأقران .

رابعاً : كثرة المال ووفرة النعم : المال يعمي ويدعو للركون والمتعة والراحة ، ويدفع صاحبه للبذخ والإنفاق في غير حاجة ، قال تعالى : { كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِيَطْغَىٰ أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَىٰ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ } العلق / ٦-٨ . ومن أجلى صور الطغيان وأوضحها البطر بالنعمة والإنفاق في غير حاجة ترفاً ومباهاة وحباً للظهور .

خامساً : حب النفس للشهوات : وهذا حب غريزي ، وهذا الحب الغريزي بحد ذاته لا لوم فيه لكن المحذور أن يقدم حب هذه الأشياء على حب الله ورسوله ، يقول

الله سبحانه وتعالى { قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ } التوبة / ٢٤ . فملذات الدنيا كلها بمنزلة الخمر إذا أدمن الإنسان عليها صعب الفراق ، الدنيا خمر الشيطان من سكر منها لم يفق إلا في عسكر الموتى نادماً مع الخاسرين .

آثار الترف : -

أولاً : تعبيد القلب لغير الله : فالقلب يجب أن يكون عبداً لله وحده معبداً له لا لغيره ، وأن يكون همه إرضاء الله تعالى ولو كان شيئاً شاقاً ، وقد قال سبحانه وتعالى في الناجين أنهم المستثنون من أولئك الخاسرين { إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ } الشعراء / ٨٩ . القلب السليم سليم من الشرك والشك ومحبة الأشرار والإصرار على البدعة والذنوب . ولماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : (تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم تعس عبد الخميصة إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش) جعله عبداً لماذا قال عبد ؟ عبد الدينار ، عبد الدرهم لماذا ؟ لأنه عليه يرضى ومن أجله يسخط وهو خادم للقطيفة .

ثانياً : التعلق بالدنيا والإعراض عن الآخرة : فصاحب الترف يكون متعلقاً بالملذات حريصاً عليها غاية الحرص كما قال الله : { بَلْ تُؤَثِّرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى } الأعلى / ١٦-١٧ عَنْ عَرْفَجَةَ النَّقَّيِّ ، قَالَ : اسْتَفْرَأْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى فَلَمَّا بَلَغَ : { بَلْ تُؤَثِّرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا } تَرَكَ الْقِرَاءَةَ ، وَأَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ ، وَقَالَ : آتَرْنَا الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ ، فَسَكَتَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ : آتَرْنَا الدُّنْيَا لِأَنَّ رَأَيْنَا زِينَتَهَا وَنِسَاءَهَا وَطَعَامَهَا وَشَرَابَهَا ، وَرُؤْيَيْتُ عَنَّا الْآخِرَةَ ، فَاخْتَرْنَا هَذَا الْعَاجِلَ ، وَتَرَكَنَا الْأَجَلَ . " (الطبري ، ١٤٢٠هـ ، ص ٣٢٢) ج ٢٤

فاذا زهدت القلوب في موائد الدنيا قعدت على موائد الآخرة بين أهل تلك الدعوة ،
وإذا رضيت بموائد الدنيا فاتتها تلك الموائد على موائد الآخرة .

ثالثاً : انشغال القلب بما يحقق الإنسان من الترف : فبعض الناس إذا لم يجد ما يروقه من أنواع الترف يبقى قلقاً مضطرباً حتى يحصل ما يريد فيبقى هكذا دائماً ساعياً وراء الدنيا باستمرار ، والقلب المتعلق بغير الله مهموماً مغموماً حزيناً بتحصيل الم لذات والشهوات وهكذا يأسى على ما فاتته ويفرح بما آتاه فرح مطغي وليس فرح مشروع ، ولقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم : " مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ ، فَفَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ ، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ ، جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ " . (ابن ماجه ، د . ت ، كتاب الزهد ، حديث رقم ٤١٠٣)

رابعاً : يذهب بالإنسان إلى بعض الأمراض : كالكبر والتباهي والتفاخر والعجب والإسراف وينفي عنه التواضع ولين الجانب فيمرض .

خامساً : استهلاك الأوقات : إذا أحد اراد أن يذهب ينقب في متاع الدنيا يذهب ينقب ينتهي عمره وهو لم ينتهي ، فالاشتغال بفضول الدنيا يقطع عن الله والدار الآخرة ، ويضيع العمر في تحصيل الشهوات في الترف .

سادساً : يقود للتكاسل في العبادات : لأنه يريد التمتع بملذات الدنيا ، ما يجد وقت لقراءة القرآن ولا للعبادة ولا لقيام الليل .

علاج الترف :

١. عدم تعويد النفس على الراحة والدعة والكسل .
٢. الزهد في الدنيا والتقليل منها وترك الانغماس فيها .
٣. أن ينظر الإنسان إلى من هو دونه في الدنيا ولا ينظر إلى من هو فوقه فيعرف نعمة الله عليه .

٤. تقصير الأمل : ((كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل)) .
٥. ترك بعض النعيم الذي يصبر عليه مع قدرته عليه ومن ترك اللباس تواضعاً لله كساه الله من حلل الإيمان يوم القيامة يلبس منها ما شاء .
٦. مشاركة الإنسان الفقراء بما عندهم .
٧. الدعاء بالاستعاذة من العجز والكسل وأن يجعل الله رزقه كفافاً وأن يكثر ذكر ربه ويدعو أن يقنعه بما أعطاه .

ومما ذكر ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية الجزء الثاني في هذا الشأن " قال المروزي عن أحمد : ما أعدل بالصبر على الفقر شيئاً ، كم بين من يُعطي من الدنيا ليُفتتن إلى آخر تُروى عنه . قال : وذكرتُ لأبي عبدالله عن بعض المفتين شيئاً في الورع ، فشدّد على السائل وهو عبدالوهاب ، فقال أبو عبدالله : ليس ينبغي للرجل أن يحمل الناس على ما يفعل أو كلاماً ذا معناه إذا كان يفتي . وقال : سمعت أبا عبدالله وذكر قوماً من المترفين فقال : الدُّنُوُّ منهم فتنة والجلوس معهم فتنة " .

ص ٢٣٩

آفة الغلو:-

يقول الله سبحانه و تعالى في محكم كتابه : { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ } النساء / ١٧١ . وَعَنْ ابن عباس ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ جَمْعٍ " : هَلُمَّ الْفُطُ لِي " ، فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ هُنَّ حَصَى الْخُدْفِ ، فَلَمَّا وَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ ، قَالَ : " نَعَمْ ، بِأَمْتَالِ هَوْلَاءِ وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ . "

(الشيباني ، ١٤٢١هـ ، حديث رقم ١٨٥١ ، ص ٣٥٠) ج ٣

فالغلو في الدين آفة خطيرة كانت سببا لهلاك كثير من الأمم السابقة كما قال صلي الله عليه وسلم : (فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين) . من أجل ذلك

جاءت الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية محذرة من هذه الآفة .. ومبينة ما يترتب على الغلو من أضرار ..

تعريف الغلو في اللغة :- تدور الأحرف الأصلية لهذه الكلمة ومشتقاتها على

معنى واحد يدل على مجاوزة الحد والقدر .

" الْعَيْنُ وَاللَّامُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلٌ صَحِيحٌ فِي الْأَمْرِ يَدُلُّ عَلَى ارْتِفَاعٍ وَمُجَاوَزَةٍ قَدْرٍ . يُقَالُ : غَلَا السَّعْرُ يَغْلُو غَلَاءً ، وَذَلِكَ ارْتِفَاعُهُ . وَغَلَا الرَّجُلُ فِي الْأَمْرِ غُلُوءًا ، إِذَا جَاوَزَ حُدَّهُ . وَغَلَا بِسَهْمِهِ غُلُوءًا ، إِذَا رَمَى بِهِ سَهْمًا أَقْصَى غَايَتِهِ . "

(الرازي ، ١٣٩٩ هـ ، كتاب الغين ، ص ٣٨٨) ج ٤

يقال غلا غلاءً فهو غال، وغلا في الأمر غلواً أي جاوز حده، وغلت القدر تغلي غلياناً، وغلوت بالسهم غلواً إذا رميت به أبعد مما تقدر عليه، فالغلو: هو مجاوزة الحد، يقال غلا في الدين غلواً تشدد، وتصلب؛ حتى جاوز الحد.

تعريف الغلو اصطلاحاً: "هو المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد ."

(العسقلاني ، ١٣٧٩ هـ ، ص ٢٧٨) ج ١٣

إذن الغلو هو: تجاوز الحد الشرعي بالزيادة ، " والحدود هي : النهايات لما

يجوز من المباح المأمور به ، وغير المأمور به ."

(ابن تيمية ، ١٤١٦ هـ ، ص ٣٦٢) ج ٣

مظاهر الغلو في زماننا :-

١. التشدد في الدين على النفس والتعسير على الآخرين .
٢. الخروج عن منهج الاعتدال في الدين، الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك في الحديث الشريف عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ " : إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ " . (البخاري ، ١٤٢٢ هـ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم ٣٨)

٣. تكفير المجتمع على العموم ، حتى وصل الأمر ببعضهم أنهم كفروا من لا يوافقهم على آرائهم !!.
٤. التعصب للرأي، وعدم الاعتراف برأي الآخرين .
٥. التعسير وترك التيسير، فأصحاب الغلو يطالبون الناس بما لا يُطيقون، ويلزمونهم بما لا يلزمهم به الشرع السهل، ولا يراعون قدراتهم وتفاوتها ، وطاقتهم واستطاعتهم وتباينها ، وأفهامهم واختلافها ، فيخاطبونهم بما لا يفهمون ، ويطالبونهم بما لا يستطيعون .
٦. الدعوة الي العنف والخروج علي المسلمين بالسلاح ، وقتل الأبرياء وإثارة الفتن والقتال وعدم مراعاة حرمة دماء المسلمين .
٧. وهناك من يتوقف في الناس فلا يحكم عليهم بشيء حتى يتحقق من صحة عقيدتهم .
٨. وهناك من يحرم الصلاة في مساجد المسلمين ، وبعضهم يقول : لا نصلي إلا وراء من نعرف عقيدته !!.
٩. يزعم بعضهم إن جماعتهم الوحيدة المسلمة في العالم !!.
١٠. رفض إجماع الأمة ، والطعن في أئمة الدين العلماء العاملين وانتقاص حقهم
١١. التشدد في الفرعيات : وهذا يقع في كثير من الدعاة . وهو التزامهم التشدد في كل الأمور ، وكأن الأحكام الشرعية عند هؤلاء أصبحت حكيم ، الحرام والواجب ، مع إن الأحكام الشرعية تنقسم إلي خمسة أقسام معروفة ، والشرعية الغراء مبنية علي التيسير والتخفيف ورفع الحرج يقول الله سبحانه وتعالى : { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ } البقرة / ١٨٥ .

أسباب الغلو : -

١. قلة التفقه في الدين .
٢. الاستعلاء على الغير بالعبادة .

٣. الجهل، فالجهل بتفهم حقيقة ما يرى وما يسمع وما يقرأ ومرمى ذلك .
٤. تفريق لوحدة المسلمين ، وتمزيق صفوفهم .
٥. إفساد القلوب وترويج الأكاذيب والإشاعات الباطلة .
٦. فقدان الثقة في بعض العلماء .
٧. اتباع الهوى .

ومما ذكر ابن مفلح المقدسي في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول في هذا الشأن " قال صالح بن أحمد في مسائله عن أبيه : وسألته عن حديث ابن عباس : ((إياكم والغلو فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو) قال أبي : لا تغلو في كل شيء حتى الحب والبغض ، قال أبو داود (باب في الهوى) حدثنا حيوة بن شريح ، حدثنا بقية ، عن ابن أبي مريم ، عن خالد بن محمد الثقفي ، عن بلال بن أبي الدرداء ، عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " حُبُّكَ لِلشَّيْءِ يُعْمِي وَيُصِمُّ " . ص ٨٢

آفة الربا :-

تعريف الربا في اللغة : " الزيادة ، ومنه قوله تعالى: { فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ } فصلت / ٣٩ . أي : اهتزت بأشجارها وعشبها، وربت أي : زادت ، وليس المراد الأرض نفسها ، بل المراد ما ينبت فيها."

(العثيمين ، ١٤٢٢ هـ ، ص ٣٩٢) ج ٨

" ربا الشيء يَرْبُو رَبْوًا وِربَاءً : زَادَ وَنَمَا . وَأَرْبَيْتُهُ: نَمَيْتُهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: وَيَرْبِي الصَّدَقَاتِ ؛ وَمِنْهُ أُخِذَ الرِّبَا الْحَرَامُ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّاً لِيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ } الروم / ٣٩ ."

(ابن منظور ، ١٤١٤ هـ ، ص ٣٠٤) ج ١٤

تعريف الربا شرعاً :- فهو زيادة في أشياء ونسأ في أشياء ، ولو قيل : إن ربا الفضل هو التفاضل في بيع كل جنس بجنسه مما يجري فيه الربا ، وربا النسئة تأخير القبض فيما يجري فيه . (العثيمين ، ١٤٢٢ هـ ، ص ٣٩٢) ج ٨

" وهو الزيادة في أشياء مخصوصة والزيادة على الدين مقابل الأجل مطلقاً " .

(القحطاني ، ١٤٣١ هـ ، ص ٧)

حكم الربا :- تدل الآيات والأحاديث على " تحريم الربا والتحذير منه . فالواجب على المسلمين جميعاً تركه والحذر منه والتواصي بتركه. والواجب على ولاة الأمور من المسلمين منع القائمين على البنوك في بلادهم من ذلك ، وإلزامهم بحكم الشرع المطهر تنفيذاً لحكم الله وحذراً من عقوبته قال تعالى : { لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ } كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ { المائدة / ٧٨-٧٩ ."

(ابن باز ، ١٤٢٠ هـ ، ص ١٣٣) ج ١٩

أنواع الربا :- الربا نوعان : ربا الديون ومعناه الزيادة في الدين مقابل الزيادة في الأجل ، وهذا الذي كان شائعاً في الجاهلية ، وهو ما عليه العمل اليوم في البنوك الربوية فيما يسمى بالفائدة . وربا البيوع وهو بيع الأموال الربوية بعضها ببعض . وربا البيوع نوعان أيضاً :

أ- ربا الفضل : ومثاله كمن باع عملة نقدية بنفس العملة بزيادة.

ب- ربا النسئئة : ومثاله كمن باع عملة نقدية بنفس العملة بدون زيادة ؛ لكن تأخر القبض عن مجلس العقد . وهذا النوع من الربا جاءت السنة الصحيحة بتحريمه عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : " لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ . " . (مسلم ، د.ت ، كتاب المساقاة ، حديث رقم ٢٩٧٢)

ومثل الذهب في الحكم الأوراق النقدية ، فعملة كل بلد تعتبر جنساً قائماً بنفسه فلا تجوز المفاضلة بينها ، كما لا يجوز بيع نقود ورقية بنقود أخرى آجلة ولو اختلف الجنس .

مضار الربا :- أخطر شيء في الربا أنه يصرف الناس إلى استثمار أموالهم بطريقة الربا المريحة ، ويبعدهم عن استثمارها بالمشروعات الناجحة ، فالمجتمعات التي تستثمر أموالها عن طريق المشاريع الصناعية والزراعية والخدمية مجتمعات متطورة ومجتمعات تنمو ، والقاعدة كلما توافرت السلعة انخفض سعرها ، وإذا انخفض سعرها كثر المنتفعون بها ، وإذا كثر المنتفعون بها عمّ الرخاء في المجتمع ، وفي القرآن الكريم آيات دقيقة قال تعالى :

{ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ { الحشر / ٧ .

ومما ذكر ابن مفلح المقدسي في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول في هذا الشأن " وقال المروزي : سألت أبا عبدالله عن الذي يتعامل بالربا ، يؤكل عنده ؟ قال : لا ؛ (قد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله) ، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوقوف عند الشبهة " .ص ٤٦٩

ويتضح مما سبق ، مما أورده ابن مفلح من مضامين تربوية اجتماعية في كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية متعلقة بالآفات المهددة للمجتمع كالزنا والبخل والشح والترف والغلو وغيرها ، أن عواقبها وخيمة وأضرارها جسيمة على حياة الأمة ، سواء أكان ذلك على مستوى الأفراد أم المجتمعات ، هذه العواقب منها ما يكون في الدنيا ومنها ما يكون في الآخرة ، فلا بد من الوقوف على اسباب تفشيها وانتشارها ، ومعالجة تلك الأسباب بالرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

المطلب السادس :- ما المضامين التربوية الاجتماعية المتعلقة بعلاقة

الفرد المسلم بالإمام .

تتضمن علاقة الفرد المسلم بالإمام مجموعة من الواجبات والتي تتمثل في حقوق ولي الأمر على رعيته ومنها :-

١. السمع والطاعة لولي الأمر :-

من أصول العقيدة الصحيحة : السمع والطاعة لولاة أمر المسلمين في غير معصية الله ، قال الله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ } النساء / ٥٩ ، قال الشيخ السعدي رحمه الله "وأمر بطاعة أولي الأمر، وهم : الولاة على الناس ، من الأمراء ، والحكام ، والمفتين ، فإنه لا يستقيم للناس ، أمر دينهم ودنياهم ، إلا بطاعتهم والانقياد لهم ؛ طاعة لله ؛ ورغبة فيما عنده ، ولكن بشرط أن لا يأمرؤا بمعصية الله ، فإن أمروا بذلك ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق." (السعدي ، ١٤٢٠هـ ، ص ١٨٣)

تعريف السمع :- لغةً " سَمِعَ / سَمِعَ إِلَى / سَمِعَ لِيَسْمَعَ ، سَمَاعًا وَسَمْعًا ، فهو سامع وسميع ، والمفعول مَسْمُوع ، رَجُلٌ مَسْمُوعٌ ، رَجُلٌ مَسْمُوعُ الْكَلِمَةِ : مُطَاعٌ مُحْتَرَمُ الرَّأْيِ ، سَمِعَ لِسَيِّدِهِ : أَطَاعَهُ ، استجاب له " اسمع لوالديك - أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ { وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَسْمَعُوا } . " (عمر وآخرون ، ١٤٢٤هـ ، ١١٠٨) ج٢
تعريف الطاعة :- لغةً " طاع / طاع ب/ طاع لِيَطِيع ، طِع ، طَيْعًا ، فهو طائع ، والمفعول مَطِيع ، طاع الطِّفْلُ والديه / طاع الطِّفْلُ لوالديه : انقاد لهما ، ولان بإرادته دون إكراه ." (عمر وآخرون ، ١٤٢٤هـ ، ١٤٣١) ج٢

فالسمع والطاعة لولاة الأمر في الاصطلاح :- هي اللين والانقياد لولي الأمر والطاعة له في غير معصية الخالق ، وعدم الخروج على ولي الأمر .

قال ابن تيمية رحمه الله : " إن الحاكم إذا ولاه ذو الشوكة لا يمكن عزله إلا بفتنة ومتمى كان السعي في عزله مفسدة أعظم من مفسدة بقاءه لم يجز الإتيان بأعظم الفسادين لدفع أدناهما وكذلك الإمام الأعظم ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة فلا يدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته والله تعالى لم يأمر بقتال كل ظالم وكل باغ كيفما كان ولا أمر بقتال الباغين ابتداء بل قال تعالى : { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۚ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَقِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ۚ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } الحجرات/ ٩ فلم يأمر بقتال الباغية ابتداء فكيف يأمر بقتال ولاة الأمر ابتداء ."

(ابن تيمية ، ١٤٠٦ هـ ، ٣٩١) ج ٣

إن السمع والطاعة واجبة لولاة الأمر ، وليتحقق السمع والطاعة لولاة الأمر ، لا بد أن يتصف ولاة الأمر بالشدة دون عنف ، واللين دون ضعف ، والعدل ، لا يخاف في الله لومة لائم .

ومما ذكر ابن مفلح المقدسي في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول في هذا الشأن " وقال الإمام أحمد رضي الله عنه : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله عز وجل يوم القيامة يده مغلولة إلى عنقه ، فكه بره ، أو أوثقه اثمه ، أولها ملامة ، وأوسطها ندامة ، وآخرها خزي يوم القيامة) . وذكر ابن عبد البر في كتاب (بهجة المجالس) : قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : لا يصلح هذا الأمر إلا شدة في غير عنف ، ولين في غير ضعف ، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لم يقم أمر الناس إلا امرؤ حصيفُ العقدة بعيدُ الغور ، لا يطلع الناس منه على عوره ، ولا يخاف في الله لومة لائم " . ص ١٩٩-٢٠٠

فالعلماء أجمعوا على وجوب طاعة الحاكم ، وأن طاعته خير من الخروج عليه ، لما في ذلك من حقن الدماء ، ولما في الخروج عليه من شق عصا المسلمين وإراقة دمايهم وذهاب أموالهم ، فإذا استتب له الأمر ، وتم له التمكين ، وإن لم يستجمع شروط الإمامة ، صحت إمامته ووجب بيعته وطاعته في المعروف ، وحرمت منازعته ومعصيته ، فأحكامه نافذة ، ولا يجوز الخروج عليه قولاً واحداً .

وذكر النووي في " معنى الحديث لا تتأزعوأ ولاة الأمور في ولايتهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الإسلام فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق حيث ما كنتم وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق ، ولا يجوز الخروج عليه بذلك ، بل يجب وعظه وتخفيفه للأحاديث الواردة ، قوله (بايعنا على السمع) المراد بالمبايعة المعاهدة وهي مأخوذة من البيع لأن كل واحد من المبايعين كان يمد يده إلى صاحبه وكذا هذه البيعة .

(النووي ، ١٣٩٢ هـ ، ص ٢٢٩) ج ١٢

٢. النصيحة لولي الأمر ووعظه :-

نصيحة ولي أمر المسلمين واجبة لقول الرسول صلى الله عليه وسلم : عن تميم الداري ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " الدين النصيحة ، قلنا : لمن ؟ قال : لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين ، وعامتهم . "

(مسلم ، د.ت ، كتاب الإيمان ، حديث رقم ٥٥)

وهذا سؤال وجه لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان وفقه الله حول الطريقة الشرعية في مناصحة ولي الأمر وخاصة في هذا الزمن الذي كثرت فيه الفتن مع بيان المنهج الشرعي في كيفية المناصحة وبيان ذلك بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح ، وهل هناك مفاصد مترتبة في المناصحة العلنية لولي الأمر . وكانت اجابته على النحو الآتي :- نصيحة ولي أمر المسلمين واجبة لقوله صلى الله

عليه وسلم: "الدين النصيحة"، قلنا لمن يا رسول الله قال: "الله وكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"، ولكنها تكون سرًا بين الناصح وولي الأمر، بدليل حديث: "من كان عنده نصيحة لولي الأمر فليأخذ بيده ولينصحه سرا، فإن قبل وإلا فقد أدى ما عليه"، أو كما ورد عنه صلى الله عليه وسلم، وكان أسامة بن زيد ينصح عثمان بن عفان أمير المؤمنين رضي الله عنه سرًا ولا يظهر ذلك للناس هذا هو السنة في نصيحة ولي الأمر، أما الإنكار عليه بالمظاهرات أو في الصحف أو في الأشرطة أو في وسائل الإعلام أو في الكتب والمنشورات فكل ذلك خلاف السنة وهو يفضي إلى مفسد وفتن وشور وتحيض على الخروج على ولي الأمر ويفرق بين الراعي والرعية ويحدث البغضاء بين ولي الأمر والرعية وليس ذلك من هدي الإسلام الذي يحث على جمع الكلمة وطاعة ولي الأمر فهو أمر منكر وليس من النصيحة في شيء وإنما هو من الفضيحة حتى في حق أفراد الناس فكيف بولي الأمر.

ومما ذكره ابن مفلح المقدسي رحمه الله في كتابه الآداب الشرعية الجزء الأول في هذا الشأن " قال ابن الجوزي رحمه الله : الجائر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع السلاطين التعريف والوعظ فأما تخشين القول نحو يا ظالم يا من لا يخاف الله فإن كان ذلك يحرك فتنة يتعدى شرها إلى الغير لم يجز وإن لم يخف إلا على نفسه فهو جائز عند جمهور العلماء قال والذي أراه المنع من ذلك لأن المقصود إزالة المنكر وحمل السلطان بالانبساط عليه على فعل المنكر أكثر من فعل المنكر الذي قصد إزالته قال الإمام أحمد رحمه الله لا يتعرض للسلطان فإن سيفه مسلول وعصاه فأما ما جرى للسلف من التعرض لأمرائهم فإنهم كانوا يهابون العلماء فإذا انبسطوا عليهم احتملوهم في الأغلب " ص ١٩٦ .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : " ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة وذكر ذلك على المنابر لأن ذلك يفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف ، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع ، ولكن الطريقة المتبعة عند

السلف النصيحة فيما بينهم وبين السلطان ، والكتابة إليه ، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجه إلى الخير". (ابن باز ، ١٤٢٠هـ ، ص ١٩٤) ج ٨

٣. معاملة الحكام :-

منهج أهل السنة والجماعة في معاملة الحكام :- إن لأهل السنة معرفة بحقوق ولاتهم ، فهم يعرفون لولاتهم حقهم ، كما أنهم لا يطيعون الحاكم في معصية الله ، ولكنهم يطيعونه فيما يأمرهم من خير ، أو فيما لا معصية فيه مما ينفعهم في عاجل أمرهم وآجله ، ومما يجب لولي الأمر عند أهل السنة :-

أولاً: البيعة لهم : - فالبيعة لولي الأمر من حكمة الله البالغة ، أن شرع لهذه الأمة الراشدة من يسوسهم لتنظم أمورهم ، وتصلح شؤونهم ، لأنه لو لم يكن حاكم يسوس الناس ويقودهم لفسد أمرهم ، وساء حالهم ، فكان الواجب على الرعية تجاه إمامهم البيعة له .

ثانياً: السمع والطاعة في المعروف: - إن مما يجب للحاكم على رعيته: من واجب الرعية للحاكم السمع والطاعة في غير معصية الله عز وجل فقد أجمع أهل السنة والجماعة على وجوب السمع والطاعة لولي الأمر في غير معصية الله .

ثالثاً: الصبر على جور ولاة الأمور: إن مما يجب لولي الأمر على المسلم : الصبر على جوره ، لأن الحاكم قد يظلم ، ومنهج أهل السنة في معاملة ظلم الحكام أنهم يصبرون ، وهذا ما كان عليه السلف الصالح رحمهم الله كالإمام أحمد بن حنبل ، والإمام الأوزاعي ، والإمام مالك رحمهم الله جميعاً ، صبروا وصابروا، كل ذلك ليس ضعفاً ، أو خوفاً ، أو جبناً ، وإنما لأنهم عرفوا أن صلاح آخرتهم بأن يصبروا على جور أئمتهم قال الله تعالى : **لِيَا بَنِيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَآمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ** لقمان / ١٧ .

رابعاً: النصح لولاة الأمور: - مما يجب على المسلم تجاه الولاة النصح لهم ، وهذا الأمر يغفل عنه كثير من المسلمين اليوم ، فلا ينصح لإمامه ، ودائرة النصح

واسعة ، فالمراد بالنصح أن تتصح في مكانك ، أو في موقعك الذي أنت فيه ، فإن كنت موظفًا تتصح بأن تخلص في عملك ، وأن تكون صادقًا في دوامك ، إن كنت تاجرًا ، أو صانعًا ، أو مزارعًا ، أو عسكريًا ، وإن كانت المرأة معلمة النصح هو أن تصدق في عملها ، وأن تتصح لرئيستها في علمها ، في مدرستها ، وأن تتصح لمديرك وهكذا ، فدائرة النصح واسعة لأن ولي الأمر لَمَّا قلدك أو وظفك أراد منك أن تكون صادقًا في عملك ، صادقًا في دوامك ، صادقًا في أخذك وإعطائك .

خامسًا: توقيير ولي الأمر واحترامه: - ومما يجب على المسلم تجاه ولي أمره : توقييره واحترامه وهذا الحق أمر به الشارع الحكيم نصًّا ، " فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، فَمَنْ أَكْرَمَهُ أَكْرَمَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَهَانَهُ أَهَانَهُ اللَّهُ .

(البيهقي ، ١٤٢٣ هـ ، حديث رقم ٦٩٨٨ ، ص ٤٧٨) ج ٩

ومن احترام الإمام ، احترام المسئولين في الدولة كالوزراء ، وإن كنت أكثر منهم علما أو عبادة .

ومما ذكره ابن مفلح المقدسي رحمه الله في كتابه لأداب الشرعية الجزء الثالث في هذا الشأن من معاملة الحكام " وتباعد كعب الأبحار يوماً في مجلس عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فأنكر ذلك عليه ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إن في حكمة لقمان ووصيته لابنه : أذا جلست إلى ذي سلطان فليكن بينك وبينه مقعد رجل فلعله يأتيه من هو أثر عنده منك فينحيك ، فيكون نفصا عليك " . ص ٥٤٤

ويتضح مما سبق ، مما أورده ابن مفلح من مضامين تربوية اجتماعية في كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية في علاقة الفرد المسلم بالإمام ، أن تأسيس العلاقة بين الحاكم والمحكوم في الفكر الإسلامي لم تكن ناشئة من فراغ أو صادرا من بنيات أفكار العلماء ، أو من محض الاجتهاد ، بل جاءت بذلك التشريعات السماوية التي نزلت على محمد صلى الله عليه وسلم من خلال القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة

بل إن النصوص المتعلقة بالموضوع كثيرة جدا يصعب على المتتبع حصرها يقول الله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } النساء / ٥٩ . والنظام الأساسي النظامي للعلاقة بين الحاكم والمحكوم في الاسلام يقوم على : المبايعة على السمع والطاعة في العسر واليسر ، والمنشط والمكره ، و الدفاع عن العقيدة الإسلامية والمجتمع والوطن ، و حق التقاضي مكفول بالتساوي للجميع ، مع التزام العدل ، والنصيحة لولي الأمر ، والجهد معه .

المبحث الثالث :- بيان التطبيقات التربوية للمضامين التربوية

الاجتماعية المستنبطة من كتاب الآداب الشرعية في الحيا اليومية ؟

ذكر ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية العديد من المضامين التربوية الاجتماعية التي تمثل لنا وصايا بليغة وآداب نفيسة : مشتقة من الكتاب والسنة ، تصلح الأمة ، وتصون الإنسان من الوقوع في الذلل والخطأ ، وتحمي الأسر والمجتمعات من الاخطار والشور ، هذه المضامين التربوية الاجتماعية اذا توفرت في المجتمع والتزم بها فإنه تعم الفضيلة وتنتشر في المجتمعات ، ولتعميم هذه المضامين وخرسها وتعزيزها في نفوس الناشئة ، فلا بد أن تقوم مؤسسات التربية في المجتمع بدورها الفعال ، كل فيما يخصه ومن أهم التطبيقات التربوية للمضامين التربوية الاجتماعية المستنبطة من كتاب حرص الأسرة

١. حرص الوالدين على إبعاد المنكرات وأجهزة الفساد عن الأبناء وتجنبيهم الزينة الفارحة والميوعة القاتلة .
٢. حرص الوالدين على تعويد الأبناء على فعل الخيرات والزامهم بالأعمال الصالحة التي تتطلب مشقة ومجاهدة للنفس .

٣. حرص الوالدين والمعلمين على اقتناص الفرص المناسبة لتعريف الناشئة بآداب اكرام الضيف ، وبر الوالدين وزيارة المريض ، وصلة الأرحام .
٤. حرص الوالدين والمعلمين على تنمية قيم التسامح والتأكيد عليها ودعم الإحساس بنبذ الإرهاب ورفضه بجميع أشكاله .
٥. حرص الوالدين على تحقيق الاستقرار الأسري لان هناك ارتباط واضح بين فقدان الاستقرار الاسري وبين جنوح السلوك .
٦. حرص الوالدين والمعلمين على تعويد الناشئة على مساعدة الضعيف والعطف على الفقير ومساعدته .
٧. حرص الوالدين والمعلمين على تعويد الناشئة على الاهتمام بأحوال المجتمع .
٨. تعويد الناشئة على السمع والطاعة لمن هم أكبر منهم دون مخالفة لشرع الله .
٩. تدريب الناشئة على البرّ والإحسان للوالدين والتحلي بالرحمة والأدب مع جميع أفراد الأسرة .
١٠. تنمية قيمة الشعور بأهمية الواجب وأداءه في نفوس الناشئة .
١١. تعويد الناشئة على تمثل القيم الصحيحة النابعة من الرقابة الذاتية .
١٢. تنمية الشعور بالمسؤولية الاجتماعية لدى الناشئة وخلق الدوافع الإيجابية عندهم نحو العمل .
١٣. حرص الأسرة والمدرسة ووسائل الإعلام على إحياء مفهوم الاستشارة والاستئثار بآراء الآخرين لدى الناشئة مما يعودهم على الرؤية الصحيحة والبعد عن التعصب .
١٤. وقاية المجتمع من الانحرافات من خلال تنشئة الأبناء التنشئة الإسلامية الصحيحة .
١٥. تعريف الناشئة بأن قضاء حوائج المسلمين وتيسير أمورهم من الأسباب الجالبة لكل خير والدافعة لكل شر .

١٦. تطبيق مفهوم حب الخير والسعي في قضاء حوائج الآخرين من خلال أنشطة المدرسة كجمعية الإسعافات الأولية ، وجمعية النظافة ، وجمعية الخدمة الاجتماعية ، وجمعية حفظ النظام ... وغيرها .
١٧. تساهم البيئة المدرسية في تعزيز القيم والاتجاهات وانماط السلوك القويم وغرسها مما يساعد في الحفاظ على أمن واستقرار المجتمع .
١٨. تكافل المجتمع ووقوفه صفاً واحداً أمام كل المتغيرات التي تقصد عليه معتقداته وقيمه واخلاقه هو حماية له وحفاظ على سلامته وتأكيد على تماسكه وقوته .
١٩. المحافظة على استقرار الحالة النفسية للجو العائلي مهم لتحقيق الطمأنينة والاستقرار لأفراد الأسرة .
٢٠. تحقيق الوعي الأمني لدى أفراد المجتمع مهم جداً لحماية المجتمع من أخطار كثيرة محدقة به .
٢١. تربية الناشئة على قبول الحق وعدم الاستبداد بالرأي والبعد عن التكبر الذي هو صفة إبليس وكان سبباً لطرده من رحمة الله ، وبيان سلبيات الكبر للناشئة بطرق شيقة وجذابة .
٢٢. بُعد المربين عن الألفاظ التي تدعم العصبية القبلية والتحيز لجنس دون آخر ، وتربيتهم على ميزان ومعيان التفاضل بالتقوى .
٢٣. البعد عن الإسراف والتترف ، فحبة الأبناء لا تعني الإسراف والتبذير المبالغ فيه ، واستحباب التوسط .
٢٤. تربية الناشئة على شيء من الحرمان من الكماليات حتى لا تطغى اللذة المادية ، ويُحرم من اللذة المعنوية .
٢٥. على المربين بيان الحقوق والواجبات للناشئة سواء كانت تجاه الأب أو الأم أو الأخوة أو ولي الأمر أو المسلمين عامة .
٢٦. على المربين بيان فضل الكرم للناشئة وأنه من أحسن الشمائل الاجتماعية في الإسلام.
٢٧. على المربين بيان حقوق الإنسان في الإسلام للناشئة بكل الطرق والوسائل .

المبحث الرابع :- التوصيات :-

التوصيات :-

١. على المؤسسات التربوية إبراز دور العلماء في حياة الأمم من خلال تنشئة الأبناء على احترامهم وتوقيرهم وتتبع آثارهم والاقتران بهم .
٢. ضرورة أن يكون الوالدين والمعلمين قدوة حسنة للناشئة من الأبناء والتلاميذ في أقوالهم وأفعالهم .
٣. على مؤسسات التربية دعم العلاقات الاجتماعية بين الآباء والأبناء لدى الناشئة من خلال حثهم على (البر بالوالدين ، واحترامهم ، والاستغفار لهم ، وطاعتهم في غير معصية للخالق ، وصلة رحمهم) .
٤. على مؤسسات التربية مهمة دعم العلاقات الاجتماعية بين الأفراد وولاية الأمر لدى الناشئة من خلال تعريفهم بوجوب السمع والطاعة لولاية الأمر دون معصية الخالق والنصيحة لهم والجهاد معهم .
٥. على مؤسسات التربية مهمة دعم العلاقات الاجتماعية بين المسلم والمسلم لدى الناشئة من خلال حثهم على موالاة المسلم والنصح له وتقديم الخير ، وحسن الجوار ، وزيارة المريض ، والمحافظة على آداب الصحبة ، والتكافل الاجتماعي بين المسلمين .
٦. توجيه دعوة لجميع المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان لقراءة جديدة واعية لمبادئ الإسلام بعيداً عن جميع أشكال العصبية .

المصادر والمراجع :-

١. القرآن الكريم .
٢. ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري - (١٣٩٩ هـ) . النهاية في غريب الحديث والأثر . تحقيق : طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي ، بيروت : المكتبة العلمية .
٣. ابن باز ، عبدالعزيز بن عبدالله - (١٤٢٠ هـ) . مجموع فتاوى العلامة عبدالعزيز بن باز رحمه الله . اشرف على جمعه وطبعة : محمد بن سعد الشويعر ، الرياض : دار القاسم للنشر .
٤. ابن تيمية ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم - (١٤٠٣ هـ) . الاستقامة . تحقيق : محمد رشاد سالم ، المدينة المنورة : جامعة الإمام محمد بن سعود ، ط ١ .
٥. ابن تيمية ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم - (١٤١٦ هـ) . مجموع الفتاوى . تحقيق : عبدالرحمن بن محمد قاسم ، المدينة المنورة : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف .
٦. ابن تيمية ، تقي الدين أبو العباس احمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام - (١٤٠٦ هـ) . منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة . تحقيق : محمد رشاد سالم ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ط ١ .
٧. ابن شاهين البغدادي ، أبو حفص عمر بن احمد بن عثمان بن احمد بن محمد بن ايوب بن ازاد - (١٤٢٤ هـ) . الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك . تحقيق : محمد حسن اسماعيل ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ط ١ .
٨. ابن قيم الجوزية ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين - (١٤١١ هـ) . إعلام الموقعين عن رب العالمين . تحقيق : محمد عبدالسلام إبراهيم ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ط ١ .

٩. ابن قيم الجوزية ، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب - (١٤٢٩ هـ) .
الداء والدواء . تحقيق : محمد أجمل الإصلاحي ، مكة المكرمة : دار عالم
الفوائد ، ط ١ .
١٠. ابن كثير ، اسماعيل بن عمر - (١٤٢٤ هـ) . تفسير القرآن العظيم .
تحقيق : محمد حسين شمس الدين ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ط ١ .
١١. ابن ماجة ، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني - (د . ت) . سنن ابن
ماجة . تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي ، فيصل عيسى البابي الحلبي : دار
احياء الكتب العربية.
١٢. ابن مفلح ، أبي عبدالله محمد بن مفلح المقدسي - (١٤١٦ هـ) . الآداب
الشرعية والمنح المرعية . تحقيق : شعيب الأرنؤوط وعمر القيام ، سوريا :
مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، ط ١ ، ج ١
١٣. ابن مفلح ، برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد - (١٤١٠ هـ)
(. المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام أحمد . تحقيق : عبدالرحمن بن
سليمان العثيمين ، الرياض : مكتبة الرشد ، ط ١ ، ج ٢ .
١٤. ابن منظور ، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين - (١٤١٤ هـ)
(. لسان العرب . بيروت : دار صادر ، ط ٣ .
١٥. أبو الحسن ، علي بن اسماعيل بن سيده - (١٤٢٠ هـ) . المحكم والمحيط
الأعظم . بيروت : دار الكتب العلمية ، ط ١ .
١٦. أبو شوشة ، محمد ناجح - (١٤٢٩ هـ) . التراث التربوي في المذهب
الشافعي . مصر : دار العلم والإيمان ، ط ١ .
١٧. أبو عبدالرحمن السلمى ، محمد بن الحسين بن محمد النيسابوري -
(١٤١٢ هـ) . آداب الصحبة . تحقيق : مجدي فتحي السيد ، طنطا : دار
الصحابة للتراث ، ط ١ .

١٨. أبو هوش ، محمد أحمد بحيري _ (١٤١٣ هـ) . المنهج الأخلاقي عند ابن مفلح . رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية دار العلوم قسم الفلسفة الإسلامية ، جامعة القاهرة .
١٩. أبي داود ، سليمان بن الأشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني - (د . ت) . سنن أبي داود . تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، بيروت : المكتبة العصرية .
٢٠. أبي يعلى الفراء البغدادي الحنبلي ، أبو الحسين محمد بن محمد - (د . ت) . طبقات الحنابلة . تحقيق : محمد حامد الفقي ، بيروت : دار المعرفة .
٢١. الأصبهاني ، أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ - (١٤١٢ هـ) . طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها . تحقيق : عبدالغفور عبدالحق البلوشي ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ط ٢
٢٢. البخاري ، محمد بن اسماعيل أبو عبدالله - (١٤٢٢ هـ) . صحيح البخاري . تحقيق : محمد زهير ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، ط ١ .
٢٣. البركتي ، المفتي السيد محمد عميم الإحسان المجددي - (١٤٢٤ هـ) . التعريفات الفقهية . بيروت : دار الكتب العلمية ، ط ١ .
٢٤. البغدادي ، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري - (١٤١٠ هـ) . مسند ابن الجعد . تحقيق : عامر احمد حيدر ، بيروت : مؤسسة نادر ، ط ١ .
٢٥. البغوي ، الحسين بن مسعود - (١٤٠٣ هـ) . شرح السنة . تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، بيروت : المكتب الإسلامي ، ط ٢ .
٢٦. بن قدامة المقدسي ، أبو محمد موفق الدين عبدالله بن احمد بن محمد - (١٣٨٨ هـ) . المغني . القاهرة : مكتبة القاهرة .
٢٧. بن قدامة المقدسي ، أبو العباس نجم الدين احمد بن عبدالرحمن - (١٣٩٨ هـ) مختصر منهاج القاصدين . تقديم : احمد محمد دهمان ، دمشق : دار البيان

٢٨. البيهقي ، أبو بكر احمد بن الحسين بن علي بن الخُسْرُوْجْردي الخرساني - (١٤٢٣هـ) . شعب الإيمان . تحقيق : مختار احمد الندوي ، الرياض : مكتبة الرشد ، ط ١ .
٢٩. الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك - (١٤١٨هـ) . الجامع الكبير سنن الترمذي . تحقيق بشار عواد ، بيروت : دار الغرب الإسلامي .
٣٠. التميمي ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد - (١٤١٤هـ) . صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ط ٢ .
٣١. الجرجاني ، علي بن محمد - (١٤١٧هـ) . التعريفات . بيروت : دار الكتب العلمية ، ط ١ .
٣٢. الجوني ، محمد طاهر - (١٤١٨هـ) . المجتمع والأسرة في الإسلام . الرياض : دار عالم الكتاب ، ط ١ .
٣٣. الجوهرى ، إسماعيل حماد - (١٤١٨هـ) . الصحاح . بيروت : دار لفكر .
٣٤. الحقييل ، سليمان عبدالرحمن - (١٤٢٤هـ) . حقوق الإنسان في الإسلام والرد على الشبهات المثارة حولها . الرياض : المؤلف ، ط ٤ .
٣٥. الخطابي ، حمد محمد - (١٤٠٥هـ) . غريب الحديث . مكة المكرمة : جامعة أم القرى .
٣٦. الخطيب البغدادي ، أبو بكر بن علي بن ثابت - (١٤٠٧هـ) . موضح أوهام الجمع والتفريق . تحقيق : عبدالمعطي أمين قلعجي ، بيروت : دار المعرفة ، ط ١ .

٣٧. الدعجاني ، بندر شجاع - (١٤٢٤ هـ) . كتاب الفروع لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن مفلح المتوفي (٧٦٣ هـ) رحمه الله من باب صوم التطوع الى نهاية كتاب المناسك " دراسة وتحقيق " . رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة ام القرى .
٣٨. الذهبي ، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز - (١٤٠٨ هـ) . المعجم المختص بالمحدثين . تحقيق محمد الحبيب الهيلة ، الطائف : مكتبة الصديق ، ط ١ ، ج ١ .
٣٩. الرازي ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القرويني - (١٣٩٩ هـ) . مجمع مقاييس اللغة . تحقيق : عبدالسلام محمد هارون ، بيروت : دار الفكر .
٤٠. الراغب الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف - (١٤٣٠ هـ) . المفردات في غريب القرآن . تحقيق : صفوان عدنان داوودي ، دمشق : دار القلم (الدار الشامية) ، ط ٤ .
٤١. الزبيدي ، محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني ، أبو الفيض ، الملقب بمرتضى - (١٣٦٩ هـ) . تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : مجموعة من المحققين ، الكويت : مطبعة الكويت الحكومية ، ط ٢ .
٤٢. الزحيلي ، محمد - (١٤١٧ هـ) . حقوق الإنسان في الإسلام . دمشق : دار الكلم الطيب ، ط ٢ .
٤٣. الزركلي ، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس - (١٤٢٣ هـ) . الاعلام . بيروت : دار العلم للملايين ، ط ١٥ .
٤٤. السعدي ، عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله - (١٤٢٠ هـ) . تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان . تحقيق : عبدالرحمن بن معلا اللويحي ، مؤسسة الرسالة ، ط ١ .

٤٥. سمبو ، عبدالله حامد - (١٤١٤ هـ) . كتاب الآداب الشرعية والمصالح المرعية لابن مفلح المقدسي الحنبلي المتوفي سنة (٧٦٣ هـ) دراسة وتحقيق الجزء الأول من الكتاب الى نهاية فصل (قد سبق الكلام في بر الوالدين) . رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الشريعة ، جامعة أم القرى .
٤٦. الشيباني ، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد - (١٤٢١ هـ) . مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرون ، ط ١ .
٤٧. الصنعاني ، أبو بكر عبدالرزاق بن همام الحميري اليماني - (١٤٠٣ هـ) . المصنف . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، بيروت : المكتب الإسلامي ، ط ٢
٤٨. الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم - (١٤٠٥ هـ) . الروض الدني (المعجم الصغير) . تحقيق : محمد شكور محمود الحاج امير ، بيروت : المكتب الإسلامي ، ط ١ .
٤٩. الطبراني ، سليمان بن أحمد بن ايوب ابو القاسم - (١٤١٥ هـ) . المعجم الأوسط . تحقيق : طارق بن عوض الله وعبدالمحسن الحسيني ، القاهرة : دار الحرمين .
٥٠. الطبراني ، للحافظ ابي القاسم سليمان بن احمد - (د . ت) . المعجم الكبير . تحقيق : حمدي عبدالمجيد السلفي ، القاهرة : مكتبة ابن تيمية .
٥١. الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي - (١٤٢٠ هـ) . جامع البيان في تأويل القرآن . تحقيق : أحمد محمد شاكر ، مؤسسة الرسالة ، ط ١ .
٥٢. العامر ، زياد حمد - (١٤٢٦ هـ) . جهود ابن مفلح الحنبلي في تقرير العقيدة . رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية أصول الدين ، جامعة الامام محمد بن سعود .

٥٣. عبد الكافي ، اسماعيل عبدالفتاح - (١٤٢٦ هـ) . حقوق الإنسان العامة في الإسلام . القاهرة :
٥٤. العثيمين ، محمد بن صالح بن محمد - (١٤٢٢ هـ) . الشرح الممتع على زاد المستقنع . تحقيق : عمر سليمان الحفيان ، الرياض : دار ابن الجوزي ، ط ١
٥٥. العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر - (١٣٧٩ هـ) . فتح الباري شرح صحيح البخاري . بيروت : دار المعرفة .
٥٦. العسقلاني ، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر - (١٣٩٢ هـ) . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة. الهند (حيد آباد) : مجلس دائرة المعارف العثمانية ، ج ٧ .
٥٧. عمر ، احمد مختار عبدالحميد وآخرون - (١٤٢٩ هـ) . معجم اللغة العربية المعاصرة . القاهرة : علم الكتب ، ط ١ .
٥٨. الغامدي ، أحمد سعيد - (١٤١٠ هـ) . العلاقات الإنسانية في الفكر الإداري الإسلامي ومضامينها وتطبيقاتها التربوية . رسالة ماجستير غير منشورة . مكة المكرمة : كلية التربية / جامعة أم القرى .
٥٩. فودة ، حلمي وآخرون - (١٤٠٨ هـ) . المرشد في كتابة الأبحاث التربوية . جدة : دار الشروق ، ط ٥ .
٦٠. الفيروز آبادي ، محمد بن يعقوب - (١٤٢٦ هـ) . القاموس المحيط . بيروت : مؤسسة الرسالة ، ط ١ .
٦١. الفيومي ، أحمد محمد - (١٤٣٠ هـ) . المصباح المنير في غريب شرح الكبير . تحقيق : عبدالعظيم الشناوي ، القاهرة : دار المعارف ، ط ٢
٦٢. القحطاني ، سعيد بن علي - (١٤٢٦ هـ) . بر الوالدين في ضوء الكتاب والسنة . الرياض : مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان .

٦٣. القحطاني ، سعيد بن علي - (١٤٣١ هـ) . الربا أضراره وأثاره في ضوء الكتاب والسنة . الرياض : مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان .
٦٤. القرطبي ، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين - (١٣٨٤ هـ) . الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) . تحقيق : احمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، القاهرة : دار الكتب المصرية ، ط ٢ .
٦٥. الكسبي ، أبو محمد عبدالحميد بن حميد بن نصر - (١٤٢٣ هـ) . المنتخب من مسند عبد بن حميد . تحقيق : الشيخ مصطفى العدوي ، دار بلنسية للنشر والتوزيع ، ط ٢ .
٦٦. الكفوي ، أبو البقاء الحنفي أيوب بن موسى الحسيني القريمي - (د . ت) . الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية . تحقيق : عدنان درويش و محمد المصري ، بيروت : مؤسسة الرسالة .
٦٧. الكندري ، لطيفة حسين وآخرون - (١٤٣٥ هـ) . المضامين التربوية في فكر الإمام الشافعي . المجلة التربوية ، القاهرة : جامعة سوهاج ، العدد (٢٨) .
٦٨. الماوردي ، ابو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي - (١٤٠٥ هـ) . أدب الدنيا والدين . شرح وتعليق : محمد كريك راجح ، بيروت : دار اقرأ ، ط ٤ جديدة ومنقحة .
٦٩. المرزوقي ، إبراهيم عبدالله - (١٤٢٧ هـ) . حقوق الإنسان في الإسلام . ورقة عمل مقدمة للندوة العالمية للتعايش السلمي في الإسلام بكولمبو - جمهورية سريلانكا ، رابطة العالم الإسلامي .
٧٠. مسلم ، الحجاج ابو الحسن القشيري النيسابوري - (د.ت) . صحيح مسلم . بيروت : دار احياء التراث العربي .
٧١. مصطفى ، إبراهيم وآخرون - (د . ت) . المعجم الوسيط . القاهرة : المكتبة التجارية ، ط ٢ .

٧٢. مكى ، أحمد مختار - (١٤١٤ هـ) . تصور مقترح لبعض المضامين التربوية فى كتب الأطفال . رسالة دكتوراه ، القاهرة : جامعة أسيوط .
٧٣. المناوى ، زين الدين محمد المدعو لعبدالرؤوف بن تاج العارفين على بن زين العابدين الحدادي - (١٣٥٦ هـ) . فيض القدير شرح الجامع الصغير . تعليق : ماجد الحموي ، مصر : المكتبة التجارية الكبرى ، ط ١ .
٧٤. المناوى ، زين الدين محمد المدعو لعبدالرؤوف بن تاج العارفين على بن زين العابدين الحدادي - (١٤١٠ هـ) . التوقيف على مهمات التعاريف . القاهرة : عالم الكتب ، ط ١ .
٧٥. النماصي ، بدر بن جزاع بن نايف - (١٤٣٣ هـ) . آداب المعلم والمتعلم عند الإمام ابن مفلح من خلال كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية وتطبيقاتها فى الواقع المعاصر . رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الدعوة وأصول الدين ، الجامعة الإسلامية .
٧٦. النووي ، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف - (١٣٩٢ هـ) . المنهاج شرح صحيح مسلم . بيروت : دار إحياء التراث العربى ، ط ٢ .